كتاب الدِّيَاتِ

obeikandl.com

obeikandl.com

كِتَابُ الدِّيَاتِ

٢٧٢٤٥- [حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ][١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَتَلَهُ مَوْلَىٰ بَنِي عَدِيٍّ بِالدِّيَةِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾[٢].

٢٧٢٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالدِّيَةُ ثمانمائة دِينَارٍ، فَخَشِيَ عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ فَجَعَلَهَا اثْنَيْ عَشَرَ [ألف درهم][٣] أَوْ أَلْفَ دينار[٤]. ١٢٦/٩

٢٧٢٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [قال: حَدَّثَنَا][٥] ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: وَضَعَ عُمَرُ الدِّيَاتِ، فَوَضَعَ عَلَىٰ أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفَ دِينَارٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الوَرِقِ عَشَرَةَ آلاَفٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الإبل مِائَة مِنَ الإبل، وَعَلَىٰ أَهْلِ البَقَرِ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ مُسِنَّةٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الشَّاةِ أَلْفَيْ شَاةٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الحُلَلِ مِائَتَيْ حُلَّةٍ[٦].

٢٧٢٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَضَعَ الدِّيَةَ عَلَى النَّاسِ فِي أَمْوَالِهِمْ مَا كَانَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الإبل مائة بَعِيرٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الشَّاءِ أَلْفَيْ شَاةٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ البَقَرِ ١٢٧/٩

---

(١) سقط من (أ)، و(ع).

(٢) إسناده مرسل عكرمة من التابعين.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [ألفاً].

(٤) إسناده مرسل مكحول من صغار التابعين.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن].

(٦) إسناده ضعيف فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

مِائَتَيْ بَقَرَةٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ [الْبُرُود][1] مِائَتَيْ حُلَّةٍ، قَالَ: وَقَدْ جَعَلَ عَلَىٰ أَهْلِ الطَّعَامِ شَيْئًا لاَ أَحْفَظُهُ.

٢٧٢٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنَّ الدِّيَةَ كَانَتْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مائَة بَعِيرٍ[2].

٢٧٢٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دِيَةُ الخَطَأ مائَة بَعِيرٍ [فمن زَادَ بَعِيرًا][3] فَهُوَ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ»[4].

٢٧٢٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُ جَعَلَ الدِّيَةَ مائَة بَعِيرٍ، وَقَوَّمَ كُلَّ بَعِيرٍ مائَة غَلَتْ، أَوْ رَخُصَتْ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِهَا.

٢٧٢٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: الدِّيَةُ مائَة بَعِيرٍ[5].

٢٧٢٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن خَالِدٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنِّي لأُسَبِّحُ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ [أَلْفَ][6] تَسْبِيحَةٍ قَدْرَ دِيَتِي، أَوْ [قال]: قَدْرَ دِيَتِهِ[7]. ١٢٨/٩

٢٧٢٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، و(د)، وفي المطبوع: [البزور].

(٢) إسناده مرسل عمر بن عبدالعزيز من صغار التابعين.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فما زاد بعير].

(٤) إسناده مرسل قتادة من صغار التابعين.

(٥) إسناده مرسل عامر الشعبي لم يسمع من علي أو عبدالله بن مسعود، أو زيد بن ثابت ﷺ.

(٦) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [مرة ألف].

(٧) إسناده صحيح.

اللهِ، عَن عِكْرِمَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَضَىٰ بِالدِّيَةِ عَلَىٰ أَهْلِ القُرى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَقَالَ: إِنَّ الزَّمَانَ يَخْتَلِفُ، وَأَخَافُ عَلَيْكُمْ الحُكَّامَ مِنْ بَعْدِي، فَلَيْسَ عَلَىٰ أَهْلِ القُرىٰ زِيَادَةٌ فِي [تَغْلِيظِ عقل](١) وَلاَ الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَلاَ الحُرْمَةِ وَعَقْلُ أَهْلِ القُرىٰ [فيه لا زيادة فيه](٢).

٢٧٢٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ قَتَادَةَ -رَجُلاً مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ- قَتَلَ ابنهُ، فَأَخَذَ منه عُمَرُ مائَة مِنْ الإبل: ثَلاَثِينَ حِقَّةً، وَثَلاَثِينَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعِينَ خَلِفَةً(٣).

٢٧٢٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ ١٢٩/٩
عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَامَ عَلَىٰ دَرَجِ الكَعْبَةِ فَقَالَ: «الْحَمْدُ لله الذِي صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلاَ إِنَّ قَتِيلَ العَمْدِ الخَطَأَ بِالسَّوْطِ، أَوْ العَصَا فِيهِ الدِّيَةُ مُغَلَّظَةٌ: مائة مِنْ الإبل أَرْبَعُونَ خَلِفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا»(٤).

٢٧٢٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي أَسْنَانِ الإبل فِي الدِّيَةِ [قَالَ](٥): ثَلاَثُونَ خَلِفَةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ ابنةَ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ ابنةَ لَبُونٍ.

٢٧٢٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ قَالَ: كَانَ الزُّهْرِيُّ يَقُولُ: مِائَتَيْ بَقَرَةٍ، أَوْ أَلْفَيْ شَاةٍ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [تغليظه].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [فيه] وفي المطبوع: [مئة].

- والأثر إسناده ضعيف جدًا. فيه عمرو بن عبدالله بن الأسور وهو ضعيف، ورواية عكرمة عن عمر ﷺ مرسلة.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي ثم هو بعد مرسل، عمرو بن شعيب لم يدرك هٰذِه الحادثة.

(٤) إسناده ضعيف. علي بن زيد بن جدعان ضعيف الحديث.

(٥) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع، وفي (ع): [قالوا].

٢٧٢٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
٩/١٣٠ عُبَيْدٍ، عَن بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ودىٰ][1] رَجُلاً بِمِائَةٍ مِنْ الإبل[2].

١- الرَّجُلُ تَجِبُ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ البَقَرِ أَوْ الغَنَمِ

٢٧٢٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مائة مِنْ الإبل، أَوْ [قِيمَتها] مِن غَيْرِهِ.

٢٧٢٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: [يُعْطِي] أَهْلُ الإبل الإِبِلَ، وَأَهْلُ البَقَرِ البَقَرَ، وَأَهْلُ الشَّاءِ الشَّاءِ، وَأَهْلُ الوَرِقِ الوَرِقَ.

٢٧٢٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ قَوَّمَا الدِّيَةَ وَجَعَلاَ ذَلِكَ إِلَى [المُعْطِي][3] إِنْ شَاءَ فَالإِبِلُ، وَإِنْ شَاءَ فَالْقِيمَةُ[4].

٢٧٢٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ
٩/١٣١ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: إِنْ كَانَ الذِي أَصَابَهُ مِنَ الأَعْرَابِ فَدِيَتُهُ مائة مِنْ الإبل، لاَ يُكَلَّفُ الأَعْرَابِيُّ الذَّهَبَ، وَلاَ الوَرِقَ، وَدِيَةُ الأَعْرَابِيِّ إِذَا أَصَابَهُ الأَعْرَابِيُّ مائة مِنْ الإبل، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ العَاقِلَةُ إِبِلاً فَعَدْلُهَا مِنَ الشَّاةِ أَلْفَيْ شَاةٍ.

٢٧٢٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس قَالَ: قَالَ أَبِي: يُعْطُونَ مِنْ أَيِّ صِنْفٍ كَانَ بِقِيمَةِ الإبل يَوْمئِذٍ مَا كَانَتْ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فدى].

(٢) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٣٩)، ومسلم: (١١/ ٢١٦) مطولاً.

(٣) كذا في (ع)، و(د)، وفي (أ)، والمطبوع: [المعطىٰ].

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث وهو بعد مرسل الحسن لم يدركهما رضي الله عنهما.

[إن] ٱرْتَفَعَتْ [أو][1] ٱنْخَفَضَتْ فَقِيمَتُهَا.

٢٧٢٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: إنْ شَاءَ [القروي][2] أَعْطَىٰ مائة نَاقَةٍ، أَوْ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ، أَوْ أَلْفَيْ شَاةٍ وَلَمْ يُعْطِ ذَهَبًا، قَالَ: إنْ شَاءَ أَعْطَىٰ إبِلاً وَلَمْ يُعْطِ ذَهَبًا، قَالَ: وَقَالَ عَطَاءٌ: كَانَ يُقَالُ: عَلَىٰ أَهْلِ الإبل الإِبِلُ، وَعَلَىٰ أَهْلِ البَقَرِ البَقَرُ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الشَّاءِ الشَّاءُ.

٢٧٢٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ أَبِي المُخَارِقِ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إنْ شَاءَ صَاحِبُ البَقَرِ وَالشَّاءِ أَعْطَى الإِبِلَ. ٩/١٣٢

٢٧٢٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الشَّاءِ فَكُلُّ بَعِيرٍ بِعِشْرِينَ شَاةً، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ البَقَرَ فَكُلُّ بَعِيرٍ بِبَقَرَتَيْنِ[3].

٢- دِيَةُ الخَطَأِ كَمْ هِيَ؟

٢٧٢٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَن [خِشْفٍ][4]، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «دِيَةُ الخَطَأ أَخْمَاسًا: عِشْرُونَ حِقَّةً وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ وَعِشْرُونَ بَنُولَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ»[5].

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [وإن].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [القوي].

(٣) إسناده مرسل عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٤) وقع في الأصول: [خصيف]، والحديث إنما يعرف لخشف بن مالك وقد روي من وجوه عن حجاج عن زيد عن خشف به، أنظر «تحفة الأشراف»: (٧/ ١٩-٢٠).

(٥) إسناده ضعيف فيه حجاج بن أرطاة وهو ضعيف، وخشف بن مالك وثقه النسائي وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ولم يعرف بجرح وهي طريقة لا تكفي لرفع الجهالة، فالأقرب ما قاله الدارقطني أنه مجهول.

٩/١٣٣ ٢٧٢٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ: فِي الخَطَإِ أَخْمَاسًا: عِشْرُونَ حِقَّةً، وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ وَعِشْرُونَ بَنُو مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ(١).

٢٧٢٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ مِثْلَهُ(٢).

٢٧٢٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ، قَالاَ: كَانَ يَقُولُ فِي الخَطَإِ أَرْبَاعًا: خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ ابنة لَبُونٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ(٣).

٢٧٢٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ ٩/١٣٤ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا قَالاَ: دِيَةُ الخَطَإِ أَخْمَاسًا(٤).

٢٧٢٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ. (-) وعَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَن عُثْمَانَ وَزَيْدٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: فِي الخَطَإِ ثَلاَثُونَ [جذعة](٥) وَثَلاَثُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ وَعِشْرُونَ بَنُو لَبُونٍ

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو يدلس، وقد قيل إنه لم يسمع من علقمة.

(٢) إسناده مرسل وقدا ختلف في مرسل إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود - خاصة - لكن ذكر الذهبي في «الميزان» - أن الأمر آستقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الآحتجاج به.

(٣) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه.ورواية إبراهيم عن علي ﷺ مرسلة.

(٤) إسناده مرسل إبراهيم لم يدركهما رضي الله عنهما، وفيه أيضًا أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حقه].

وَعِشْرُونَ بنتِ مَخَاضٍ[١].

٢٧٢٧٤- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثنا وكيع، عنِ الحسنِ بنِ صالحٍ، عن ابن أبي ليلىٰ، عن الشَّعبي، عن زيدٍ في دِيَةِ الخطأِ. ثلاثون جذعة وثلاثون حِقة وعِشْرون بنو لبونٍ، وعِشْرون بناتِ مخَاضٍ[٢]].[٣].

٢٧٢٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: دِيَةُ الخَطَأِ أَخْمَاسًا.

٣- دِيَةُ العَمْدِ كَمْ هِيَ؟

٢٧٢٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: شِبْهُ العَمْدِ أَرْبَاعًا: خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ[٤].

٢٧٢٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حدَّثنا ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي شِبْهِ العَمْدِ أَرْبَاعًا: خَمْسٌ وَعِشْرُونَ جذعة وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ حقة، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ[٥]. ٩/١٣٥

٢٧٢٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فِي شِبْهِ العَمْدِ ثَلاَثُونَ جَذَعَةً، وَثَلاَثُونَ

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة، وكان يدلس خاصة عن ابن المسيب، وعبدربه بن أبي يزيد وأبو عياض المدني مجهولان.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وقد قيل: إنه لم يسمع من علقمة.

(٥) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

حِقَّةً، وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةً[١].

٢٧٢٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ فِي شِبْهِ العَمْدِ: ثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ ثَنِيَّةً إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةً[٢].

١٣٦/٩ ٢٧٢٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن سَعِيدٍ عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَعَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ أَنَّ عُثْمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالاَ فِي المُغَلَّظَةِ: أَرْبَعُونَ جَذَعَةً خَلِفَةً، وَثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ[٣].

٢٧٢٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَىٰ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ يَقُولاَنِ فِي المُغَلَّظَةِ مِنَ الدِّيَةِ ثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ ثَنِيَّةً إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةً[٤].

٢٧٢٨٢- [حَدَّثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيع قال: حَدَّثَنَا ابن أبي خالد عن عامر قال كان زيد بن ثابت يقول في شبه العمد: ثَلاثُونَ حقة، وثلاثون جَذِعَةً، وأربعون ما بين ثَنِيَّةٍ إِلىٰ بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةً.

وكان علي يقول في شبه العمد: ثلاثٌ وثلاثون حِقَّةً، وثلاثٌ وثلاثون جَذِعَةً وأربع، وثلاثون ما بين ثَنِيَّةٍ إلىٰ بازل عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةً[٥]].[٦].

٢٧٢٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ،

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد لم يسمع من عمر ﷺ.

(٢) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه، وفي الإسناد أيضًا عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٣) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس، وعبدربه بن أبي يزيد، وأبو عياض مجهولان.

(٤) في إسناده عنعنة المغيرة بن مقسم، وهو يدلس.

(٥) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من زيد بن ثابت، ولا من علي رضي الله عنهما إلا حديثًا عن علي ليس هٰذا.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، وهو في (د) من: [وكان علي] إلىٰ آخره.

عَنْ عَامِرٍ، وَالْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالُوا: شِبْهُ العَمْدِ يُغْلِظُ عَلَيْهِمْ الدِّيَةَ فِي أَسْنَانِ الإبل.

١٣٧/٩ ٢٧٢٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: شِبْهُ العَمْدِ الضَّرْبَةُ بِالْخَشَبَةِ أَوْ القَذْفَةُ بِالْحَجَرِ العَظِيمِ، وَالدِّيَةُ أَثْلاَثٌ: ثُلُثٌ [حِقاق]، وَثُلُثٌ جِذَاعٌ، وَثُلُثٌ مَا بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةٌ(١).

٢٧٢٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: تَغْلُظُ الدِّيَةُ فِي شِبْهِ العَمْدِ، وَلاَ يُقْتَلُ بِهِ.

٢٧٢٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: مَا تَغْلِيظُ [الدية؟](٢) قَالَ: أَرْبَعُونَ خَلِفَةً، وَثَلاَثُونَ حِقَّةً، وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً.

٢٧٢٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي التَّغْلِيظِ أَرْبَعُونَ خَلِفَةً ثَنِيَّةً إِلَىٰ بَازِلٍ [عامها كلُها خلفة، وثلاثُون حقةً، وثلاثُون بنت مخاضٍ.

٢٧٢٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثنا أبو خالد، عن ابن جُريج، عن عطاءٍ قال: إنما التغليظُ](٣) فِي شِبْهِ العَمْدِ فِي أَسْنَانِ الإبل.

٤- شِبْهُ العَمْدِ مَا هُوَ؟

١٣٨/٩ ٢٧٢٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَتِيلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا شِبْهُ عَمْدٍ(٤).

---

(١) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [الإبل].

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده عاصم بن ضمرة، وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: يروي عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات، والبلاء منه وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

٢٧٢٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَتِيلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا شِبْهُ عَمْدٍ»[١].

٢٧٢٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ وَحَمَّادٍ قَالُوا: مَا أُصِيبَ بِهِ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ سَوْطٍ، أَوْ عَصًا فَأَتَىٰ عَلَى النَّفْسِ، فَهُوَ شِبْهُ العَمْدِ وَفِيهِ الدِّيَةُ مُغَلَّظَةٌ.

٢٧٢٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: شِبْهُ العَمْدِ كُلُّ شَيْءٍ تَعَمَّدَ بِهِ بِغَيْرِ حَدِيدٍ [ولاَ][٢] يَكُونُ شِبْهُ العَمْدِ إلاَ فِي النَّفْسِ، وَلاَ يَكُونُ دُونَ النَّفْسِ. ١٣٩/٩

٢٧٢٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ قَتْلٍ بِغَيْرِ سِلاَحٍ، فَهُوَ شِبْهُ العَمْدِ، وَفِيهِ الدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٢٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: شِبْهُ العَمْدِ أَنْ يَضْرِبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي [النائر][٣] يَكُونُ بَيْنَهُمَا، وَلاَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَيَمْرَضُ مِنْ ذَلِكَ فَيَمُوتُ.

٥- فِي الخَطَإِ مَا هُوَ؟

٢٧٢٩٥- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيع][٤] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة، وليس بالقوي، ثم هو بعد مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فلا].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الثأر] والنائرة: الكائنة تقع بين القوم، والنائر: الملقي بين الناس الشرور - أنظر مادة «نير» من [اللسان].

(٤) كذا سيأتي هٰذا الحديث عند المصنف في باب: من قال: العمد بالحديد، وسقط من (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق]، وهو خطأ ظاهر فأبو إسحاق لا يروي عن سفيان بحال.

خَطَأٌ إلاَ السَّيْفَ، وَلِكُلِّ خَطَإٍ أَرْشٌ»[١].

٢٧٢٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: الخَطَأُ أَنْ تُرِيدَ الشيء فَتُصِيبَ غَيْرَهُ.

٢٧٢٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: الخَطَأُ أَنْ تُصِيبَ الإِنْسَانَ، وَلاَ تُرِيدُهُ، فَذَلِكَ عَلَى العَاقِلَةِ. ٩/١٤٠

٦- فِي المُوضَّحَةِ كَمْ فِيهَا؟

٢٧٢٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][٢]، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الأَسَدِيِّ قَالَ: شَهِدْت شُرَيْحًا قَضَىٰ فِي مُوضِحَةٍ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ.

٢٧٢٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عن سُفْيَانَ [عن][٣] حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ قَالَ: [أتيت شريحًا][٤] أُتِيَ فِي مُوضَّحَةٍ فَقَضَىٰ فِيهَا بِخَمْسِ قَلاَئِصَ.

٢٧٣٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَن [شيبة][٥] بْنِ مُسَاوِرٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي المُوضَّحَةِ بِخَمْسٍ مِنْ الإبل، وَلَمْ يَقْضِ فِيمَا سِوىٰ ذَلِكَ[٦]. ٩/١٤١

٢٧٣٠١- [٧]حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ،

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه جابر الجعفي وهو كذاب، وأبو عازب هٰذا ليس له توثيق يعتد به.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، أنظر ترجمة حكيم بن الديلم من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (رأيت شريحًا أتىٰ).

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): (شعبة) خطأ، ليس في الرواة شعبة بن مساور وانظر ترجمة شيبة بن مساور من «الجرح»: (٤/ ٣٣٦).

(٦) إسناده مرسل. عمر بن عبدالعزيز من صغار التابعين.

(٧) ذكر قبل هٰذا الحديث في المطبوع حديث خلط بين إسناد ومتن الحديث التالي ومتن الحديث السابق، وليس في أي من الأصول الثلاثة.

عَن مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي المُوضَّحَةِ خَمْسًا خَمْسًا(١).

٢٧٣٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي المُوضَّحَةِ فَصَاعِدًا، فَجَعَلَ فِي المُوضِحَةِ خَمْسًا مِنَ الإبل(٢).

٢٧٣٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ، قَالاَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنَ الإبل(٣).

٢٧٣٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنَ الإبل(٤).

٢٧٣٠٥- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عبدة بن سليمان، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن عبدالعزيز قال: فيها خمس من الإبل.

٢٧٣٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو أسامة، عن هشام، عن الحسن قال: في الموضَّحة خمس فرائض](٥). ١٤٢/٩

٢٧٣٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: [في الموضحة](٦) خَمْسٌ مِنَ الإبل.

---

(١) إسناده ضعيف، فيه مطر الوراق وهو ضعيف، وعمرو بن شعيب قد ضعفه أحمد لسوء حفظه وهو جرح مفسر.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ثم هو بعد مرسل مكحول من صغار التابعين.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، ورواية الشعبي عن علي وعبدالله بن مسعود مرسلة.

(٤) في إسناده عاصم بن ضمرة، وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات والبلاء منه، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٦) كذا في (أ)، وسقط الأثر في (ع)، وفي المطبوع، و(د): [فيها].

٢٧٣٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ مِنْ الذَّهَبِ [أو] الوَرِقِ.

٢٧٣٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [يحيىٰ][1] بن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي [غنية][2]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، قَالاَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل.

٢٧٣١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَن زَمْعَةَ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل.

٢٧٣١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ المُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ»[3].

٢٧٣١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ»[4]. ١٤٣/٩

٢٧٣١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن خَالِدٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ أَنْ لاَ يُزَادَ فِي المُوضَّحَةِ عَلَىٰ خَمْسِينَ دِينَارًا، قَالَ خَالِدٌ: يُرِيدُ المُوضَّحَةَ فِي الوَجْهِ.

٢٧٣١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) زيادة من (ع).

(٢) كذا في (ع)، وسقط الأثر من (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [عقبة] خطأ أنظر ترجمة يحيىٰ بن عبدالملك بن أبي غنية من «التهذيب».

(٣) في إسناده عمرو بن شعيب، وقد أختلف فيه، إلا أن أحمد قد ضعفه لسوء حفظه وهو جرح مفسر.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الرجل الذي روىٰ عن عكرمة، وهل له صحبة أم لا ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

عَطَاءٍ قَالَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل.

٧- إبِلُ المُوضَّحَةِ مَا هِيَ؟

٢٧٣١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل أَرْبَاعًا: رُبْعٌ جِذَاعٌ، وَرُبْعٌ حِقَاقٌ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ مَخَاضٍ(١).

٢٧٣١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل أَخْمَاسًا(٢).

٢٧٣١٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ وَشُرَيْحٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: فِي المُوضَّحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل: حِقَّةٌ، وَجَذَعَةٌ، وَبِنْتُ مَخَاضٍ، وَبِنْتُ لَبُونٍ وَابْنُ لَبُونٍ.

٢٧٣١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: فِي السِّنِّ وَالْمُوضِحَةِ خَمْسٌ مِنْ الإبل: ابنا [مخاض](٣) أُنْثَىٰ وَذَكَرٍ، وَابْنَةُ لَبُونٍ، وَجَذَعَةٌ، وَحِقَّةٌ. ٩/١٤٤

٢٧٣١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ: فِي دِيَةِ المُوضِحَةِ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَابْنُ لَبُونٍ، وَابْنَةُ لَبُونٍ، وَحِقَّةٌ، وَجَذَعَةٌ.

٨- فِي [الآمَّةِ](٤) كَمْ فِيهَا؟

٢٧٣٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث ورواية عامر الشعبي عن عبدالله بن مسعود ﷺ مرسلة.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [لبون].

(٤) كذا ضبطها بالمد وهي الشجة التي تبلغ أم الدماغ حتىٰ يبقىٰ بينها وبين الدماغ جلد رقيق - أنظر مادة «أمم» من «لسان العرب».

إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ [و][(١)]عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِي الآمَّةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ[(٢)].

٢٧٣٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ[(٣)].

٢٧٣٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ أَخْمَاسًا[(٤)].

٢٧٣٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ. ٩/١٤٥

٢٧٣٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٣٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ [عمرو عن][(٥)] عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٣٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَن جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ [قال]: فِي الآمَّةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٣٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ [قال]: فِي المَأْمُومَةِ الثُّلُثُ.

---

(١) كذا في (د) والمطبوع، وسقط من (ع)، وفي (أ): [أو].

(٢) إسناده ضعيف. في الإسناد الأول عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس وفي الثاني أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، وكلا الإسنادين مرسل الزهري، ومكحول من صغار التابعين.

(٣) في إسناده عاصم بن ضمرة، وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي يروي عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات، والبلاء منه، وفي إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، ورواية عامر الشعبي عن عبدالله بن مسعود ﷺ مرسلة.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع، لكن وقع في (ع): [عمر] خطأ، إنما هو محمد بن عمرو بن علقمة، آنظر ترجمته من «التهذيب».

٢٧٣٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ شُرَيْحًا قَضَىٰ فِي الآمَّةِ بِأَرْبَعَةِ آلاَفٍ.

٩- الْمُنَقِّلَةُ كَمْ فِيهَا؟

٢٧٣٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الْمُنَقِّلَةُ خَمْسَ عَشْرَةَ[1]. ١٤٦/٩

٢٧٣٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ، رَفَعَهُ قَالَ: «فِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ»[2]

٢٧٣٣١- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أسامةَ، عن مُحمَّد بن عَمْرو، عن عُمَر بن عبدالعزيز قال: في المنقَّلة خمسَ عشرةً][3] مِنْ الإبل، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ مِنْ الذَّهَبِ، أَوْ الوَرِقِ.

٢٧٣٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ.

٢٧٣٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ [قَالَ]: فِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ.

٢٧٣٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: فِيهَا خَمْسَ عَشْرَةَ. ١٤٧/٩

٢٧٣٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ أَخْمَاسًا[4].

---

(١) قد تكلمنا علىٰ هٰذا الإسناد في أول الباب السابق، فانظره.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من روىٰ عن عكرمة، وهل له صحبة أم لا، وابن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

٢٧٣٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي المُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الإبل أَرْبَاعًا: رُبْعٌ جِذَاعٌ، وَرُبْعٌ حِقَاقٌ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ مَخَاضٍ(١).

٢٧٣٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي المُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ(٢).

١٠- فِيمَا دُونَ المُوضَّحَةَ

٢٧٣٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يَجْعَلُ فِي التِي لَمْ تُوضِحْ وَقَدْ كَادَتْ أَرْبَعًا مِنَ الإبل(٣).

٢٧٣٣٩- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ عن سُفيَان، عن منصور، عن الحَكَم، عن عَلِيٍّ في السمحاق أربعٌ من الإبلِ](٤) وَذُكِرَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلُ ذَلِكَ(٥).

٢٧٣٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ قَضَيَا فِي المِلْطَاةِ وَهِيَ السِّمْحَاقُ نِصْفَ [دية](٦) المُوضِحَةِ(٧). ١٤٨/٩

٢٧٣٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا دُونَ المُوضِحَةِ [ففيه] الصُّلْحُ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وعامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين، وفيه أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٣) إسناده مرسل. الحكم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٥) إسناده مرسل، الحكم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حرية].

(٧) في إسناده ابن قسيط وثقه النسائي، ومشاه ابن معين وقد سئل مالك: لم يحدث بهٰذا الحديث، فقال الرجل ليس هنالك لذا قال أبو حاتم عنه: ليس بالقوي، وراجع «تهذيب التهذيب» لزيادة التفصيل.

٢٧٣٤٢- [حَدَّثَنَا ابن أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِيمَا دُونَ المُوضِحَةِ حُكُومَةٌ][1].

٢٧٣٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: مَا دُونَ المُوضِحَةِ أَجْرُ الطَّبِيبِ.

٢٧٣٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ
١٤٩/٩ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ المُوضِحَةِ عَقْلٌ إلاَ أَجْرَ الطَّبِيبِ.

٢٧٣٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ المُوضِحَةِ إلاَ أَجْرَ الطَّبِيبِ.

٢٧٣٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الخَدْشِ، أَوْ الشَّيْنِ قَالَ: صُلْحٌ مَا لَمْ يَبْلُغْ فَرِيضَةً.

٢٧٣٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ قَالَ: كَانَ الحَسَنُ لاَ يُوَقِّتُ فِيمَا دُونَ المُوضِحَةِ شَيْئًا.

٢٧٣٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنِ ابن عُلاَثَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ أَنَّ مُعَاذًا وَعُمَرَ جَعَلاَ [فيما دون][2] المُوضِحَةِ أَجْرَ الطَّبِيبِ[3].

١١- الْمُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ مَا فِيهَا؟

٢٧٣٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالاَ: المُوضِحَةُ فِي

---

(١) ما بين المعقوفين زاده محقق المطبوع من عنده وعزاه للزيلعي في «نصب الراية»، وليس في الأصول.

(٢) كذا في (أ)، وبياض في (ع)، وفي المطبوع، و(د): [في].

(٣) إسناده مرسل. ابن أبي عبلة لم يدرك معاذًا أو عمر رضي الله عنهما، وفيه أيضًا محمد بن عبدالله بن عُلاثة وليس بالقوي.

الوَجْهِ وَالرَّأْسِ سَوَاءٌ[١]. ٩/ ١٥٠

٢٧٣٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ: أَنَّ المُوضِحَةَ فِي الوَجْهِ وَالرَّأْسِ سَوَاءٌ فِيهَا خَمْسٌ مِنَ الإبل.

٢٧٣٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ كَالْمُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ إلاَ أَنْ يَكُونَ فِي الوَجْهِ شَيْنٌ فَعَلَىٰ قَدْرِ ذَلِكَ إِلَىٰ أَنْ يَبْلُغَ نِصْفَ عَقْلِ المُوضِحَةِ.

٢٧٣٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ وَالرَّأْسِ.

٢٧٣٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ وَالرَّأْسِ [سواء][٢] إلاَ أَنْ يَكُونَ فِي الوَجْهِ شَيْنٌ فَيَزِيدُ عَلَىٰ قَدْرِ الشَّيْنِ. ٩/ ١٥١

٢٧٣٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ وَالرَّأْسِ وَالأَنْفِ سَوَاءٌ[٣].

٢٧٣٥٥- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ عَنْ سُفْيانَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: المُوضِحَةُ في الرَّأسِ والوجهِ سواءٌ][٤].

٢٧٣٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ مِثْلُ المُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ.

---

(١) في إسناده عمر بن عامر السلمي وليس بالقوي، وعمرو بن شعيب آختلف فيه، لكن الإمام أحمد ضعفه لسوء حفظه، وهو جرح مفسر.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك زيدًا بن ثابت ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ع).

٢٧٣٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن شُرَيْحٍ، وَالْحَسَنِ قَالاَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ مِثْلُ المُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ.

٢٧٣٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حُمْرَانَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: المُوضِحَةُ هُنَا وَهُنَا سَوَاءٌ وَأَشَارَ مُعْتَمِرٌ بِيَدِهِ إِلَىٰ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ.

٢٧٣٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ [أن] عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: خَمْسٌ خَمْسٌ.

٢٧٣٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الرَّأْسِ خَمْسٌ وَفِي الوَجْهِ عَشْرٌ. ١٥٢/٩

٢٧٣٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَن دَاوُد، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: المُوضِحَةُ فِي الوَجْهِ لَهَا دِيَتَانِ.

١٢- الأُذُنُ مَا فِيهَا مِنَ الدِّيَةِ

٢٧٣٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الأُذُنِ نِصْفُ الدِّيَةِ(١).

٢٧٣٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ: إِذَا ٱصْطَلَمَتْ الأُذُنُ فَفِيهَا دِيَتُهَا(٢).

٢٧٣٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي الأُذُنِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ [ليس](٣) يَضُرُّ سمعها [وَيُغشهَا](٤) الشَّعْرُ وَالْعِمَامَةُ(٥).

---

(١) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني وقال ابن عدي: يروي عن عليٍّ أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها والبلاء منه، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) إسناده مرسل مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [لم].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يغطيها].

(٥) إسناده مرسل طاوس لم يدرك أبا بكر ﷺ.

٢٧٣٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فِي الأُذُنِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَتْ خَمْسُونَ مِنَ الإِبِلِ ٩/١٥٣

٢٧٣٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ فِي كِتَابٍ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: فِي الأُذُنِ نِصْفُ الدِّيَةِ، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ(١).

٢٧٣٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: فِي الأُذُنِ نِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٣٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الأُذُنِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَتْ نِصْفُ الدِّيَةِ أَخْمَاسًا فَمَا نَقَصَ مِنْهَا فَبِحِسَابِ ذَلِكَ(٢).

١٣- الأَنْفُ كَمْ فِيهِ؟

٢٧٣٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فِي الأَنْفِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَ مَارِنُهُ الدِّيَةُ»(٣). ٩/١٥٤

٢٧٣٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الأَنْفِ الدِّيَةُ(٤).

---

(١) إسناده مرسل عمر بن عبدالعزيز لم يدرك عمر بن الخطاب ﷺ، ثم هو بعد وجادَه وهي مختلف في الاحتجاج بها.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه إبهام من روىٰ عنه عكرمة، وهل له صحبة أم لا؛ وابن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

(٤) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي روىٰ عن علِيٍّ أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات والبلاء منه، وفي إسناده أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

٢٧٣٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الأَنْفِ الدِّيَةُ، وَمَا قُطِعَ مِنَ الأَنْفِ فَبِحِسَابٍ(١).

٢٧٣٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: كان فِي كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ «فِي الأَنْفِ إِذَا ٱسْتُوْعِبَ مَارِنُهُ الدِّيَةُ»(٢).

٩/١٥٥ ٢٧٣٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي الأَنْفِ الدِّيَةُ، وَمَا نَقَصَ مِنَ الأَنْفِ فَبِحِسَابِهِ.

٢٧٣٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: الأَنْفُ، وَالأُذُنُ بِمَنْزِلَةِ السِّنِّ، مَا نَقَصَ مِنْهُ فَبِحِسَابٍ

٢٧٣٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: فِي الأَنْفِ إِذَا [أوعب](٣) جَدْعُهُ، أَوْ قُطِعَ المَارِنُ الدِّيَةُ أَخْمَاسًا، فَمَا نَقَصَ مِنْهُ فَبِالْحِسَابِ(٤).

٢٧٣٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي الرَّوْثَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، فَإِذَا بَلَغَ المَارِنُ العَظْمَ فَالدِّيَةُ وَافِيَةٌ، فَإِنْ أُصِيبَ مِنَ الرَّوْثَةِ الأَرْنَبَةُ، أَوْ غَيْرُهَا مَا لَمْ يَبْلُغْ العَظْمَ فَبِحِسَابِ ٩/١٥٦ الرَّوْنَةِ.

٢٧٣٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ فِي الأَنْفِ إِذَا

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وروايته عن علي ﷺ منقطعة.

(٢) إسناده مرسل رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن جده مرسلة، ومحمد بن عمارة وثقه ابن معين، وضعفه أبو حاتم.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أوعىٰ].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود.

[أَوْعب][1] جَدْعُهُ الدِّيَةُ كَامِلَةٌ، فَمَا أُصِيبَ مِنَ الأَنْفِ فَبِحِسَابِهِ.

٢٧٣٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: فِي [الْعِرْنِينِ][2] الدِّيَةُ.

٢٧٣٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سَلاَمٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي المَارِنِ الدِّيَةُ.

٢٧٣٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ قَالَ: فِي الأَنْفِ الدِّيَةُ[3].

١٤- أَرْنَبَةُ الأَنْفِ وَالْوَتَرَةُ وَحَائِفَةُ الأَنْفِ

٢٧٣٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: فِي الأَرْنَبَةِ ثُلُثُ دِيَةِ الأَنْفِ، وَفِي الوَتَرَةِ ثُلُثُ دِيَةِ الأَنْفِ ١٥٧/٩

٢٧٣٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاجٍ وَعُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِي [الخزمات][4] الثَّلاَثِ فِي الأَنْفِ الدِّيَةُ، وَفِي كُلِّ وَاحِدَةٍ ثُلُثُ الدِّيَةِ[5].

٢٧٣٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي الرَّوْثَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَإِنْ أُصِيبَ مِنَ الرَّوْثَةِ الأَرْنَبَةُ، أَوْ غَيْرُهَا مَا لَمْ يَبْلُغِ العَظْمَ فَبِحِسَابٍ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أوعى].

(٢) العرنين: الأنف كله، وقيل ما صلب من عظمة، وقيل: رأسه، انظر مادة: «عرن» من «لسان العرب».

(٣) إسناده مرسل إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) كذا في (ع)، وغير واضحة في (أ)، وفي المطبوع، و(د): [الخرمات]، والخزمة حلقة من شعر تجعل في وتر أنف البعير، انظر مادة: «خزم» من «اللسان» ولعل المراد الأوتار الثلاثة.

(٥) إسناده مرسل مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

٢٧٣٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: فِي الأَنْفِ جَائِفَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٧٣٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ
١٥٨/٩ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فِي جَائِفَةِ الأَنْفِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، فَإِنْ أَنْفَذَتْ فَالثُّلُثَانِ.

١٥- فِي كَسْرِ الأَنْفِ

٢٧٣٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ سُئِلَ، عَن رَجُلٍ كَسَرَ أَنْفَ رَجُلٍ فَبَرِئَ عَلَىٰ عَثَمٍّ قَالَ: فِيهِ حُكْمٌ.

٢٧٣٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَنَّ مَمْلُوكًا لِجُبَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ كَسَرَ إِحْدىٰ قَصَبَتَيْ أَنْفِ مَوْلًى لِعَطَاءِ بْنِ بَخْتٍ، وَأَنَّ ابن سُرَاقَةَ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ، عَن ذَلِكَ فَقَالَ [عمر][1]: وَجَدْنَا فِي كِتَابٍ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَيُّمَا عَظْمٍ كُسِرَ، ثُمَّ جُبِرَ كَمَا كَانَ فِيهِ حِقَّتَانِ، فَرَاجَعَ ابن سُرَاقَةَ [عمر] فَقَالَ: إِنَّمَا كُسِرَتْ إِحْدى القَصَبَتَيْنِ، فَأَبَىٰ عُمَرُ إِلاَّ أَنْ يَجْعَلَ فِيهَا الحِقَّتَيْنِ وَافِيَتَيْنِ[2].

١٦- الْعَيْنُ مَا فِيهَا؟

٢٧٣٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: فِي كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ
١٥٩/٩ حَزْمٍ «وَفِي العَيْنِ خَمْسُونَ»[3].

٢٧٣٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) هٰذِه وجادة، وعمر بن عبدالعزيز لم يدرك عمر ﷺ، فينظر في واسطتها.

(٣) إسناده مرسل. أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك جده، ومحمد بن عمارة، وثقه ابن معين، وضعفه أبو حاتم.

عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي العَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ(١).

٢٧٣٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فِي العَيْنِ خَمْسُونَ»(٢).

٢٧٣٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ [قال] عَطَاءٌ: في العَيْنُ خَمْسُونَ.

٢٧٣٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي العَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ أَخْمَاسًا(٣).

٢٧٣٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي العَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ.

١٧- الْحَاجِبَان مَا فِيهِمَا؟

٢٧٣٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الحَاجِبَيْنِ إِذَا ٱجْتِيحَا الدِّيَةُ، وَفِي أَحَدِهِمَا نِصْفُ الدِّيَةِ. ٩/١٦٠

٢٧٣٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي الحَاجِبَيْنِ الدِّيَةُ.

٢٧٣٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الحَاجِبَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي أَحَدِهِمَا نِصْفُ الدِّيَةِ

---

(١) في إسناده عاصم بن ضمرة، وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها والبلاء منه، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من روىٰ عنه عكرمة، وهل له صحبة أم لا، وابن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

٢٧٣٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ فِي الحَاجِبِ إِذَا أُصِيبَ حَتَّىٰ يَذْهَبَ شَعْرُهُ بِمُوضِحَتَيْنِ: عَشْرٌ مِنَ الإبل(١).

٢٧٣٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِي الحَاجِبَيْنِ ثُلُثَا الدِّيَةِ(٢). ١٦١/٩

٢٧٣٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي كُلِّ اثْنَيْنِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الدِّيَةُ: اليَدَيْنِ وَالْحَاجِبَيْنِ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: فِي كُلِّ [شيئ من الإنسان اثنين](٣) الدِّيَةُ.

٢٧٤٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ أَبِي المُخَارِقِ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَن بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أن فِي الحَاجِبِ يَتَحَصَّصُ شَعْرُهُ أَنَّهُ فِيهِ كُلِّهِ الرُّبْعُ، وَفِيمَا ذَهَبَ مِنْهُ فَبِحِسَابٍ(٤).

٢٧٤٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: مَا كَانَ مِنْ اثْنَيْنِ مِنَ الإِنْسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ وَاحِدٍ فَفِيهِ الدِّيَةُ.

١٨- شَعْرُ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يَنْبُتْ

٢٧٤٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المِنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ العِجْلِيّ، عَن سَلَمَةَ بْنِ تَمَّامٍ الشَّقَرِيِّ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِقِدْرٍ فَوَقَعَتْ عَلَىٰ رَأْسِ رَجُلٍ فَأَحْرَقَتْ شَعْرَهُ، فَرَفَعَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَأَجَّلَهُ سَنَةً، فَلَمْ يَنْبُتْ، فَقَضَىٰ فِيهِ عَلِيٌّ بِالدِّيَةِ(٥). ١٦٢/٩

---

(١) إسناده مرسل. عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وفي إسناده أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [اثنين من الإنسان].

(٤) إسناده ضعيف جدًا، لضعف عبدالكريم وإبهام من أبلغه.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. المنهال العجلي ضعيف، و سلمه بن تمام لم يدرك عليًا ﷺ.

٢٧٤٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الشَّعْرِ إِذَا لَمْ يَنْبُتْ فَالدِّيَةُ[١].

٢٧٤٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَن صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِيهِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: حَلْقُ الرَّأْسِ لَهُ وَزْنٌ؟ يَعْنِي أَرْشٌ، قَالَ: لَمْ أَعْلَمْ. ٩/١٦٣

١٩- الأَشْفَارُ مَا قَالُوا فِيهَا؟

٢٧٤٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ: فِي الشَّفْرِ الأَعْلَىٰ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الشَّفْرِ الأَسْفَلِ ثُلُثُ الدِّيَةِ[٢].

٢٧٤٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانُوا لاَ يُوَقِّنُونَ فِي الأَشْفَارِ شَيْئًا.

٢٧٤٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [أَبُو أُسَامَةَ][٣] عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الأَشْفَارِ الدِّيَةُ، وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رُبْعُ الدِّيَةِ.

٢٧٤٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَن صَاعِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي كُلِّ شَفْرٍ رُبْعُ الدِّيَةِ. ٩/١٦٤

٢٧٤١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ: فِي الأَشْفَارِ حُكْمُ ذَوِي عَدْلٍ.

٢٧٤١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، - أنظر التعليق السابق.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وكذا صوبت في (د)، فظنها محقق المطبوع [وكيع أبو أسامة] فأضاف واو من عنده.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ فِي شَفْرِ العَيْنِ الأَعْلَىٰ إِذَا نُتِفَ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الشَّفْرِ الأَسْفَلِ ثُلُثُ دِيَةِ العَيْنِ.

٢٠- فِي الأَجْفَانِ

٢٧٤١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن دَاوُد، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي الجَفْنِ الأَسْفَلِ الثُّلُثَانِ، وَفِي الأَعْلَى الثُّلُثُ.

٢٧٤١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي الأَجْفَانِ فِي كُلِّ جَفْنٍ رُبْعُ الدِّيَةِ.

٢٧٤١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: كَانُوا يَجْعَلُونَ فِي جَفْنَيِ العَيْنِ إِذَا أَنْدَرَا عَنِ العَيْنِ الدِّيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لاَ بَقَاءَ لِلْعَيْنِ بَعْدَهُمَا، فَإِنْ تَفَرَّقَا جَعَلُوا فِي الأَسْفَلِ الثُّلُثُ، وَفِي الأَعْلَى الثُّلُثَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ [أَجْزَأُ][1] عَنِ العَيْنِ مِنَ الأَسْفَلِ [فيستر ويلف][2] عَنهَا. ٩/١٦٥

٢١- الشَّارِبُ مَا فِيهِ إِذَا نُتِفَ؟

٢٧٤١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنْ يَكْتُبُوا إِلَيْهِ بِعِلْمِ عُلَمَائِهِمْ، فَكَانَ مِمَّا ٱجْتَمَعَ عَلَيْهِ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ، وأَنَّ مَرْطَ الشَّارِبِ فِيهِ سِتُّونَ دِينَارًا، وَإِنْ مُرِطَا جَمِيعًا فَفِيهِمَا مائة وَعِشْرُونَ دِينَارًا.

٢٢- فِي الفَمِ

٢٧٤١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: كَانُوا يَجْعَلُونَ فِي الفَمِ إِذَا ٱنْشَقَّ الدِّيَةَ.

---

(١) كذا في (ع)، وسقطت هٰذِه الورقة من (أ)، وهي مهملة النقط في (د)، وفي المطبوع: [أجزأ]، وأجزأ - كفىٰ - أ نظر مادة «جزأ» من «اللسان».

(٢) كذا في (ع)، وفي (د)، والمطبوع: [يسد ويكف].

٢٣- إِذَا ذَهَبَ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ

٢٧٤١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِذَا ضُرِبَ الرَّجُلُ حَتَّىٰ يَذْهَبَ سَمْعُهُ فَفِيهِ الدِّيَةُ(١). ٩/١٦٦

٢٧٤١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ ضُرِبَ فَذَهَبَ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَكَلاَمُهُ قَالَ: لَهُ ثَلاَثُ دِيَاتٍ.

٢٧٤١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْت شَيْخًا قَبْلَ فِتْنَةِ ابن الأَشْعَثِ فَنَعَتَ نَعْتَهُ قَالُوا: ذَاكَ أَبُو المُهَلَّبِ عَمُّ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: رُمِيَ رَجُلٌ بِحَجَرٍ فِي رَأْسِهِ فَذَهَبَ سَمْعُهُ وَلِسَانُهُ وَعَقْلُهُ وَذَكَرُهُ فَلَمْ يَقْرَبْ النِّسَاءَ، فَقَضَىٰ فِيهِ عُمَرُ بِأَرْبَعِ دِيَاتٍ(٢).

٢٧٤٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر: قال حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَن يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِي السَّمْعِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي ذَهَابِ السَّمْعِ خَمْسُونَ. ٩/١٦٧

٢٧٤٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَن رَجُلٍ أُصِيبَ مِنْ أَطْرَافِهِ مَا أَكْثَرُ مِنْ دِيَتِهِ؟ فَقَالَ: مَا سَمِعْت فِيهِ بِشَيْءٍ وَإِنِّي لأَظُنُّهُ سَيُعْطَىٰ بِكُلِّ مَا أُصِيبَ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ دِيَتِهِ.

٢٧٤٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابن شِهَابٍ فِي رَجُلٍ فَقَأَ عَيْنَ صَاحِبِهِ وَقَطَعَ أَنْفَهُ وَأُذُنَهُ قَالَ: يُحْسَبُ ذَلِكَ كُلُّهُ.

٢٧٤٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَن قَتَادَةَ [أن](٣) الحَسَنَ سُئِلَ، عَن رَجُلٍ رُمِيَ بِحَجَرٍ، أَوْ ضُرِبَ عَلَىٰ رَأْسِهِ، فَذَهَبَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيد ﷺ، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٣) كذا في (د)، وبياض في (ع)، وفي المطبوع: [عن].

سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَانْقَطَعَ كَلاَمُهُ، فَقَالَ: دِيَاتٌ، فِي سَمْعِهِ دِيَةٌ، وَفِي بَصَرِهِ دِيَةٌ. وَفِي لِسَانِهِ دِيَةٌ، [فقيل] لِلْحَسَنِ: رَبِحَ، فَقَالَ: والله مَا رَبِحَ، وَلاَ أَفْلَحَ.

٢٤- إِذَا ادَّعَى أَنَّ سَمْعَهُ قَدْ ذَهَبَ

١٦٨/٩ ٢٧٤٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: ضَرَبَنِي فُلاَنٌ حَتَّىٰ صُمَّتْ إِحْدىٰ أُذُنَيْ، فَقَالَ: كَيْفَ نَعْلَمُ؟ فَقَالَ: ٱدْعُوَا الأَطِبَّاءَ، فَدَعَاهُمْ فَشَمُّوهَا فَقَالُوا: هٰذِهِ الصَّمَّاءُ.

٢٧٤٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الرَّجُلِ يَدَّعِي أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ سَمْعُهُ، قَالَ: يَحْلِفُ عَلَيْهِ(١).

٢٧٤٢٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حفصٌ عن، أشعثَ، عن بعضِ أصحابِهِ، عن شريحٍ أنَّ رجلاً أدعىٰ ذهابَ سمعِهِ فأمرَ أن يحلف عليه.

٢٧٤٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن جابرٍ، عن عامرٍ في رجلٍ ٱدعىٰ أن سمعَهُ قد ذهَب فقال: ينظر إليه الدارونَ- يعني: الأطباء](٢).

٢٧٤٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ [فَغُشِيَ] عَلَيْهِ فَفِيهِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: [يغتفل](٣) فَيُصَاحُ بِهِ.

٢٧٤٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ جُنَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَن رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلاً فَذَهَبَ سَمْعُهُ، وَقَدْ كَانَ سَمِيعًا؟

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ع).

(٣) كذا في (ع)، وفي المطبوع، و(د): [يعتقل].

قَالَ: يَتْرُكُ فَإِذَا ٱسْتَثْقَلَ نَوْمًا أُجْلِبَ حَوْلَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَنْبِهْ كَانَتْ الدِّيَةُ، وَإِنْ ٱسْتَنْبَهَ كَانَتْ حُكُومَةٌ. ٩/١٦٩

٢٥- إِذَا ذَهَبَ صَوْتُهُ مَا فِيهِ؟

٢٧٤٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَمَّنْ سَمِعَ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسُئِلَ، عَن رَجُلٍ ضَرَبَ [حنجرة][1] رَجُلٍ فَذَهَبَ صَوْتُهُ، فَقَالَ: فِيهَا الدِّيَةُ

٢٧٤٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ: إِذَا ضُرِبَ الرَّجُلُ فَحَدِبَ، أَوْ غَنَّ، أَوْ بُحَّ فَفِي كُلٍّ وَاحِدَةٍ الدِّيَةُ[2].

٢٧٤٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أُمَرَاءَ الأَجْنَادِ ٱجْتَمَعُوا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي الحَنْجَرَةِ: إِذَا ٱنْكَسَرَتْ، فَانْقَطَعَ الصَّوْتُ مِنَ الرَّجُلِ الدِّيَةُ كَامِلَةً.

٢٧٤٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ: إِذَا ذَهَبَ كَلاَمُهُ فَالدِّيَةُ. ٩/١٧٠

٢٦- إِذَا أَصَابَهُ صَعَرٌ مَا فِيهِ؟

٢٧٤٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ فِي الصَّعَرِ الدِّيَةُ[3].

٢٧٤٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ أُمَرَاءَ الأَجْنَادِ ٱجْتَمَعُوا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي الصَّعَرِ إِذَا لَمْ يَلْتَفِتْ الرَّجُلُ إِلاَّ مَا [انْحَرَفَ][4] خَمْسُونَ دِينَارًا.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [منخرة].

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، ومكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. ٱنظر التعليق السابق.

(٤) كذا في (ع)، وفي المطبوع، و(د): [انحرف الرجل].

٢٧- الرَّجُلُ [تضْرَبُ] عَيْنُهُ فَيَذْهَبُ بَعْضُ بَصَرِهِ

٢٧٤٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ عَيْنَ رَجُلٍ فَذَهَبَ بَعْضُ بَصَرِهِ وَبَقِيَ بَعْضٌ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَأَمَرَ بِعَيْنِهِ الصَّحِيحَةِ فَعُصِبَتْ، وَأَمَرَ رَجُلاً بِبَيْضَةٍ فَانْطَلَقَ بِهَا وَهُوَ يَنْظُرُ حَتَّى انْتَهَىٰ بَصَرُهُ، ثُمَّ خَطَّ عِنْدَ ذَلِكَ عَلَيها، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ فِي ذَلِكَ فَوَجَدَهُ سَوَاءً، فَقَالَ: أَعْطَوْهُ بِقَدْرِ مَا نَقَصَ مِنْ بَصَرِهِ مِنْ مَالِ الآخَرِ[1]. ١٧١/٩

٢٧٤٣٩- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا محمدُ بن أبي عديٍّ، عن أشعثَ، عن الحسنِ في رجلٍ فقأ عينَ رجلٍ وهو يضمنُ لها قال: يغرمُ بقدرِ ما نقصَ منها][2].

٢٧٤٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ فِي العَيْنِ خَمْسُونَ، قَالَ: فَذَهَبَ بَعْضُ بَصَرِهَا وَبَقِيَ بَعْضٌ، وَقَالَ: بِحِسَابِ مَا ذَهَبَ، قَالَ: يَمْسِكُ عَلَى الصَّحِيحَةِ فَيَنْظُرُ بِالأُخْرىٰ، ثُمَّ يَمْسِكُ عَلَى الأُخْرىٰ فَيَنْظُرُ بِالصَّحِيحَةِ فَيُحْسَبُ مَا ذَهَبَ مِنْهَا، قُلْت: ضَعُفَتْ عَيْنُهُ مِنْ كِبَرٍ فَأُصِيبَتْ؟ قَالَ: يذرها وافيًا.

٢٧٤٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن [حسن][3]، عَن بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ذَكَرَ قَوْلُ عَلِيٍّ فِي الذِي أُصِيبَتْ عَيْنُهُ حَيْثُ أَرَاهُ البَيْضَةَ فَقَالَ: الشَّعْبِيُّ: إِنَّهُ إِنْ شَاءَ زَادَ فِي عَيْنِهِ التِي يُبْصِرُ بِهَا، فَقَالَ: إِنَّهُ يُبْصِرُ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا يُبْصِرُ بِهَا، وَإِنْ شَاءَ نَقَصَ مِنْ عَيْنِهِ التِي أُصِيبَتْ، فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يُبْصِرُ بِهَا وَهُوَ [يُبْصِرُ][4] بِهَا، ولكن أَمْثَلَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْظُرَ طَبِيبٌ مَا يَرىٰ فَيَنْظُرُ ١٧٢/٩

---

(١) إسناده ضعيف، عمر بن عامر السلمي ليس بالقوي، وفي إسناده أيضًا عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ع).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسين] خطأ، انظر ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [لا يبصر].

مَا نَقَصَ مِنْهَا[١].

٢٨- الشَّفَتَانِ مَا فِيهِمَا؟

٢٧٤٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ عَن زَيْدٍ فِي الشَّفَةِ السُّفْلَىٰ ثُلُثَا الدِّيَةِ؛ لأَنَّهَا تَحْبِسُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، وَفِي العُلْيَا ثُلُثُ الدِّيَةِ[٢].

٢٧٤٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي السُّفْلَىٰ ثُلُثَا الدِّيَةِ، وَفِي العُلْيَا ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٤٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أنه قَالَ: فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، فِي السُّفْلَىٰ ثُلُثَا الدِّيَةِ، وَفِي العُلْيَا ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٤٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ ٩/ ١٧٣ قَالَ فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي إِحْدَاهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ

٢٧٤٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَن شُرَيْحٍ: فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا نِصْفٌ.

٢٧٤٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: مَا كَانَ مِنْ اثْنَيْنِ فِي الإِنْسَانِ فَفِيهِمَا الدِّيَةُ، وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ وَاحِدٍ فَفِيهِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ فِي الشَّفَتَيْنِ بِالدِّيَةِ مِائَة مِنْ الإِبِلِ[٣].

---

(١) في إسناده إبهام من أخبر الشعبي فهو لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك زيد بن ثابت ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) إسناده مرسل. عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

٢٧٤٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: الشَّفَتَانِ مَا فِيهِمَا؟ قَالَ: خَمْسُونَ خَمْسُونَ مِنَ الإبل فِي كُلٍّ وَاحِدَةٍ، قُلْت: أيُفَضَّلُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: السُّفْلَىٰ تُفَضَّلُ، زَعَمُوا. قُلْت: بِكُمْ؟ قَالَ: [لاَ أَدْرِي][1]. ٩/١٧٤

٢٧٤٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدَ أنه قَالَ: فِي الشَّفَتَيْنِ خَمْسُونَ خَمْسُونَ، وَتُفَضَّلُ السُّفْلَىٰ عَلَى العُلْيَا مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ بِالتَّغْلِيظِ، وَلاَ تُفَضَّلُ بِالزِّيَادَةِ فِي عَدَدٍ، ولٰكن الخَمْسِينَ فِي تَغْلِيظُهُ فِي أَسْنَانِ الإبل.

٢٧٤٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: الشَّفَتَانِ سَوَاءٌ، النِّصْفُ وَالنِّصْفُ.

٢٧٤٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال:، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، فِي السُّفْلَى الثُّلُثَانِ، وَفِي العُلْيَا الثُّلُثُ.

٢٩- اللِّسَانُ مَا فِيهِ أَذَا أُصِيبَ؟

٢٧٤٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ كَامِلَةً»[3]. ٩/١٧٥

٢٧٤٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي اللِّسَانِ إِذَا اسْتُؤْصِلَ الدِّيَةُ كَامِلَةً»[4].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أدري].

(٢) زاد هنا في (د): [قال: حَدَّثَنَا ابن أبي مليكة]، وليست في (أ)، أو (ع)، والإسناد متكرر في كتاب الديات بدونها.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من حدث عنه عكرمة، وهل له صحبة أم لا؟ وابن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ثم هو بعد مرسل، الزهري من صغار التابعين.

٢٧٤٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ، رَفَعَهُ، مِثْلَهُ(١).

٢٧٤٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ(٢).

٢٧٤٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: فِي اللِّسَانِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَ الدِّيَةُ أَخْمَاسًا، فَمَا نَقَصَ فَبِالْحِسَابِ(٣). ١٧٦/٩

٢٧٤٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ كَامِلَةً، وَمَا أُصِيبَ مِنَ اللِّسَانِ فَبَلَغَ أَنْ يَمْنَعَ الكَلَامَ فَفِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً.

٢٧٤٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم](٤) عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي [عَكِرَةِ](٥) اللِّسَانِ الدِّيَةُ.

٢٧٤٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم](٦) عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، مِثْلَهُ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ثم هو بعد مرسل، مكحول من صغار التابعين.

(٢) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د)، والمطبوع: [عكرة] والعكدة أصل اللسان والذنب وعقدته، و يقال كذلك في العكرة أنظر مادة «عكد»، و«عكر» من «لسان العرب».

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

٢٧٤٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ: فِي اللِّسَانِ إِذَا ٱنْشَقَّ، ثُمَّ التَأَمَ عِشْرُونَ بَعِيرًا(١).

٢٧٤٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: اللِّسَانُ يُقْطَعُ كُلُّهُ؟ قَالَ: الدِّيَةُ.

٢٧٤٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي اللِّسَانِ إِذَا قُطِعَ بِالدِّيَةِ إِذَا [أُوعب](٢) مِنْ أَصْلِهِ، وَإِذَا قُطِعَ أَسَلَتُهُ فَتَكَلَّمَ صَاحِبُهُ فَفِيهِ نِصْفُ الدِّيَةِ(٣). ١٧٧/٩

٢٧٤٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: مَا قُطِعَ مِنْ اللِّسَانِ فَبَلَغَ أَنْ يَمْنَعَ مِنْ الكَلَامُ كُلِّهِ فَفِيهِ الدِّيَةُ، وَمَا نَقَصَ دُونَ ذَلِكَ فَبِحِسَابِهِ.

٢٧٤٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ [بن عمر](٤) أَنَّ فِي كِتَابٍ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: فِي اللِّسَانِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَ الدِّيَةُ كَامِلَةً، وَمَا أُصِيبَ مِنْ اللِّسَانِ فَبَلَغَ أَنْ يَمْنَعَ الكَلَامُ فَفِيهِ الدِّيَةُ [كاملةً، وفي لسانِ المرأةِ الديةُ كاملةً، وما أصيبَ من لسانِها فبلغَ أن يمنعَ الكلامَ ففيه الديةُ](٥) كَامِلَةً، وَمَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَبِحِسَابِهِ.

٢٧٤٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ(٦).

---

(١) إسناده مرسل، مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وعمر بن عامر السلمي ليس بالقوي.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د)، والمطبوع: [أوعىٰ].

(٣) إسناده مرسل، عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٤) زيادة من (أ)، و(ع)

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ع).

(٦) في إسناده عاصم بن ضمرة، وثقه ابن المديني وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها والبلاء منه، وابن أبي نجيح قد ذكر بالتدليس.

٢٧٤٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سَلاَمٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: فِيهِ الدِّيَةُ. ١٧٨/٩

٣٠- الذَّقَنِ واللحيان مَا فِيهِمَا؟

٢٧٤٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ أُمَرَاءَ الأَجْنَادِ ٱجْتَمَعُوا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: فِي الذَّقَنِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٤٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: [بلغني][(١)] عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: فِي [اللحي][(٢)] إذَا كُسِرَ أَرْبَعُونَ دِينَارًا.

٢٧٤٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: فِي فَقَمِي الإنْسَانِ أَنْ يَثْنِيَ إبْهَامَهُ ثُمَّ يَجْعَلَ [قصبته السفلي][(٣)] وَيَفْتَحَ فَاهُ فَيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فَمَا نَقَصَ مِنْ فَتْحَةِ فَاهِ مِنْ قَصَبَتِهِ السفلي إبْهَامِهِ السُّفْلَىٰ كَانَ بِحِسَابِهِ. ١٧٩/٩

٣١- الْيَدُ كَمْ فِيهَا؟

٢٧٤٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [قال: حَدَّثَنَا][(٤)] ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي اليَدِ خَمْسُونَ»[(٥)].

٢٧٤٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حدثت].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الذقن].

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [قصبته]، وفي المطبوع: [قصبتها].

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن].

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من حدث عكرمة، وهل له صحبة أم لا، وابن أبي ليلىٰ سيئ الحفظ جدًا.

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ، كَانَ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ «فِي اليَدِ خَمْسُونَ»(١).

٢٧٤٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي اليَدِ نِصْفُ الدِّيَةِ(٢).

٢٧٤٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي اليَدِ نِصْفُ الدِّيَةِ، خَمْسُونَ مِنَ الإبل أَرْبَاعًا، رُبْعٌ جِذَاعٌ، وَرُبْعٌ حِقَاقٌ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَرُبْعٌ بَنَاتُ مَخَاضٍ(٣). ١٨٠/٩

٢٧٤٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ [عن علي](٤) قَالَ فِي اليَدِ نِصْفُ الدِّيَةِ(٥).

٢٧٤٧٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فضيلٍ، عن أشعثَ، عن عامرٍ، عن عبدِ اللهِ قال: في اليد نصف الدية](٦) أَخْمَاسًا(٧).

٢٧٤٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كَانَ فِيمَا وَضَعَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ

---

(١) إسناده مرسل. أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من جده، ومحمد بن عمارةوثقه ابن معين وضعفه أبو حاتم.

(٢) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه، وفي إسناده أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٤) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٥) تقدم الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في أول الباب.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٧) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وعامر الشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

مِنْ القَضِيَّةِ فِي الجِرَاحَةِ: اليَدُ إذَا لَمْ يَأْكُلْ بِهَا صَاحِبُهَا، وَلَمْ يَأْتَزِرْ وَلَمْ يَسْتَطِبْ بِهَا، فَقَدْ تَمَّ عَقْلُهَا، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابٍ(١).

٢٧٤٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: فِي اليَدِ تُسْتَأْصَلُ خَمْسُونَ. قُلْت: أَمِنَ المَنْكِبِ، أَوْ مِنْ الكَتِفِ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ مِنْ المَنْكِبِ.

٢٧٤٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: إنْ قُطِعَتْ الأَصَابِعُ فَالدِّيَةُ، وَإِنْ قَطَعَتْ الكَفُّ فَخَمْسُونَ مِنْ الإبل. ١٨١/٩

٢٧٤٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إذَا قُطِعَتْ اليَدُ مِنْ المِفْصَلِ فَفِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ، وَإِذَا قُطِعَتْ مِنْ العَضُدِ فَفِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٤٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: اليَدَانِ سَوَاءٌ(٢).

٣٢- اليَدُ يُقْطَعُ مِنْهَا بَعْدَمَا قُطِعَتْ

٢٧٤٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم](٣) عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: إذَا قُطِعَتْ الكَفُّ مِنْ المِفْصَلِ [فإن](٤) فِيهَا دِيَتُهَا، فَإِنْ قُطِعَ مِنْهُمَا شَيْءٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَفِيهَا حُكُومَةُ عَدْلٍ، وَإِذَا قطعت مِنْ العَضُدِ، أَوْ أَسْفَلَ مِنْ العَضُدِ شَيْئًا، [فإن] فِيهَا دِيَتُهَا. ١٨٢/٩

---

(١) إسناده مرسل عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر أو عمر رضي الله عنهما.

(٢) إسناده ضعيف أشعث بن سوار ضعيف الحديث.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، ووقع في المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [قال].

٢٧٤٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْت إنْ قُطِعَتْ اليَدُ مِنْ شَطْرِ الذِّرَاعِ؟ قَالَ: خَمْسُونَ، قُلْت: فَقُطِعَ شَيْءٌ مِمَّا بَقِيَ بَعْدُ؟ قَالَ: جُرْحٌ، لاَ أَحْسِبُ إلاَ ذَلِكَ، إلاَ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ [سُنَّةٌ][1].

٢٧٤٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: إنْ قُطِعَتْ الكَفُّ فَخَمْسُونَ مِنْ الإبل، فَإِنْ قُطِعَ مَا بَقِيَ مِنْ اليَدِ كُلِّهَا، أَوْ الذِّرَاعِ، أَوْ قُطِعَ نِصْفُ الذِّرَاعِ فَنِصْفُ نَذْرِ اليَدِ أَيْضًا خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ، فَإِنْ كَانَتْ إنَّمَا قُطِعَتْ مِنْ شَطْرِ ذِرَاعِهَا، أَوْ الذِّرَاعِ بَعْدَ الكَفِّ قَالَ: مُجَاهِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ فَنِصْفُ نَذْرِ اليَدِ، فَإِنْ قُطِعَ مَا بَقِيَ كُلُّهُ فَجُرْحٌ يُدَاوِيه. ٩/١٨٣

٣٣- التَّرْقُوَةُ مَا فِيهَا؟

٢٧٤٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن مُسْلِمٍ [بْنِ][2] جُنْدُبٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: فِي التَّرْقُوَةِ جَمَلٌ[3].

٢٧٤٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن جُنْدُبٍ [القاص][4] عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ أَنَّهُ قَضَىٰ فِي التَّرْقُوَةِ ببعير.

٢٧٤٨٨- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يزيدُ بن هارونَ، عن حجاجٍ، عن داودَ ابن أبي عاصمٍ، عن سعيدِ بن المسيبِ قال: في الترقوةِ بعيرٌ][5].

---

(١) كذا في المطبوع، و(أ)، و(ع)، وفي (د): [منه].

(٢) زيادة من (أ)، و(د).

(٣) في إسناده مسلم بن جندب الهذلي لم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما مشهور.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د)، والمطبوع: [القاضي]، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

٢٧٤٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو خَالِدٍ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: فِي التَّرْقُوَةِ بَعِيرَانِ.

٢٧٤٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: فِي التَّرْقُوَةِ حُكْمٌ. ٩/ ١٨٤

٢٧٤٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَن مُجَاهِدٍ وَالشَّعْبِيِّ، قَالاَ: إِنْ كُسِرَتْ فَأَرْبَعُونَ دِينَارًا.

٢٧٤٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: إِنْ قُطِعَتْ التَّرْقُوَةُ فَلَمْ يَعِشْ فَلَهُ الدِّيَةُ كَامِلَةً، فَإِنْ عَاشَ فَفِيهَا خَمْسُونَ مِنْ الإبل.

٢٧٤٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: إِذَا انْجَبَرَتْ التَّرْقُوَةُ [وفيها وكور][1] فَفِيهَا أَرْبَعَةُ أَبْعِرَةٍ- يَعْنِي [ميل][2].

٣٤- كَمْ فِي كُلِّ سِنٍّ؟

٢٧٤٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ [في السن] بِخَمْسٍ مِنْ الإبل، قَالَ: وَقَالَ أَبِي: يُفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ بِمَا يَرىٰ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ[3]. ٩/ ١٨٥

٢٧٤٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَن مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فِي الأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ»[4].

---

(١) زيادة من (ع).

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [مثل بالوجود].

(٣) إسناده، مرسل طاوس من التابعين.

(٤) إسناده ضعيف مطر الوراق ضعيف، وعمرو بن شعيب أختلف فيه، ولكن ضعفه الإمام أحمد لسوء حفظه، وهو جرح مفسر.

٢٧٤٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي السِّنِّ [خَمْسٌ]»(١).

٢٧٤٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الإبل، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ، أَوْ الوَرِقِ.

٢٧٤٩٨- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن مالكِ بن أنسٍ، عن داودَ بن حصينٍ، عن أبي غطفانَ المري، عن ابن عباسٍ قال: الأسنان سواء اعتبرها بالأصابع(٢)](٣).

٢٧٤٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: الأَسْنَانُ سَوَاءٌ.

١٨٦/٩ ٢٧٥٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: أَتَانِي عُرْوَةُ البَارِقِيُّ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ أَنَّ الأَصَابِعَ وَالأَسْنَانَ فِي الدِّيَةِ سَوَاءٌ(٤).

٢٧٥٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الأَسْنَانُ سَوَاءٌ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ لِلثَّنِيَّةِ جَمَالٌ فَإِنَّ لِلضِّرْسِ مَنْفَعَةً.

٢٧٥٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: هِيَ سَوَاءٌ.

٢٧٥٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: هي فِي الدِّيَةِ سَوَاءٌ.

٢٧٥٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [خمس خمس].
- أنظر التعليق على الحديث السابق.
(٢) إسناده لا بأس به.
(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).
(٤) في إسناده عنعنة المغيرة، وهو مدلس لا سيما عن إبراهيم.

الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ شُرَيْحٍ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا جَعَلاَ الأَصَابِعَ وَالأَسْنَانَ فِي الدِّيَةِ سَوَاءً.

٢٧٥٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، [عَنْ عَلِيٍّ][(١)] قَالَ: فِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنْ الإبل[(٢)]. ١٨٧/٩

٢٧٥٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ [قال]: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنْ الإبل[(٣)].

٢٧٥٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [محمد بن بكر، عن ابن جريج][(٤)] قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ أَنَّ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ: وَفِي الأَسْنَانِ خَمْسٌ مِنْ الإبل.

٢٧٥٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنْ الإبل أَخْمَاسًا[(٥)].

٢٧٥٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الأَسْنَانِ سَوَاءٌ[(٦)]. ١٨٨/٩

٢٧٥١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ.

---

(١) ليست في الأصول قد زادها محقق المطبوع من عبدالرزاق، وقد تكرر هٰذا الإسناد طوال كتاب الديات بذكرها.

(٢) إسناده ضعيف. أنظر التعليق عليه في باب: اليد كم فيها؟

(٣) إسناده ضعيف. أنظر أيضاً التعليق عليه في باب: اليد كم فيها؟

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [وكيع قال: حَدَّثَنَا محمد بن جريح] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة محمد بن بكر البرساني، وعبدالملك بن جريج من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبدالله بن مسعود.

(٦) إسناده ضعيف فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

٣٥- مَنْ قَالَ: تُفَضَّلُ بَعْضُ الأَسْنَانِ عَلَى بَعْضٍ

٢٧٥١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءٌ: في الأَسْنَانِ الثَّنِيَّتَيْنِ، والرَّباعِيَّتَيْن، وَالنَّابَيْنِ خَمْسٌ خَمْسٌ، وَفِيمَا بَقِيَ بَعِيرَانِ بَعِيرَانِ، أَعْلَى الفَمِ وَأَسْفَلُهُ مِنْ ذَلِكَ سَوَاءٌ، ثَنِيَّةٌ وَرَبَاعِيَةٌ، ونَابَا أَعْلَى الفَمِ وَأَسْفَلِهِ سَوَاءٌ، وَأَضْرَاسُ أَعْلَى الفَمِ وَأَضْرَاسُ أَسْفَلِ الفَمِ سَوَاءٌ.

٢٧٥١٢- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا محمدُ بن بكرٍ، عن ابن جريجٍ قال: أخبرني ابن أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ مثل قولِ عطاءٍ قال: الأسنانُ من أعلى الفمِ، وأسفلِهِ والأضراسُ من أعلى الفمِ وأسفلِهِ سواءٌ][(١)].

٢٧٥١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن طَاوُس قَالَ: قَالَ أَبِي: يُفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ بِمَا يَرىٰ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ.

٢٧٥١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: يُفَضَّلُ السِّنُّ فِي أَعْلَى الفَمِ وَأَسْفَلِهِ عَلَى الأَضْرَاسِ، وَأَنَّهُ قَالَ: فِي الأَضْرَاسِ صِغَارُ الإبل. ١٨٩/٩

٢٧٥١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَضَىٰ فِيمَا أَقْبَلَ مِنَ الفَمِ بِخَمْسٍ فَرَائِضَ [خمس][(٢)] وَذَلِكَ خَمْسُونَ دِينَارًا قِيمَةُ كُلِّ فَرِيضَةٍ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ، وَفِي الأَضْرَاسِ بَعِيرٌ بَعِيرٌ، وَذَكَرَ يَحْيَىٰ أَنَّ مَا أَقْبَلَ مِنَ الفَمِ الثَّنَايَا وَالرَّبَاعِيَاتُ وَالأَنْيَابُ وَقَالَ سَعِيدٌ: حَتَّىٰ إِذَا كَانَ مُعَاوِيَةُ فَأُصِيبَتْ أَضْرَاسُهُ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالأَضْرَاسِ مِنْ عُمَرَ، فَقَضَىٰ فِيهَا خَمْسَ فَرَائِضَ فَقَالَ له سَعِيدٌ: لَوْ أُصِيبَ الفَمُ كُلُّهُ فِي قَضَاءِ عُمَرَ لَنَقَصَتْ الدِّيَةُ وَلَوْ أُصِيبَ فِي قَضَاءِ مُعَاوِيَةَ لَزَادَتْ الدِّيَةُ، وَلَوْ كُنْت أَنَا لَجَعَلْت فِي الأَضْرَاسِ بَعِيرَيْنِ بَعِيرَيْنِ[(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ع).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) قد اختلف في سماع ابن المسيب من عمر ﷺ لكن في هٰذا الأثر ما يدل علىٰ أن عمر ﷺ قال ذلك لإقرار معاوية ﷺ أن ذلك من قول عمر.

٣٦- الأَصَابِعُ مَنْ سَوى بَيْنَهَا

٢٧٥١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن شُعْبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هٰذِه وهٰذِه سَوَاءٌ» يَعْنِي الخِنْصَرَ وَالإِبْهَامَ(١). ١٩٠/٩

٢٧٥١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ شُرَيْحٌ: أَتَانِي عُرْوَةُ البَارِقِيُّ مِنْ عَندَ عُمَرَ أَنَّ الأَصَابِعَ فِي الدِّيَةِ سَوَاءٌ(٢).

٢٧٥١٨- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن حجاجٍ، عن مكحولٍ، عن زيدِ بن ثابتٍ قال: الأصابعُ سواءٌ(٣)](٤).

٢٧٥١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، وَوَكِيعٌ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ سَوَاءٌ.

٢٧٥٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الدِّيَةُ فِي الأَصَابِعِ سَوَاءٌ.

٢٧٥٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: وَجَدْت فِي [كتابي](٥)، عَن حُمَيْدٍ، عَن بَكْرٍ، عَن هِشَامِ بْنِ هُبَيْرَةٍ أَنَّ ابن عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ، قَالاَ: الأَصَابِعُ سَوَاءٌ، أو هٰذِه وهٰذِه سَوَاءٌ(٦).

٢٧٥٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٣٥).

(٢) في إسناده عنعنة المغيرة وهو مدلس ولا سيما عن إبراهيم.

(٣) إسناده مرسل، مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة، وأبو خالد وليسا بالقويين.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [كتاب].

(٦) في إسناده هشام بن هبيرة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٦٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ شُرَيْحٍ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا جَعَلاَ الأَصَابِعَ وَالأَسْنَانَ سَوَاءً. ٩/١٩١

٢٧٥٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، قَالاَ: الأَصَابِعُ سَوَاءٌ عَشْرٌ عَشْرٌ.

٣٧- كَمْ فِي كُلِّ أُصْبُعٍ؟

٢٧٥٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ غَالِبٍ التَّمَّارِ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»(١).

٢٧٥٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ غَالِبٍ التَّمَّارِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي الأَصَابِعِ بِعَشْرٍ مِنَ الإبل(٢).

٢٧٥٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ [مَطَرٍ](٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي الأَصَابِعِ عَشْرًا عَشْرًا(٤). ٩/١٩٢

٢٧٥٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الإبل»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف، مسروق بن أوس لم يوثقه إلا ابن حبان، و توثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) وقع في (د)، و(ع): [مطرف] وسقط من (أ) الأثر، والصواب ما أثبتناه، فكذا عند ابن ماجه: (٢٦٥٣) من طريق سعيد عن مطر، وليس في شيوخ سعيد بن أبي عروبة أو في مَن يروي عن عمرو بن شعيب من يعرف بمطرف.

(٤) إسناده ضعيف مطر الوراق ضعيف وعمرو بن شعيب مختلف فيه، وقد ضعفه أحمد لسوء حفظه، و هو جرح مفسر.

(٥) قد تكرر هٰذا الإسناد، وانظر الكلام عليه في باب: اليد كم فيها؟

٢٧٥٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ قَالاَ: فِي الأَصَابِعِ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ عُشْرُ الدِّيَةِ(١).

٢٧٥٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي [الإصبع](٢) عُشْرُ الدِّيَةِ(٣).

٢٧٥٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي كُلِّ أُصْبُعٍ عَشْرٌ مِنَ الإبل، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ. ١٩٣/٩

٢٧٥٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الأَصَابِعُ كُلُّهَا سَوَاءٌ فِيهَا العَشْرُ

٢٧٥٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: فِي كُلِّ إِصْبَعٍ خُمْسُ الدِّيَةِ أَخْمَاسًا.

٢٧٥٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، [عن الحسنِ قال: في كلِّ أصبعٍ عشرُ فرائضَ.

٢٧٥٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حفصٌ عن أشعثَ](٤) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عُشْرُ الدِّيَةِ(٥).

٢٧٥٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَضَىٰ فِي الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا نِصْفُ الكَفِّ، وَفِي الوُسْطَىٰ بِعَشْرٍ فَرَائِضَ، وَالَّتِي تَلِيهَا بِتِسْعٍ فَرَائِضَ، وَفِي الخِنْصَرِ بِسِتِّ فَرَائِضَ(٦).

---

(١) قد تكرر هٰذا الإسناد أيضًا، وانظر الكلام عليه في باب: اليد كم فيها؟

(٢) كذافي (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [الأصابع].

(٣) قد تكرر هٰذا الإسناد، وانظر الكلام عليه في باب: اليد كم فيها؟

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٥) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ثم هو بعد مرسل الزهري من صغار التابعين.

(٦) قد اختلف في سماع ابن المسيب من عمر ﷺ فقيل: لم يسمع منه، وقيل: أدركه وهو صغير.

٢٧٥٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، قَالاَ: الأَصَابِعُ عَشْرٌ عَشْرٌ.

٢٧٥٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنِ كَانُوا يَقُولُونَ: فِي الأَصَابِعِ كُلِّهَا عَشْرٌ عَشْرٌ[1]. ١٩٤/٩

٢٧٥٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ -وَنَحْنُ مَعَ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ- أَنَّ الأَصَابِعَ أَثْلاَثًا، وَقَرَنَ خَالِدٌ بَيْنَ الخِنْصَرِ، وَالْبِنْصِرِ، وَبَيْنَ الوُسْطَىٰ، وَالَّتِي تَلِيهَا وَالإِبْهَامُ عَلَىٰ حِدَةٍ.

٢٧٥٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ[2]، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي كُلِّ مِفْصَلٍ مِنَ الأَصَابِعِ ثُلُثُ دِيَةِ، الأُصْبَعِ إِلاَ الإِبْهَامَ، فَإِنَّ فِي كُلِّ مِفْصَلٍ نِصْفَ دِيَتِهَا.

٢٧٥٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ فِي الإِبْهَامِ: خَمْسَ عَشْرَةَ، وَفِي التِي تَلِيهَا عَشْرٌ، [وَفِي التِي تَلِيهَا عشر][3] فِي التِي تَلِيهَا ثُمَّانٌ، وَفِي التِي تَلِيهَا سَبْعٌ

٢٧٥٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن حَجَّاجٍ [عَن مَكْحُولٍ][4] عَن زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي الأَصَابِعِ: فِي كُلِّ مِفْصَلٍ ثُلُثُ دِيَةِ الأُصْبُعِ إِلاَ الإِبْهَامَ، فَإِنَّ فِيهَا نِصْفَ دِيَتِهَا إِذَا قُطِعَتْ مِنَ المِفْصَلِ، لأَنَّ فِيهَا مِفْصَلَيْنِ[5]. ١٩٥/٩

---

(١) إسناده مرسل، قتادة لم يسمع من أي من هٰؤلاء الصحابة ﷺ.

(٢) من هنا بدأ سقط في (ع)، ورقه واحدة.

(٣) زيادة من (أ)، و(د).

(٤) سقط من (د)، و(أ)، وقد تكرر هٰذا الإسناد طوال كتاب الديات بإثباتها.

(٥) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

٣٨- مَنْ قَالَ: أَصَابِعُ اليَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ

٢٧٥٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ القَضَاءَ فِي الأَصَابِعِ، فِي اليَدَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ صَارَ إِلَىٰ عَشْرٍ مِنْ الإبل.

٢٧٥٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ هِشَامَ بْنَ هُبَيْرَةَ كَتَبَ إِلَىٰ شُرَيْحٍ يَسْأَلُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ أَصَابِعَ اليَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ.

٢٧٥٤٤- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن إسماعيلَ، عن الشعبيَّ قال: أصابعُ اليدينِ والرجلينِ سواءٌ][(١)].

٢٧٥٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَصَابِعُ اليَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ.

٣٩- الأَعْوَرُ تُفْقَأُ عَيْنُهُ

٢٧٥٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابن عُمَرَ، عَنِ الأَعْوَرِ تُفْقَأُ عَيْنُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ: قَضَىٰ عُمَرُ فِيهَا بِالدِّيَةِ[(٢)].

٢٧٥٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ أَنَّ عُثْمَانَ قَضَىٰ فِي أَعْوَرَ أُصِيبَتْ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ الدِّيَةَ كَامِلَةً[(٣)]. ١٩٦/٩

٢٧٥٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي الرَّجُلِ الأَعْوَرِ إِذَا أُصِيبَتْ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ، قَالَ: إِنْ شَاءَ تُفْقَأُ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ).

(٢) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس.

(٣) إسناده ضعيف. عبد ربه بن أبي يزيد مجهول - كما قال ابن المديني.

عَيْنٌ مَكَانَ عَيْنٍ، وَيَأْخُذُ النِّصْفَ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ كَامِلَةً[١].

٢٧٥٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: إِذَا فُقِئَتْ عَيْنُ الأَعْوَرِ فَفِيهَا الدِّيَةُ كَامِلَةً[٢].

٢٧٥٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [أَبُو أسامة][٣]، عَن [سَعِيدٍ][٤]، عَن قَتَادَةَ، عَن لاَحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ أَنَّهُ [سَأَلَ][٥] ابن عُمَرَ أَوْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الأَعْوَرِ تُفْقَأُ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ فَقَالَ ابن صَفْوَانَ وَهُوَ عَندَ ابن عُمَرَ: قَضَىٰ فِيهَا عُمَرُ بِالدِّيَةِ كَامِلَةً، فَقَالَ: إِنَّمَا أَسْأَلُك يَا ابن عُمَرَ، فَقَالَ: تَسْأَلُنِي وهٰذا يُحَدِّثُك أَنَّ عُمَرَ قَضَىٰ فِيهَا بِالدِّيَةِ كَامِلَةً[٦]! ١٩٧/٩

٢٧٥٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ ذَكَرَ مَا يَقُولُونَ فِي الأَعْوَرِ، إِذَا فُقِئَتْ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ وَلَمْ يَكُنْ أُخِذَ لِلأُخْرىٰ أَرْشٌ، فَقَالُوا: الدِّيَةُ كَامِلَةً فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: زَعَمَ (أُنَاسٌ) مِنْ بَنِي (كَاهِلٍ) أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِيهِمْ فَقَضَىٰ [فيهما] عُثْمَانُ دِيَةَ العَيْنَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَسَأَلْنَا عَنْ عَوْنِ ذَلِكَ وَطَلَبْنَاهُ، فَلَمْ نَجِدْ لَهُ [نفاذًا][٧] فترد[٨].

٢٧٥٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي العَيْنِ إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْ بَصَرِهِ غَيْرُهَا، ثُمَّ أُصِيبَتْ الدِّيَةُ (كَامِلَةً).

---

(١) إسناده مرسل، رواية خلاس بن عمرو عن علي ﷺ كتاب، ولم يسمع منه.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(د): [أبو سلمة] خطأ، أنظر ترجمة أبي أسامة حماد بن أسامة من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [سعيد عن شعبة].

(٥) كذافي (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [سأله].

(٦) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس.

(٧) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [هادا].

(٨) في إسناده إبهام من أخبر إبراهيم.

٢٧٥٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَن (شُعْبَةَ)، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي أَعْوَرَ فُقِئَتْ عَيْنُهُ، قَالَ: فِيهَا الدِّيَةُ كَامِلَةً. ١٩٨/٩

٤٠- مَنْ قَالَ: فِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ

٢٧٥٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي الرَّجُلِ (تُفْقَأُ) عَيْنُهُ وَلَيْسَ لَهُ عَيْنٌ غَيْرُهَا قَالَ: القِصَاصُ، وَإِنْ فُقِئَتْ خَطَأً فَنِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٥٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن (فِرَاسٍ)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ فِي الأَعْوَرِ تُفْقَأُ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ قَالَ: فِيهَا نِصْفٌ أَنَا أدي قَتِيلَ اللهِ.

٢٧٥٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ (بْنُ سُلَيْمَانَ) وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الأَعْوَرِ تُفْقَأُ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ عَمْدًا قَالَ: العَيْنُ بِالْعَيْنِ.

٢٧٥٥٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ وعبدُ الرحيمِ، عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، عن أبي الضحىٰ، عن عبد اِلله بن معقلٍ في الأعورِ تفقأُ عينُهُ الصحيحةُ عمدًا قال: العين بالعين][(١)]. [ما أنا فقأت عينه الأولىٰ][(٢)].

٢٧٥٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: فِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٥٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ. ١٩٩/٩

٢٧٥٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن زَكَرِيَّا، عَن فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَن مَسْرُوقٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَعْوَرَ فُقِئَتْ عَيْنُهُ فَقَالَ: لاَ أَدِيَ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) كذا في (أ) وفي المطبوع، و(د): [ما إذا فقئت عينه إلا ولا].

قَتِيلَ اللهِ، إنَّمَا عَلَى الذِي [أصابها][1] دِيَةُ عَيْنٍ وَاحِدَةٍ.

٤١- الأَعْوَرُ يَفْقَأُ عَيْنَ إنْسَانٍ

٢٧٥٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن دَاوُد، عَنْ عَامِرٍ فِي أَعْوَرَ فَقَأَ عَيْنَ رَجُلٍ فَقَالَ: العَيْنُ بِالْعَيْنِ.

٢٧٥٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي الأَعْوَرِ إذَا فَقَأَ عَيْنَ إنْسَانٍ فُقِئَتْ عَيْنُهُ.

٢٧٥٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: العَيْنُ بِالْعَيْنِ.

٤٢- السِّنُّ إذَا أُصِيبَتْ فَاسْوَدَّتْ

٢٧٥٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالُوا: إذَا اسْوَدَّتْ السِّنُّ تَمَّ عَقْلُهَا[2]. ٩/٢٠٠

٢٧٥٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ الحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[3].

٢٧٥٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: إذَا أَسْوَدَّتْ السِّنُّ فَعَقْلُهَا تَامٌّ.

٢٧٥٦٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أ بو أسامةَ، عن محمدِ بن عمرٍو،

---

(١) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(د): [أصابه].

(٢) إسناده ضعيف جدًا، الإسناد الأول فيه مكحول ولم يدرك زيدًا ﷺ، والثاني فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وكلاهما فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، أنظر التعليق السابق.

عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ قال: إذا اسودت فعقلُها تامٌّ[(١)].

٢٧٥٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْوَدَّتْ السِّنُّ قَضَىٰ فِيهَا بِدِيَتِهَا.

٢٧٥٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أنه قَالَ: فِي السِّنِّ إِذَا اسْوَدَّتْ، أَوْ تَحَرَّكَتْ، أَوْ رَجَفَتْ، فَهُوَ سَوَاءٌ. ٩/٢٠١

٢٧٥٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَن حَنْظَلَةَ، عَنِ القَاسِمِ فِي السِّنِّ تَرْجُفُ قَالَ: عَقْلُهَا تَامٌّ.

٢٧٥٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][(٢)] عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا اسْوَدَّتْ السِّنُّ أَوْ اصْفَرَّتْ فَفِيهَا دِيَتُهَا.

٢٧٥٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن لَيْثٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا اسْوَدَّتْ السِّنُّ، فَقَدْ تَمَّ عَقْلُهَا.

٢٧٥٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي السِّنِّ يَسْتَأْنِي بِهَا، فَإِنْ اسْوَدَّتْ فَالْعَقْلُ تَامٌّ.

٤٣- السِّنُّ إِذَا أُصِيبَتْ كَمْ يُتَرَبَّصُ بِهَا؟

٢٧٥٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: يُتَرَبَّصُ بِهَا حَوْلاً[(٣)].

٢٧٥٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ، مِثْلَهُ[(٤)]. ٩/٢٠٢

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ).

(٢) كذافي (أ)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] والصواب ما أثبتناه المصنف يروي عن هشيم بن بشير، وليس في شيوخه من يعرف هكذا بهشام.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. الحارث الأعور كذاب، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

٢٧٥٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

٢٧٥٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ فِي السِّنُّ يَسْتَأْنِي بِهَا سَنَةً.

٢٧٥٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن حَسَنٍ، عَن فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي السِّنِّ قال: يُتَرَبَّصُ بِهَا سَنَةً.

٢٧٥٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: إذَا كُسِرَتْ السِّنُّ أَجَّلَهُ سَنَةً.

٢٧٥٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: يُنْتَظَرُ بِهَا سَنَةً، فَإِنْ اسْوَدَّتْ، أَوْ اصْفَرَّتْ فَفِيهَا العَقْلُ.

٤٤- السِّنُّ يُكْسَرُ مِنْهَا الشَّيْءُ

٢٧٥٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي السِّنِّ إذَا كُسِرَ بَعْضُهَا: أُعْطِيَ صَاحِبُهَا بِحِسَابِ مَا نَقَصَ مِنْهَا[1]. ٩/٢٠٣

٢٧٥٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

٢٧٥٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[2].

٢٧٥٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: الأَنْفُ، وَالأُذُنُ بِمَنْزِلَةِ السِّنِّ مَا نَقَصَ مِنْهَا فَبِحِسَابٍ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا؟ فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) انظر التعليق على أول أحاديث الباب.

٢٧٥٨٥- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو أسامةَ، عن محمدِ بن عمرو، عن عمر بن عبدالعزيز في السنِ خمسُ من الإبلِ فما كسر منها إذا لم يسود فبحسابٍ][(١)].

٢٧٥٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فِيهَا بِقَدْرِ مَا نَقَصَ مِنْهَا.

٢٧٥٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَا كُسِرَ مِنْهَا إِذَا لَمْ يَسْوَدَّ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ.

٢٧٥٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي السِّنِّ إِذَا ٱسْوَدَّ بَعْضُهَا فَبِحِسَابِ مَنْزِلَةِ الكَسْرِ. ٩/٢٠٤

٢٧٥٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِذَا ٱنْكَسَرَ مِنْهَا نِصْفٌ، أَوْ ثُلُثٌ وَهِيَ بَيْضَاءُ فَبِحِسَابِ مَا نَقَصَ مِنْهَا.

٤٥- السِّنُّ السَّوْدَاءُ تُصَابُ

٢٧٥٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ إِذَا أُصِيبَتْ: فَفِيهَا حُكُومَةُ ذَوِي عَدْلٍ.

٢٧٥٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [قال]: فِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ حُكُومَةٌ.

٢٧٥٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ [عن قتادة][(٢)] عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِيهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٥٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبو أسامةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الحسنِ قال: فيها ثلثُ ديتها. ٩/٢٠٥

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

٢٧٥٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ فِيهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ[١].

٢٧٥٩٥-[٢] حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن رَجُلٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَن عُمَرَ فِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ ثُلُثُ دِيَتِهَا[٣].

٢٧٥٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: فِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ إِذَا نُزِعَتْ وَكَانَتْ ثَابِتَةً، ثُلُثُ دِيَتِهَا[٤].

٤٦- فِي العَيْنِ القَائِمَةِ [تبخص][٥]

٢٠٦/٩ ٢٧٥٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ: قُضِيَ فِي العَيْنِ القَائِمَةِ إِذَا طُفِئَتْ مائَة دِينَارٍ[٦].

٢٧٥٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِيهَا ثُلُثُ [الدية.

٢٧٥٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو أسامة، عن هشامٍ، عَنْ الحسنِ قال: فيها ثُلُثُ][٧] دِيَتِهَا.

---

(١) في إسناده أبو هلال الراسبي وليس بالقوي.

(٢) زيد قبل هٰذا الأثر أثر في المطبوع هو تداخل بين المتن السابق، والإسناد التالي، وليس في الأصول الثلاثة.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الرجل، وحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [تنخس] والبخص: سقوط باطن الحجاج على العين، وانظر مادة «بخص» من «لسان العرب».

(٦) في إسناده سليمان بن يسار، توفي زيد بن ثابت وهو ما بين عشر إلىٰ خمسة عشر سنة، و لا أظنه حفظ هٰذا القضاء في هٰذا السن، و إنما أرسله.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

٢٧٦٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَضَىٰ فِي عَيْنٍ قَائِمَةٍ فُضِخَتْ (بِمِائَةِ) دِينَارٍ.

٢٧٦٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ، وَعَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا: فِي العَيْنِ القَائِمَةِ حُكْمُ ذَوِي عَدْلٍ.

٢٧٦٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: فِي العَيْنِ القَائِمَةِ إِذَا [بخصت][(١)] ثُلُثُ دِيَتِهَا[(٢)]. ٩/٢٠٧

٢٧٦٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: فِي العَيْنِ العَوْرَاءِ حُكْمٌ.

٢٧٦٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَن عُمَرَ: فِي العَيْنِ العَوْرَاءِ إِذَا نُخِسَتْ وَكَانَتْ قَائِمَةً ثُلُثُ دِيَتِهَا[(٣)].

٤٧- بَابُ الرَّجُلِ كَمْ فِيهَا؟

٢٧٦٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كَانَ فِيمَا وَضَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنَ القَضِيَّةِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا بَسَطَهَا صَاحِبُهَا فَلَمْ يَقْبِضْهَا، أَوْ قَبَضَهَا فَلَمْ يَبْسُطْهَا، أَوْ قُلِّصَتْ، عَنِ الأَرْضِ فَلَمْ تَبْلُغْهَا، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابٍ[(٤)]. ٩/٢٠٨

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [نخست] والبخص: سقوط باطن الحجاج على العين، وانظر مادة «بخص» من «لسان العرب».

(٢) في إسناده أبو هلال الراسبي، وليس بالقوي.

(٣) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعمرو لم يدرك أبا بكر أو عمر رضي الله عنهما.

٢٧٦٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الرِّجْلِ نِصْفُ الدِّيَةِ(١).

٢٧٦٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي الرِّجْلِ نِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٦٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالاَ: فِي اليَدِ تُصَابُ فَتُشَلُّ، أَوْ الرِّجْلِ، أَوْ العَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ، فَقَدْ تَمَّ عَقْلُهَا.

٢٧٦٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ»(٢). ٢٠٩/٩

٢٧٦١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ مِنْ الإبل أَخْمَاسًا(٣).

٢٧٦١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَن حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ فِي كِتَابٍ كَتَبَهُ مَرْوَانُ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِذَا قَزَلَتْ الرِّجْلُ فَفِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ(٤).

٤٨- الْجَائِفَةُ كَمْ فِيهَا؟

٢٧٦١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ(٥).

---

(١) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها؟.

(٢) قد تكرر هٰذا الإسناد وانظر الكلام عليه في باب: اليد كم فيها؟.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث والشعبي لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) لم يذكر حميد بن هلال إسناد هٰذا الكتاب وممن حفظه أو من أخذه.

(٥) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها.

٢٧٦١٣- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو أسامةَ عَنْ محمدِ بن عمروَ، عَنْ عمرَ بن عبدِ العزيز قال: في الجائفةِ ثُلثُ الديةِ][(١)].

٢٧٦١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ أَخْمَاسًا[(٢)].

٢٧٦١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٦١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مَكْحُولٍ، وَعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِي الجَائِفَةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ[(٣)]. ٩/٢١٠

٢٧٦١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الجَائِفَةُ فِي البَطْنِ وَالْفَخْذِ، دِيَتُهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٦١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ [بن سليمان][(٤)] عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ قَوْمًا كَانُوا يَرْمُونَ، فَرَمَىٰ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ خَطَأً، فَأَصَابَ بَطْنَ رَجُلٍ فَأَنْفَذَهُ إِلَىٰ ظَهْرِهِ، فَدُوِيَ فَبَرَأَ فَرُفِعَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَضَىٰ فِيهِ بِجَائِفَتَيْنِ[(٥)].

٢٧٦١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وأشعث بن سوار ضعيف الحديث، ثم هو مرسل فمكحول والزهري من صغار التابعين.

(٤) زيادة من (أ)، و(ع).

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، و ابن المسيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ فِي النَّافِذَةِ فِي الجَوْفِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الأُخرىٰ مائَة دِينَارٍ[١].

٢٧٦٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَن بُرْدٍ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: الجَائِفَةُ فِي الجَوْفِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنَ الجَانِبِ الآخَرِ جَائِفَتَانِ.

٢١١/٩ ٢٧٦٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ رَمَىٰ رَجُلاً فَأَنْفَذَهُ قَالَ: فِيهِ جَائِفَتَانِ.

٢٧٦٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ قَالَ: فِي الجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ[٢].

٤٩- الْجَائِفَةُ فِي الأَعْضَاءِ

٢٧٦٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِي كُلِّ نَافِذَةٍ فِي عُضْوٍ مِنَ اليَدِ، وَالرِّجْلِ مائَة دِينَارٍ[٣].

٢٧٦٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الجَائِفَةُ فِي الفَخْذِ [ديتها] ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٦٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: كُلُّ نَافِذَةٍ فِي عُضْوٍ فَدِيَتُهَا ثُلُثُ دِيَةِ ذَلِكَ العُضْوِ.

٢٧٦٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ
٢١٢/٩ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: لِكُلِّ [عظم][٤] جَائِفَةٌ، وَكُلُّ عَظْمٍ أُجِيفَ فَجَائِفَتُهُ مِنْ حِسَابِ ذَلِكَ العَظْمِ.

٢٧٦٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُلُّ رَمْيَةٍ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل، رواية إبراهيم، عن عمر ﷺ مرسلة.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، و حجاج ليس بالقوي.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): (عضو).

نَافِذَةٍ فِي عُضْوٍ فَفِيهَا ثُلُثُ دِيَةِ ذَلِكَ العُضْوِ(١).

٥٠- الذَّكَرُ مَا فِيهِ؟

٢٧٦٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ»(٢).

٢٧٦٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ(٣).

٢٧٦٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ أَخْمَاسًا(٤).

٢٧٦٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ. ٩/ ٢١٣

٢٧٦٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ(٥).

٢٧٦٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ.

٢٧٦٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِي الذَّكَرِ الدِّيَةَ(٦).

---

(١) إسناده مرسل، أبو بكر لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) قد تكرر هٰذا الإسناد، وانظر الكلام عليه في باب: اليد كم فيها؟.

(٣) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها؟.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٥) إسناده مرسل، إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ثم هو بعد مرسل، الزهري من صغار التابعين.

٢٧٦٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْت لَهُ: أَسْتُؤْصِلَ الذَّكَرُ، قَالَ: الدِّيَةُ، قُلْت: أَرَأَيْت إنْ أُصِيبَتْ الحَشَفَةُ، ثُمَّ أُصِيبَ شَيْءٌ مِمَّا بَقِيَ؟ قَالَ: جُرْحٌ.

٢٧٦٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ. ٩/٢١٤

٢٧٦٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ فِي ذَكَرِ الرَّجُلِ بِدِيَتِهِ مائَة مِنَ الإبل(١).

٥١- الْحَشَفَةُ تُصَابُ كَمْ، فِيهَا؟

٢٧٦٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَان، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي الذَّكَرِ إذَا أَسْتُؤْصِلَ، أَوْ قُطِعَتْ حَشَفَتُهُ الدِّيَةُ كَامِلَةً مائَة مِنَ الإبل(٢).

٢٧٦٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ قَالاَ: فِي الحَشَفَةِ إذَا قُطِعَتْ الدِّيَةُ، فَمَا نَقَصَ مِنْهَا فَبِحِسَابٍ(٣).

٢٧٦٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن زَكَرِيَّا، [أو](٤) إسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الحَشَفَةِ الدِّيَةُ(٥).

٢٧٦٤١- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو أسامةَ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ الحسنِ قَالَ: في الحشفةِ الدية](٦).

---

(١) إسناده منقطع، عمرو بن شعيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. أنظر التعليق قبل السابق.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث والشعبي لم يسمع من علي، ولا من عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن].

(٥) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها؟

(٦) ما بين المعقوفين زيادةمن (أ)، و(ع).

٢٧٦٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سَلاَمٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي الحَشَفَةِ الدِّيَةُ.

٢٧٦٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: فِي الحَشَفَةِ الدِّيَةُ. ٩/٢١٥

٢٧٦٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي الحَشَفَةِ وَحْدَهَا الدِّيَةُ.

٢٧٦٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْت إنْ أُصِيبَتْ الحَشَفَةُ؟ قَالَ: الدِّيَةُ، قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: أَثَبَتَ؟ قَالَ: قَدْ قَالُوا ذَلِكَ.

٢٧٦٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، [بن][1] ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي الحَشَفَةِ الدِّيَةُ[2].

٥٢- الْيَدُ الشَّلاَءُ تُصَابُ

٢٧٦٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَن مَسْرُوقٍ فِي اليَدِ الشَّلاَءِ إذَا قُطِعَتْ حُكْمٌ، وَفِي الضِّرْسِ حُكْمٌ- يَعْنِي المَأْكُولَ.

٢٧٦٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال: حَدَّثَنَا وكيع][3] قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِي اليَدِ الشَّلاَءِ إذَا قُطِعَتْ ثُلُثُ الدِّيَةِ. ٩/٢١٦

٢٧٦٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن] خطأ، أنظر ترجمة عاصم بن ضمرة من «التهذيب».

(٢) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها؟

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

عُرْوَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: فِي اليَدِ الشَّلاَءِ إِذَا قُطِعَتْ ثُلُثُ الدِّيَةِ(١).

٢٧٦٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: فِي اليَدِ الشَّلاَءِ إِذَا قُطِعَتْ ثُلُثُ الدِّيَةِ(٢).

٢٧٦٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي اليَدِ الشَّلاَءِ، قَالُوا: فِيهَا حُكْمُ ذَوِي عَدْلٍ.

٥٣- الْيَدُ أَوْ الرِّجْلُ تُكْسَرُ ثُمَّ تَبْرَأُ

٢١٧/٩ ٢٧٦٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ إِذَا كُسِرَتْ اليَدُ، أَوْ الرِّجْلُ، ثُمَّ بَرَأَتْ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهَا شَيْءٌ: أَرْشُهَا مِائَة وَثُمَّانُونَ دِرْهَمًا.

٢٧٦٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ [بن](٣) يَزِيدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي اليَدِ، أَوْ الرِّجْلِ إِذَا كُسِرَتْ صَلُحَ.

٢٧٦٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ أَنَّ عُمَرَ قَضَىٰ فِي رَجُلٍ كُسِرَتْ سَاقُهُ فَجُبِرَتْ وَاسْتَقَامَتْ، فَقَضَىٰ فِيهَا بِعِشْرِينَ دِينَارًا، قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّهَا وَهَنَتْ(٤).

٢٧٦٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٢) في إسناده أبو هلال الراسبي، وليس بالقوي، وفيه أيضًا عنعنة قتادة، وهو مدلس.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن] خطأ، انظر ترجمة القعقاع بن يزيد من «الجرح»: (٧/ ١٣٧).

(٤) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وعبد الله بن ذكوان لم يدرك عمر رضي الله عنه.

الرحمن، [عن ابن سيرين][1] عَن شُرَيْحٍ فِي رَجُلٍ كَسَرَ يَدَ رَجُلٍ فَجُبِرَتْ فَقَالَ شُرَيْحٌ: عَلَى الكَاسِرِ أَجْرُ الجَابِرِ، أَمَا يَحْمَدُ اللهَ تعالىٰ حَيْثُ رَدَّ عَلَيْهِ يَدَهُ.

٢٧٦٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِي الأَعْضَاءِ كُلِّهَا حُكُومَةٌ.

٢٧٦٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ [ابن][2] سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي السَّاقِ تَكْسِرُ خَمْسُونَ دِينَارًا، وَإِذَا بَرَأَتْ عَلَىٰ عَثْمٍ فَفِيهَا خَمْسُونَ دِينَارًا، وَفِي العَثْمِ مَا فِيهِ[3]. ٩/٢١٨

٢٧٦٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: فِي الذِّرَاعِ وَالسَّاقِ وَالعَضُدِ وَالفَخْذِ إِذَا كُسِرَتْ، ثُمَّ جُبِرَتْ قَلُوصَانِ قَلُوصَانِ

٢٧٦٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ [وَقلتْ][4] لَهُ: كَسْرُ اليَدِ، أَوْ الرِّجْلِ، أَوْ التَّرْقُوَةِ فَجُبِرَتْ فَاسْتَوَتْ، قَالَ: فِي ذَلِكَ شَيْءٌ، وَمَا بَلَغَنِي مَا هُوَ؟

٢٧٦٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ أَبِي حُرَّةٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ كُسِرَتْ يَدُهُ قَالَ: يُعَوَّضُ مِنْ يَدِهِ. قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ شُرَيْحٌ: يُعْطَىٰ أَجْرَ الطَّبِيبِ.

٢٧٦٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الذِي يُكْسَرُ ذِرَاعُهُ، ثُمَّ يُجْبَرُ قَالَ: يُرْضَخُ لَهُ شَيْءٌ. ٩/٢١٩

---

(١) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي] خطأ، انظر ترجمة محمد بن سالم من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف، فيه محمد بن سالم وهو منكر الحديث، شبه المتروك.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وقالت] خطأ.

٥٤- الظُّفْرُ يَسْوَدُّ وَيَفْسُدُ

٢٧٦٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَضَىٰ فِي الظُّفْرِ إِذَا سَقَطَ فَلَمْ يَنْبُتْ، أَوْ نَبَتَ مُتَغَيِّرًا عَشَرَةَ دَنَانِيرَ، وَإِنْ خَرَجَ أَبْيَضَ فَفِيهِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ(١).

٢٧٦٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [هرم](٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي الظُّفْرِ إِذَا أَعْوَرَ: خُمْسُ دِيَةِ الأُصْبَعِ(٣).

٢٧٦٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَضَىٰ فِي ظُفْرِ رَجُلٍ أَصَابَهُ رَجُلٌ فَأَعْوَرَ بِعُشْرِ دِيَةِ الأُصْبَعِ(٤).

٢٧٦٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الظُّفْرِ إِذَا نَبَتَ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ عَيْبٌ فَبَعِيرٌ.

٢٧٦٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَضَىٰ فِي الظُّفْرِ إِذَا اعْرَنْجَمَ وَفَسَدَ بِقُلُوصٍ(٥). ٩/٢٢٠

٢٧٦٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ [عن عبدالكريم](٦) فِي الظُّفْرِ إِذَا لَمْ يَنْبُتْ فَفِيهِ نَاقَتَانِ، فَإِنْ نَبَتَتْ عَمْيَاءَ لَيْسَ لَهَا

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، ومكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٢) كذا في (ع)، وفي (أ): [هريم] وفي (د): [حزم]، وفي المطبوع: [حازم]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عمرو بن هرم من «التهذيب»، وليس في هٰذِه الطبقة عمرو بن حزم، ولا في الرواة عمرو بن هريم.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده منقطع، عمرو بن شعيب ولد بعد عمر ﷺ بمدة.

(٦) زيادة من (أ)، و(ع).

وَبِيصٌ فَفِيهَا نَاقَةٌ.

٢٧٦٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ فِي الظُّفْرِ إِذَا لَمْ يَنْبُتْ فَفِيهِ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَفِيهِ بِنْتُ لَبُونٍ.

٢٧٦٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ الظُّفْرِ إِذَا لَمْ يَنْبُتْ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْت فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلاَ أَدْرِي مَا هُوَ؟ . ٩/٢٢١

٢٧٦٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ أُمَرَاءَ الأَجْنَادِ وَأَهْلَ الرَّأْيِ ٱجْتَمَعُوا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي الظُّفْرِ إِذَا نُزِعَ فَعُرَّ، أَوْ سَقَطَ، أَوْ ٱسْوَدَّ، العُشْرُ مِنْ دِيَةِ الأُصْبَعِ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ.

٢٧٦٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي الظُّفْرِ إِذَا أَعْوَرَ خُمْسُ: دِيَةِ الأُصْبَعِ(١).

٥٥- الرَّجُلُ يُصِيبُ [سن](٢) الرَّجُلِ

٢٧٦٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْقِصَاصِ فِي سِنٍّ وَقَالَ: «كِتَابُ اللهِ القِصَاصُ»(٣).

٢٧٦٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَزْهَرَ، عَن مُحَارِبِ بْنِ دثارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلاَنِ إِلَىٰ شُرَيْحٍ قَدْ كَسَرَ هٰذا ضِرْسَ هٰذا، وهٰذا ضِرْسَ هٰذا، قَالَ: هٰذِه ثَنِيَّةٌ بِضِرْسٍ قُومَا. ٩/٢٢٢

٢٧٦٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [من].

(٣) أخرجه البخاري: (٨/٢٦) مطولاً.

وَالْحَسَنِ، قَالاَ: لَيْسَ فِي العِظَامِ قِصَاصٌ مَا خَلاَ السِّنَّ أَوْ الرَّأْسَ.

٢٧٦٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: يُقَادُ مِنَ السِّنِّ [به](١).

٢٧٦٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: العَيْنُ يُقَادُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ وَالسِّنُّ.

٥٦- الضِّلَعُ إِذَا كُسِرَت

٢٧٦٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَسْلَمَ- مَوْلَىٰ عُمَرَ- قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: فِي الضِّلَعِ جَمَلٌ(٢). ٩/٢٢٣

٢٧٦٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الضِّلَعِ إِذَا كُسِرَت بَعِيرَانِ، فَإِذَا انْجَبَرَت فَبَعِيرٌ.

٢٧٦٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن دَاوُد بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الضِّلَعِ بَعِيرٌ

٢٧٦٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: فِي الضِّلَعِ وَنَحْوِهِ إِذَا كُسِرَ وَجُبِرَ عَلَىٰ غَيْرِ عَثْمٍ قَالاَ: فِيهِ أَجْرُ الطَّبِيبِ.

٢٧٦٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِيهِ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ(٣).

٢٧٦٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ الحَكَمِ فِي الضِّلَعِ قَالَ: بَعِيرٌ، وَفِي الضِّرْسِ بَعِيرٌ.

---

(١) زيادة من (أ).

(٢) في إسناده مسلم بن جندب، ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه أبومحمد بن سالم وهو منكر الحديث، شبه المتروك.

٥٧- فِي البَيْضَتَيْنِ مَا فِيهِمَا؟

٢٧٦٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فِي إِحْدى البَيْضَتَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ[١]. ٩/ ٢٢٤

٢٧٦٨٤- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثنا سفيانُ، عَنْ أبي إسحاقَ، عَنْ عَاصَم بن علي مثلَه[٢]][٣].

٢٧٦٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَن حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عن عاصم، عن علي][٤] وَعَن حَجَّاجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: البَيْضَتَانِ سَوَاءٌ[٥].

٢٧٦٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي البَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ وَافِيَةً خَمْسُونَ خَمْسُونَ.

٢٧٦٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، [عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْت لَهُ][٦]: البَيْضَتَانِ [سواء][٧] خَمْسُونَ خَمْسُونَ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ ثَبْتٍ.

---

(١) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد في باب: اليد كم فيها؟

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) زيادة من (أ)، و(ع).

(٥) في جميع الأسانيد حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وانظر مزيد من تفصيل الكلام علىٰ هٰذِه الأسانيد في باب: اليد كم فيها؟

(٦) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ): [قال أخبرني ابن أبي نجيح]، وفي (ع): [قال أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد].

(٧) كذا في (أ)، وسقط من (ع)، و(د)، وفي المطبوع: [قال].

٢٧٦٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [أبو خالد][(١)] عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: البَيْضَتَانِ سَوَاءٌ[(٢)]. ٩/٢٢٥

٢٧٦٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: (الأُنْثَيَانِ) سَوَاءٌ[(٣)].

٢٧٦٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن دَاوُد، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: فِي البَيْضَةِ اليُسْرىٰ ثُلُثَا الدِّيَةِ وَفِي اليُمْنَى الثُّلُثُ. قُلْت: لِمَ؟ قَالَ: لأَنَّ اليُسْرىٰ إِذَا ذَهَبَتْ لَمْ يُولَدْ لَهُ، وَإِذَا ذَهَبَتْ اليُمْنَىٰ وُلِدَ لَهُ.

٢٧٦٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ قَالَ: ذَكَرْت ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: هُمَا سَوَاءٌ.

٥٨- فِي لِسَانِ الأَخْرَسِ وَذَكَرِ العِنِّين

٢٧٦٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: فِي لِسَانِ الأخرس حُكْمٌ.

٢٧٦٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي لِسَانِ الأَخْرَسِ: الدية كاملة. ٩/٢٢٦

٢٧٦٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي لِسَانِ الأَخْرَسِ حُكْمٌ، وَفِي ذَكَرِ [الحصور][(٤)] حُكْمٌ.

٢٧٦٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: فِي لِسَانِ الأَخْرَسِ [الثلث مما في لسان الصحيح][(٥)].

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [ابن فضيل].

(٢) إسناده ضعيف، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وأبو خالد الأحمر ليس بالقوي.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [الخصىٰ]، والحصور الذي لا إربة له في النساء، وانظر مادة (حصر) من «لسان العرب».

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع و(د): [الدية كاملة].

٢٧٦٩٦- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عبد الوهابِ بن عطاء، عَنْ عمرو، عَنْ الحَسنِ قال: في لِسانِ الأخرسِ الديةُ كاَملةً][1].

٢٧٦٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت: لِعَطَاءٍ فِي ذَكَرِ الذِي لاَ يَأْتِي النِّسَاءَ مِثْلُ مَا فِي ذَكَرِ الذِي يَأْتِي النِّسَاءَ؟ قَالَ لِي: نَعَمْ. وَقَالَ: أَرَأَيْت الذِي قد ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْهُ أَلَيْسَ يُوفِي نَذْرَهُ.

٥٩- الْمَنْكِبُ يُكْسَرُ ثُمَّ يُجْبَرُ

٢٧٦٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ العَزِيزِ [بنِ][2] عُمَرَ أَنَّ أُمَرَاءَ الأَجْنَادِ وَأَهْلَ الرَّأْيِ مِنْهُمْ اجْتَمَعُوا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي المَنْكِبِ إذَا كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ فِي غَيْرِ عَثْمٍ فَفِيهِ أَرْبَعُونَ دِينَارًا

٢٧٦٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي المَنْكِبِ إذَا كُسِرَ أَرْبَعُونَ دِينَارًا. ٩/٢٢٧

٦٠- مَنْ فَتَقَ المَثَانَةَ

٢٧٧٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَزْهَرَ العَطَّارِ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: فِي الفَتْقِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٧٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: فِي فَتْقِ المَثَانَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٧٧٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[3] بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: فِي المَثَانَةِ إذَا خُرِقَتْ فَلَمْ يَسْتَمْسِكْ البَوْلَ ثُلُثُ الدِّيَةِ. ٩/٢٢٨

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عن ابن] خطأ، أنظر ترجمة عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز من «التهذيب».

(٣) زاد هنا في (د): [قال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن] وليست في (أ)، أو (ع)، وهي أنتقال نظر للأثر السابق.

٢٧٧٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ فِي الفَتْقِ الدِّيَةُ(١).

٦١- الصُّلْبِ كَمْ فِيهِ؟

٢٧٧٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصُّلْبِ الدِّيَةَ(٢).

٢٧٧٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ: فِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ(٣).

٢٧٧٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ.

٢٧٧٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: اتَّفَقَ أَهْلُ العِلْمِ أَنَّ فِي الصُّلْبِ الدِّيَةَ.

٢٧٧٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: فِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ. ٩/٢٢٩

٢٧٧٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ فِي صُلْبِ الرَّجُلِ إِذَا كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ بِالدِّيَةِ كَامِلَةً إِذَا كَانَ لاَ يُحْمَلُ لَهُ، وَبِنِصْفِ الدِّيَةِ إِذَا كَانَ يُحْمَلُ لَهُ(٤).

٢٧٧١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنْ أُصِيبَ الصُّلْبُ أَوْ كُسِرَ فَجُبِرَ [ولم

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ثم هو بعد مرسل، الزهري من صغار التابعين.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أنظر التعليق قبل السابق.

(٤) إسناده منقطع، عمرو بن شعيب ولد بعد أبي بكر ﷺ بمدة كبيرة.

يَنْقَطِعَ][(١)] مَنِيُّهُ فَالدِّيَةُ وَافِيَةٌ، فَإِنْ [لَمْ يَنْقَطِعْ][(٢)] المَنِيُّ وَكَانَ فِي الظَّهْرِ مَيْلٌ فَإِنَّهُ يَرىٰ فِيهِ.

٢٧٧١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنِ الصُّلْبِ يُكْسَرُ قَالَ: الدِّيَةُ.

٢٧٧١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: ٩/ ٢٣٠
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: حَضَرْت ابن الزُّبَيْرِ فِي رَجُلٍ كُسِرَ صُلْبُهُ فَاحْدَوْدَبَ، وَلَمْ يَقْعُدْ وَهُوَ يَمْشِي وَهُوَ مُحْدَوْدِبٌ فَقَالَ: ٱمْشِ. فَمَشَىٰ، فَقَضَىٰ لَهُ بِثُلُثَيْ الدِّيَةِ[(٣)].

٢٧٧١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَن يَزِيدَ الضَّخْمِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا كُسِرَ الصُّلْبُ فَمَنَعَ الجِمَاعَ فَفِيهِ الدِّيَةُ[(٤)].

٦٢- الثَّدْيَانِ مَا فِيهِمَا؟

٢٧٧١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَضَىٰ فِي حَلَمَةِ ثَدْيِ المَرْأَةِ رُبُعَ دِيَتِهَا، وَفِي حَلَمَةِ ثَدْيِ الرَّجُلِ ثُمُنَ دِيَتِهِ[(٥)]. ٩/ ٢٣١

٢٧٧١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [أبو بكر][(٦)]، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وانقطع] وإن كان هٰذا هو الأقرب للسياق.

(٢) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (ع): [ينقطع].

(٣) في إسناده محمد بن الحارث بن سفيان، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، عبيدة بن معتب الضبي ليس بشيء، لم أقف علىٰ ترجمة ليزيد الضخم هٰذا.

(٥) إسناده ضعيف جدًا، مكحول لم يدرك زيدًا ﷺ، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عبدالرحيم]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة أبي بكر بن عياش من «التهذيب».

الشَّعْبِيِّ [قالَ: في الثديين الديةُ.

٢٧٧١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عليُّ بن مسهرٍ، عن الشيبانيِّ، عن الشعبيِّ][1] قَالَ: فِي ثَدْيِ المَرْأَةِ فَمَا فَوْقَهُ الدِّيَةُ كَامِلَةً، وَفِي أَحَدِهِمَا نِصْفُ الدِّيَةِ

٢٧٧١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: فِي الثَّدْيَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي أَحَدِهِمَا نِصْفُ الدِّيَةِ.

٢٧٧١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَن ثَدْيِ المَرْأَةِ فَقَالَ: فِيهِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَإِذَا أُصِيبَ بَعْضُهُ فَفِيهِ حُكُومَةُ العَدْلِ المُجْتَهِدِ.

٢٧٧١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: قَضَىٰ أَبُو بَكْرٍ فِي ثَدْيِ الرَّجُلِ إِذَا ذَهَبَتْ حَلَمَتُهُ بِخَمْسٍ مِنَ الإبل، وَقَضَىٰ فِي ثَدْيِ المَرْأَةِ بِعَشْرٍ مِنَ الإبل إِذَا لَمْ يُصِبْ إلاَ حَلَمَةَ ثَدْيِهَا، فَإِذَا قُطِعَ مِنْ أَصْلِهِ فَخَمْسَة عَشْر مِنَ الإبل[2].

٢٧٧٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَن عِكْرِمَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ فِي حَلَمَةِ ثَدْيِ المَرْأَةِ مائة دِينَارٍ، وَجَعَلَ فِي حَلَمَةِ [ثَدْيِ] الرَّجُلِ خَمْسِينَ دِينَارًا[3]. ٩/٢٣٢

٢٧٧٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي دَاوُد بْنُ أَبِي عَاصِمٍ أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ قَضَىٰ فِي [قَتْلِ] غَسَّانَ وَأَصَابُوا النِّسَاءَ فِي الثَّدْيِ بِخَمْسِينَ دِينَارًا.

٢٧٧٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي ثَدْيِ المَرْأَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي ثَدْيِ الرَّجُلِ حُكُومَةٌ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) إسناده منقطع، عمرو بن شعيب ولد بعد أبي بكر ﷺ بمدة كبيرة.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه إبهام من حدث عن عكرمة، وعكرمة لم يدرك أبا بكر ﷺ.

٢٧٧٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: ثَدْيُ المَرْأَةِ نِصْفُ عَقْلِهَا، وَإِنْ كَانَتْ عَاقِرًا.

٦٣- الْعَبْدُ يَجْنِي الجِنَايَةَ

٢٧٧٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ الحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا جَنَى العَبْدُ فَفِي رَقَبَتِهِ، وَيُخَيَّرُ مَوْلاَهُ، إنْ شَاءَ فَدَاهُ، وَإِنْ شَاءَ دَفَعَهُ[1].

٢٧٧٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن [طارق][2] عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جِنَايَةُ العَبْدِ فِي رَقَبَتِهِ، وَيُخَيَّرُ مَوْلاَهُ، إنْ شَاءَ فَدَاهُ، وَإِنْ شَاءَ دَفَعَهُ. ٩/٢٣٣

٢٧٧٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يَجْنِي المَمْلُوكُ عَلَىٰ سَيِّدِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَنِ رَقَبته.

٢٧٧٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: مَا جَنَى العَبْدُ فَفِي رَقَبَتِهِ، أَوْ يُؤَدِّي عَنهُ سَيِّدُهُ.

٢٧٧٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْت لَهُ: عَبْدٌ جَنَىٰ جِنَايَةً؟ قَالَ: فِي رَقَبَتِهِ.

٢٧٧٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: خْبَرْت، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إنْ شَاءَ أَهْلُ المَمْلُوكِ فَدَوْهُ بِعَقْلِ جُرْحِ [الجارح][3]، وَإِنْ شَاءُوا أَسْلَمُوهُ.

٢٧٧٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إنْ قَتَلَ خَطَأً إنْ شَاءَ سَيِّدُهُ فَدَاهُ، وَإِنْ شَاءَ دَفَعَهُ بِرُمَّتِهِ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وحجاج بن أرطاة ليس بالقوي.

(٢) كذا في المطبوع، و(أ)، وفي (ع)، و(د): [طاوس] خطأ، انظر ترجمة طارق بن عبدالرحمن البجلي من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الحر].

٢٧٧٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فِي العَبْدِ يَجْنِي الجِنَايَةَ قَالَ: مَوْلاَهُ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَنْ يَدْفَعَ العَبْدَ بِالْجِنَايَةِ، وَإِنْ شَاءَ أَعْطَى الجِنَايَةَ وَأَمْسَكَ العَبْدَ. ٩/٢٣٤

٥٤- الْعَبْدُ يَجْنِي الجِنَايَةَ فَيُعْتِقُهُ مَوْلاَهُ

٢٧٧٣٢- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شريكٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ قال: إذا جنىٰ جنايةً فعلم بجنايتِهِ فأعتقَهُ فهو ضامنٌ لجنايتِهِ][(١)].

٢٧٧٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ مِثْلَهُ

٢٧٧٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي العَبْدِ يَجُرُّ الجَرِيرَةَ فَيُعْتِقُهُ سَيِّدُهُ أَنَّهُ يَجُوزُ عِتْقُهُ وَيَضْمَنُ سَيِّدُهُ، [ثمنه][(٢)].

٢٧٧٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ أَشْعَثَ، [عن محمدٍ في العبدِ يجني الجنايةَ قال: في رقبتِهِ. قلتُ: فإن أعتقَهُ مولاهُ؟ قال: عليه قيمتُهُ.

٢٧٧٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن أبي عدي، عن أشعثَ][(٣)]، عَنِ الحَسَنِ فِي عَبْدٍ جَنَىٰ جِنَايَةً فَعَلِمَ مَوْلاَهُ فَأَعْتَقَهُ قَالَ: يَسْعَى العَبْدُ فِي جِنَايَتِهِ.

٢٧٧٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ [عبد الوارث][(٤)]، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَن حَمَّادٍ سُئِلَ عَنِ العَبْدِ يُصِيبُ الجِنَايَةَ قَالَ: سَيِّدُهُ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ دَفَعَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَسْلَمَهُ، فَإِنْ أَعْتَقَهُ فَعَلَيْهِ ثَمَنُ العَبْدِ، وَلَيْسَ عَلَى العَبْدِ شَيْءٌ إِذَا أُعْتِقَ.

٢٧٧٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مثله].

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عبدالواحد] خطأ، ليس في الرواة عبد الصمد بن عبد الواحد.

خَالِدٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي عَبْدٍ قَتَلَ رَجُلاً [حرًّا][1] فَبَلَغَ مَوْلاَهُ فَأَعْتَقَهُ، قَالَ: عِتْقُهُ جَائِزٌ، وَعَلَىٰ مَوْلاَهُ الدِّيَةُ.

٢٧٧٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ مَوْلاَهُ أَعْتَقَهُ وَقَدْ عَلِمَ بِالْجِنَايَةِ فَهُوَ ضَامِنُ الجِنَايَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلِمَ الجِنَايَةَ فَعَلَيْهِ قِيمَةُ العَبْدِ. ٩/٢٣٥

٦٥- الْعَبْدُ يَقْتُلُ الحُرَّ فَيُدْفَعُ إِلَى أَوْلِيَائِهِ

٢٧٧٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا قَتَلَ العَبْدُ الحُرَّ دُفِعَ إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَحْيَوْهُ[2].

٢٧٧٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: لاَ أَعْلَمُ الدَّمَ إِلاَّ لأَهْلِهِ، إِنْ شَاءُوا بَاعُوه، وَإِنْ شَاءُوا وَهَبُوا، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَفَادُوا.

٢٧٧٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي عَبْدٍ قَتَلَ حُرًّا فَأُعْطِي وَرَثَتُهُ أَنْ يَقْتُلُوهُ، قَالَ: إِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوهُ.

٢٧٧٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُدْفَعُ إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوا. ٩/٢٣٦

٢٧٧٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ وَعَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالاَ: إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوا.

٢٧٧٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي عَبْدٍ قَتَلَ حُرًّا مُتَعَمِّدًا قَالَ: [يعطىٰ][3] هٰؤلاء -أَهْلَ المَقْتُولِ-

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل أبو جعفر محمد بن علي لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [علىٰ].

إنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا ٱسْتَرَقُّوهُ.

٢٧٧٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي العَبْدِ يَقْتُلُ الحُرَّ عَمْدًا قَالَ: لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْتَخْدِمُوهُ، إِنَّمَا لَهُمْ دَمُهُ، إِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا عَفَوْا عَنهُ.

٦٦- إِذَا عُفِيَ عَنِ المَمْلُوكِ مَا يَكُونُ حَالُهُ؟

٢٧٧٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي العَبْدِ يَقْتُلُ الحُرَّ مُتَعَمِّدًا ثُمَّ يَعْفُو وَلِيُّ الدَّمِ عَنِ الدَّمِ، قَالَ: يَرْجِعُ إِلَىٰ مَوْلاَهُ. ٢٣٧/٩

٢٧٧٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِنْ عَفَوْا عَنهُ رَجَعَ العَبْدُ إِلَىٰ سَيِّدِهِ.

٢٧٧٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ [حماد][1] فِي عَبْدٍ قَتَلَ حُرًّا فَدُفِعَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِ قَالَ: إِنْ عَفَوْا عَنهُ رَجَعَ إِلَىٰ سَيِّدِهِ وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْتَخْدِمُوهُ، قَالَ وَكِيعٌ: وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ.

٦٧- الْحُرُّ يَقْتُلُ العَبْدَ خَطَأً

٢٧٧٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَعَلِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قِيمَتُهُ بَالِغَةٌ مَا بَلَغَتْ.

٢٧٧٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ وَسِوَادَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: قِيمَتُهُ يَوْمَ يُصَابُ.

٢٧٧٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ وَمَكْحُولٍ، وَابْنِ شِهَابٍ قَالُوا: قِيمَتُهُ يَوْمَ يُصَابُ. ٢٣٨/٩

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إبراهيم] والمراد حماد بن أبي سليمان.

٢٧٧٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا قَالاَ: قِيمَتُهُ يَوْمَ يُصَابُ بَالِغَةً مَا بَلَغَتْ.

٢٧٧٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: قِيمَتُهُ يَوْمَ يُصَابُ.

٢٧٧٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، قَالاَ: قِيمَتُهُ يَوْمَ يُصَابُ بَالِغَةً مَا بَلَغَتْ.

٢٧٧٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَشُرَيْحٍ قَالُوا: ثَمَنُهُ، وَإِنْ خَلَفَ دِيَةَ الحُرِّ[1].

٢٧٧٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، [عَنِ][2] ابن عَوْنٍ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: هُوَ مَالٌ مَا بَلَغَ.

٢٧٧٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن ٩/٢٣٩ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَبْلُغُ مَا بَلَغَ

٦٨- مَنْ قَالَ: لاَ يَبْلُغُ بِهِ دِيَةَ الحُرِّ

٢٧٧٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن دَاوُد، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ جَعَلَ دِيَةَ عَبْدٍ قُتِلَ خَطَأً أَرْبَعَةَ آلاَفٍ، وَكَانَ ثَمَنُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَجْعَلَ دِيَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ دِيَةِ الحُرِّ.

٢٧٧٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَبْلُغُ بِهِ دِيَةَ الحُرِّ.

٢٧٧٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، عبدالكريم بن أبي المخارق مجمع علىٰ ضعفه ولم يدرك علي أو عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

عَطَاءٍ قَالَ: لاَ يُزَادُ [السيد][1] عَلَىٰ دِيَةِ الحُرِّ.

٢٧٧٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ قَالاَ: لاَ يَبْلُغُ بِدِيَةِ العَبْدِ دِيَةَ الحُرِّ فِي الخَطَإِ.

٢٧٧٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دِيَةُ المَمْلُوكِ أَنْقَصُ مِنْ دِيَةِ الحُرِّ. ٩/٢٤٠

٦٩- الْعَبْدُ تُفْقَأُ عَيْنَاهُ جَمِيعًا

٢٧٧٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أُصِيبَتْ أُذُنُ العَبْدِ، أَوْ عَيْنُهُ فَفِيهَا نِصْفُ ثَمَنِهِ، وَإِذَا أُصِيبَتْ أُذُنَاهُ، أَوْ عَيْنَاهُ فَفِيهَا ثَمَنُهُ كُلُّهُ، [و][2] يَدْفَعُهُ إِلَى الذِي أَصَابَهُ.

٢٧٧٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا فُقِئَتْ عَيْنُ العَبْدِ، أَوْ قُطِعَتْ يَدُهُ، أَوْ رِجْلُهُ فَعَلَيْهِ نِصْفُ قِيمَتِهِ، وَإِذَا فُقِئَتْ عَيْنَاهُ، أَوْ قُطِعَتْ يَدَاهُ أَوْ [قطعت][3] رِجْلاَهُ دَفَعَهُ وَعَلَيْهِ قِيمَتُهُ.

٢٧٧٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي المَمْلُوكِ إِذَا فُقِئَتْ عَيْنُهُ فَفِيهَا نِصْفُ ثَمَنِه.

٢٧٧٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي رَجُلٍ قَطَعَ يَدَ عَبْدٍ عَمْدًا، أَوْ فَقَأَ عَيْنَهُ قَالَ: هُوَ لَهُ وَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ.

٢٧٧٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي [الحر][4] يَجْرَحُ العَبْدَ قَالَ: إِنْ فَقَأَ عَيْنَهُ فَفِيهَا [نصف][5] ثَمَنه. ٩/٢٤١

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع، و(د): [العبد].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أو].

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [العبد].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نصب].

٧٠- فِي سِنِّ العَبْدِ وَجِرَاحِهِ

٢٧٧٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ: فِي مُوضِحَةِ العَبْدِ نِصْفُ عُشْرِ ثَمنه.

٢٧٧٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: فِي مُوضِحَةِ العَبْدِ نِصْفُ عُشْرِ ثَمنه.

٢٧٧٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: قَضَىٰ فِي سِنِّ العَبْدِ وَمُوضِحَتِهِ عَلَىٰ قَدْرِ قِيمَتِهِ مِنْ ثَمنه نِصْفِ عُشْرِ قِيمَتِهِ كَنَحْوٍ مِنْ دِيَةِ الحُرِّ فِي السِّنِّ وَالْمُوضِحَةِ.

٢٧٧٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، [عن الشعبي][1]، عَن شُرَيْحٍ بِنَحْوِ ذَلِكَ.

٢٧٧٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جِرَاحَةُ العَبْدِ مِنْ ثَمنه، كَجِرَاحَةِ الحُرِّ مِنْ دِيَتِهِ: العُشْرُ وَنِصْفُ العُشْرِ.

٢٧٧٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: عَقْلُ العَبْدِ فِي ثَمنه. ٩/٢٤٢

٢٧٧٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: جِرَاحَةُ العَبْدِ [في ثمنِهِ مثلُ جراحةِ][2] الحُرِّ فِي دِيَتِهِ، [و] قَالَ: الزُّهْرِيُّ: قَالَ: [إياس][3] إِنَّمَا هُوَ مَالٌ فَعَلَىٰ قَدْرِ مَا انْتَقَصَ مِنْ ثَمنه.

٢٧٧٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [كجراحة].

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د) [أناس].

أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: تَجْرِي جِرَاحَاتُ العَبِيدِ عَلَىٰ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ جِرَاحَاتُ الأَحْرَارِ.

٢٧٧٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي حُرٍّ أَصَابَ مِنْ عَبْدٍ شَيْئًا قَالَ: يَرُدُّ عَلَىٰ مَوْلاَهُ مَا نَقَصَ مِنْ ثَمنه.

٢٧٧٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: عَقْلُ العَبْدِ فِي ثَمنه مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ الحُرِّ فِي دِيَتِهِ. ٢٤٣/٩

٢٧٧٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حُصَيْنٍ الحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: تَجْرِي جِرَاحَاتُ العَبِيدِ عَلَىٰ مَا تَجْرِي عَلَيْهِ جِرَاحَاتُ الأَحْرَارِ[1].

٧١- الْحُرُّ يَشُجُّ العَبْدَ، أَوْ يَجْرَحُهُ

٢٧٧٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][2] وَابْنُ عُلَيَّةَ، عَن خَالِدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ فِي عَبْدٍ جَرَحَ حُرًّا قَالَ: إِنْ شَاءَ اقْتَصَّ مِنْهُ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ بِخُمَاسِهِ أَرْشًا.

٢٧٧٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا شَجَّ الحُرُّ العَبْدَ مُتَعَمِّدًا فَإِنَّمَا هي دِيَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِ قَوَدٌ.

٢٧٧٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: لاَ يُقَادُ الحُرُّ مِنَ العَبْدِ.

٢٧٧٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ وَالْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَيْسَ بَيْنَ المَمْلُوكِينَ وَالأَحْرَارِ قِصَاصٌ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

٢٧٧٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: العَبْدُ يَشُجُّ الحُرَّ، أَوْ يَفْقَأُ عَيْنَهُ فَيُرِيدُ الحُرُّ أَنْ يَسْتَقِيدَ مِنْ العَبْدِ؟ قَالَ: لاَ يَسْتَقِيدُ حُرٌّ مِنْ عَبْدٍ، وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مُجَاهِدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ. ٩/٢٤٤

٢٧٧٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ، أُخْبِرْتُ، عَن سَالِمٍ قَالَ: لاَ يَسْتَقِيدُ العَبْدُ مِنْ الحُرِّ.

٢٧٧٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ قَوَدَ بَيْنَ الحُرِّ وَالْعَبْدِ إلا أَنَّ العَبْدَ إذَا قَتَلَ الحُرَّ قُتِلَ بِهِ.

٧٢- الْعَبْدُ يَجْرَحُ العَبْدَ

٢٧٧٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، قَالاَ: لَيْسَ بَيْنَ المَمْلُوكِينَ قِصَاصٌ.

٢٧٧٨٨- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرحيم، عن أشعثَ، عن الشعبيِّ والحسنِ (-) وعنِ الحكمِ وحمادٍ، عَنْ إبراهيمَ قالوا: ليس بين المملوكينَ قَصاصٌ دونَ النفسِ][1].

٢٧٧٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ أَنَّهُمَا قَالاَ: لَيْسَ بَيْنَ المَمْلُوكِينَ قِصَاصٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الصِّبْيَانِ قِصَاصٌ. ٩/٢٤٥

٢٧٧٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ، عَن سَالِمٍ أَنَّهُ قَالَ: إذَا عَمَدَ المَمْلُوكُ فَقَتَلَ المَمْلُوكَ، أَوْ جَرَحَهُ، فَهُوَ بِهِ قَوَدٌ.

٢٧٧٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: يُقَادُ المَمْلُوكُ مِنْ المَمْلُوكِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ قِيمَةَ نَفْسِهِ فَمَا دُونَ ذَلِكَ مِنْ الجِرَاحَاتِ.

٢٧٧٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادةمن (أ)، و(ع).

عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ فِي كِتَابٍ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: يُقَادُ المَمْلُوكُ مِنْ المَمْلُوكِ فِي عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ فَمَا دُونَ ذَلِكَ[١].

٢٧٧٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَن زُهَيْرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحُرِّ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قال: إِنَّ العَبْدَ لاَ يُقَادُ مِنْ العَبْدِ فِي جِرَاحَةِ عَمْدٍ، وَلاَ خَطَأٍ إِلاَ فِي قَتْلِ عَمْدٍ[٢].

٢٤٦/٩ ٢٧٧٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَرى القِصَاصَ بَيْنَ العَبِيدِ.

٢٧٧٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ قَالَ: قَالَ: رَأَيْت نَوْفَلَ بْنَ مُسَاحِقٍ يُقَصُّ [لِلْعَبِيدُ][٣] بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

٧٣- الرَّجُلُ [يقتله][٤] النَّفَرُ فَيُدْفَعُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِ

٢٧٧٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُهُ الرَّجُلاَنِ أَنْ يَقْتُلَ أَحَدَهُمَا وَيَأْخُذَ الدِّيَةَ مِنْ الآخَرِ

٢٧٧٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُهُ النَّفَرُ قَالَ: [يدفعون][٥] إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ، فَيَقْتُلُونَ مَنْ شَاءُوا وَيَعْفُونَ عَمَّنْ شَاءُوا.

٢٧٧٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا عُفِيَ عَنْ أَحَدِهِمْ فَلْيَعْفُوا عَنهُمْ جَمِيعًا.

٢٧٧٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ

---

(١) لم يذكر عبدالعزيز إسناده لهٰذا الكتاب ومن وجده أو من أخبره به.

(٢) إسناده مرسل، إبراهيم النخعي، والشعبي كلاهما لم يسمع من عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [العبيد].

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [يقتلون]، وفي المطبوع: [يقتلونه].

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [يدعوا].

قَالَ فِي رَجُلٍ قَتَلَهُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ [فأراد][1] وَلِيُّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَن بَعْضٍ وَيَقْتُلَ بَعْضًا، وَيَأْخُذَ مِنْ بَعْضٍ الدِّيَةَ، قَالَ: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ. ٢٤٧/٩

٢٧٨٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، عَنْ أَبَانَ العَطَّارِ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الرَّجُلِ يَقْتُله النَّفرُ، قَالَ: يَقْتُل مَنْ شَاء وَيَعْفو عَمَّنْ شَاء وَيَأْخُذ الدِّيَةَ مِمَّنْ شَاء.

٢٧٨٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [فِي][2] الرَّجُلِ يَقْتُلُهُ النَّفَرُ، قَالَ: يَقْتُل مَنْ شَاءُوا وَيَعْفُو عَمَّنْ شَاءُوا وَيَأْخُذُ الدِّيَةَ مِمَّنْ شَاء.

٧٤- فِي جَنِينِ الأَمَةِ

٢٧٨٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: جَنِينُ الأَمَةِ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ.

٢٧٨٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الخَالِقِ، عَن حَمَّادٍ قَالَ: فِي جَنِينِ الأَمَةِ حُكْمٌ.

٢٧٨٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جَنِينُ الأَمَةِ إِذَا ٱسْتَهَلَّ فَقِيمَتُهُ يَوْمَ ٱسْتَهَلَّ ٢٤٨/٩

٢٧٨٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: كَانُوا يَأْخُذُونَ جَنِينَ الأَمَةِ مِنْ جَنِينِ الحُرَّةِ.

٢٧٨٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ فِي جَنِينِ الأَمَةِ مِنْ ثَمَنِهَا كَنَحْوٍ مِنْ جَنِينِ الحُرَّةِ مِنْ دِيَتِهَا العُشْرُ وَنِصْفُ العُشْرِ.

٢٧٨٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَن

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [قال: أرىٰ]، وفي المطبوع: [قال: قلت: أرىٰ].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [قال في].

قَتَادَةَ قَالَ: إِنْ وَقَعَ حَيًّا فَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ، وَإِنْ وَقَعَ مَيِّتًا فَعَلَيْهِ عُشْرُ، ثَمَنِ أُمِّهِ.

٢٧٨٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي جَنِينِ الأَمَةِ عُشْرُ، ثَمَنِهَا.

٢٧٨٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: عُشْرُ، ثَمَنِهَا.

٢٧٨١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: سَمِعْت وَكِيعًا يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ: وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنْ كَانَ غُلَامًا فَنِصْفُ عُشْرِ قِيمَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ جَارِيَةً فَعُشْرُ قِيمَتِهَا لَوْ كَانَتْ حَيَّةً.

٧٥- جَنِينُ البَهِيمَةِ مَا فِيهِ؟

٢٤٩/٩ ٢٧٨١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي جَنِينِ الدَّابَّةِ قِيمَتُهُ.

٢٧٨١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ [قال: كانوا يأخذون][(١)] جَنِينِ الدَّابَّةِ مِنْ جَنِينِ الأَمَةِ.

٢٧٨١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي جَنِينِ الدَّابَّةِ عُشْرُ ثَمَنِ أُمِّهِ.

٢٧٨١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَن يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي جَنِينِ البَهِيمَةِ [قال: نرى البهيمة][(٢)] سِلْعَةٌ يُقَيِّمُ جَنِينَهَا الحَاكِمُ مَا يَرىٰ بِرَأْيِهِ

٢٧٨١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي وَلَدِ البَهِيمَةِ حُكُومَةٌ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د)، والمطبوع: [في].

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

٧٦- فِي جَنِينِ الحُرَّةِ

٢٧٨١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي [جَنِينٍ عَبْدًا][1] أَوْ أَمَةً، فَقَالَ: الذِي قَضَىٰ عَلَيْهِ: [أيعَقْلَ][2] مَنْ لاَ شَرِبَ، وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ صَاحَ وَاسْتَهَلَّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ بَطَلَ[3]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هذا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ، فِيهِ غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»[4]. ٩/٢٥٠

٢٧٨١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فِي إِمْلاَصِ المَرْأَةِ فَقَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: شَهِدْت النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِيهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ، قَالَ: فَقَالَ [له] عُمَرُ: ائْتِنِي بِمَنْ شهد مَعَك، فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ[5].

٢٧٨١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فِي الجَنِينِ: غُرَّةٌ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، أَوْ بَغْلٌ»[6].

٢٧٨١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ فِيهِ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ أَوْ فَرَسٌ.

٢٧٨٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [الجنين عبد] وفي المطبوع: [الجنين بغرة عبد].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [العقل].

(٣) كذا في (د)، و(ع)، والمطبوع، وغير واضحة في (أ)، وتعليقًا علىٰ رواية البخاري لهٰذا الحديث قال ابن حجر في ضبطها: [يطل] كذا للأكثر بضم المثناة التحتانية وفتح الطاء المهملة، وتشديد اللام - أي يهدر . . . وفي رواية [بطل] بفتح الموحدة، والتخفيف من البطلان، ثم ذكر أن العلماء قد اختلفوا في ترجيح أي من الروايتين.

(٤) أخرجه البخاري: (١٠/٢٢٦)، ومسلم: (١١/٢٥٣-٢٥٤) من حديث ابن شهاب، عن أبي سلمة بلفظ: إن هٰذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجعه.

(٥) أخرجه مسلم: (١١/٢٥٧).

(٦) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

قَالَ: غُرَّةٌ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ لأُمِّهِ، أَوْلأَقْرَبِ النَّاسِ مِنْهُ.

٢٧٨٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ وَالْحَكَمِ، قَالاَ: جَنِينُ الحُرَّةِ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ. ٩/٢٥١

٢٧٨٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ ضَرَبَ بَطْنَ امْرَأَتِهِ فَأَسْقَطَتْ قَالَ: عَلَيْهِ غُرَّةٌ يَرِثُهَا و[ترثه][1].

٢٧٨٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُس وَمُجَاهِدٍ، قَالاَ: فِي الغُرَّةِ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، أَوْ فَرَسٌ.

٢٧٨٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، أَوْ فَرَسٌ.

٢٧٨٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ فِي امْرَأَةٍ شَرِبَتْ دَوَاءً فَأَسْقَطَتْ، قَالَ: تُعْتِقُ رَقَبَةً وَتُعْطِي أَبَاهُ غُرَّةً.

٢٧٨٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي الغُرَّةِ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ»[2].

٢٧٨٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: فِي أَصْلِ كُلِّ حَبَلٍ غُرَّةٌ. قَالَ: وَقَالَ الحَكَمُ: فِيهِ صُلْحٌ حَتَّىٰ يَسْتَبِينَ خَلْقُهُ، قَالَ وَكِيعٌ وَقَوْلُ الحَكَمِ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ. ٩/٢٥٢

٧٧- الَّذِي يُصِيبُ الجَنِينَ يَكُونُ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟

٢٧٨٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، وَحَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالُوا فِيمَنْ أَصَابَ جَنِينًا: إِنَّ عَلَيْهِ عِتْقَ رَقَبَةٍ مَعَ الغُرَّةِ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يديه].

(٢) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

٢٧٨٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إذَا ضُرِبَتْ امْرَأَةٌ فَأَلْقَتْ جَنِينَهَا فَإِنَّ صَاحِبَهُ يَعْتِقُ.

٢٧٨٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، وَوَكِيعٌ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّ امْرَأَةً مَسَحَتْ بَطْنَ امْرَأَةٍ فَأَسْقَطَتْ، فَأَمَرَهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ تُعْتِقَ(١).

٧٨- فِي قِيمَةِ الغُرَّةِ مَا هِيَ؟

٢٧٨٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن طَارِقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الغُرَّةُ خَمْسُمِائَةٍ. ٩/٢٥٣

٢٧٨٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَن لَيْثٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: قِيمَةُ الغُرَّةِ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ.

٢٧٨٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَوَّمَ الغُرَّةَ خَمْسِينَ دِينَارًا(٢).

٧٩- الغُرَّةُ عَلَى مَنْ هِيَ؟

٢٧٨٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الغُرَّةَ عَلَى العَاقِلَةِ(٣).

٢٧٨٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الغُرَّةُ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٨٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: [في] مَالِهِ.

---

(١) إسناده مرسل. مجالد لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. زيد لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. ابن سيرين من التابعين.

٢٥٤/٩

٢٧٨٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ المُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ فِي الجَنِينِ غُرَّةً عَلَىٰ عَاقِلَةِ القَاتِلَةِ وَبَرَّأَ زَوْجَهَا وَوَلَدَهَا(١).

٢٧٨٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُبَيْدِ بْنِ [نَضيلَةَ](٢) عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ عَاقِلَتِهَا بِالدِّيَةِ وَفِي الحَمْلِ غُرَّةٌ(٣).

٢٧٨٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن [ابن إِسْحَاقَ](٤)، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ الغُرَّةَ عَلَىٰ أَهْلِ القَرْيَةِ، وَالْفَرَائِضَ عَلَىٰ أَهْلِ البادية(٥).

٢٧٨٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: دِيَةُ الجَنِينِ عَلَى الذِي أَصَابَهُ فِي مَالِهِ، وَلَيْسَ عَلَىٰ قَوْمِهِ شَيْءٌ.

٨٠- مَنْ قَالَ: لاَ يُقَادُ مِنْ جَائِفَةٍ، وَلاَ مَأْمُومَةٍ، وَلاَ مُنَقِّلَةٍ

٢٧٨٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ [إِسْحَاقَ](٦)، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الجَائِفَةِ وَالْمَأْمُومَةِ وَلاَ

---

(١) إسناده ضعيف. مجالد بن سعيد ضعيف الحديث.

(٢) كذا في (د)، وإن كانت النون قريبة من الفاء، وفي (ع): [فضلة] وفي المطبوع، و(أ): [نضلة] والأشهر ما أثبتاه فعبيد بن نضيلة ويقال فيه ابن نضلة كما قال ابن حبان، و أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أخرجه مسلم: (١١/٢٥٧).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي إسحاق] خطأ، أنظر ترجمة محمد بن إسحاق من «التهذيب».

(٥) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٦) كذا في الأصول، والمطبوع، ولا أدري من هو، ولعل الصواب [أبي إسحاق] يعني السبيعي.

المُنَقِّلَةِ قِصَاصٌ[١]. ٩/٢٥٥

٢٧٨٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: لَيْسَ فِي الأمَّةِ، وَالْمُنقِّلَةِ، وَالْجَائِفَةِ قَوَدٌ، إنَّمَا عَمْدُهَا الدِّيَةُ فِي مَالِ الرَّجُلِ.

٢٧٨٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ يُقَادُ مِنْ الجَائِفَةِ، وَلاَ مِنَ المَأْمُومَةِ، وَلاَ مِنَ المُنَقِّلَةِ، وَلاَ مِنْ شَيْءٍ يَخَافُ فِيهِ عَلَى النَّفْسِ، وَلاَ مِنْ شَيْءٍ لاَ يَأْتِي كَمَا أَصَابَ صَاحِبَهُ.

٢٧٨٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ الكَلاَعِيِّ، عَن مَكْحُولٍ قَالَ: لاَ يُقَادُ مِنْ الجَائِفَةِ، وَالْمَأْمُومَةِ، وَالْمُنَقِّلَةِ، و[النَّاخِرَةِ][٢].

٢٧٨٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِي الآمَّةِ، وَلاَ فِي الجَائِفَةِ، وَلاَ فِي كَسْرِ العِظَامِ قِصَاصٌ.

٢٧٨٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن عِيسَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِي جَائِفَةٍ، وَلاَ مَأْمُومَةٍ، وَلاَ مُنَقِّلَةٍ قِصَاصٌ، وَلاَ فِي الفَخِذِ إذَا كُسِرَتْ.

٢٧٨٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ قَالَ: رَأَيْت ابن الزُّبَيْرِ أَقَادَ مِنْ مَأْمُومَةٍ، قَالَ: فَرَأَيْتهمَا يَمْشِيَانِ مَأْمُومَيْنِ جَمِيعًا[٣]. ٩/٢٥٦

٢٧٨٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ ابن الزُّبَيْرِ أَقَادَ مِنْ مُنَقِّلَةٍ[٤].

---

(١) في إسناده الضحاك هٰذا، وأظنه ابن مزاحم، وهو لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٢) كذا ضبط في المطبوع، و مهملة النقط في (د)، و(أ)، وفي (ع): [الباحرة] بالحاء المهملة، والناخرة - كما أثبتنا - هي العظام التي بليت، أو صار فيها بقية، أنظر مادة «نخر» من «لسان العرب».

(٣) إسناده ضعيف فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل، يحيىٰ بن سعيد لم يسمع من صحابي غير أنس - كما قال ابن المديني.

٢٧٨٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ ابن الزُّبَيْرِ أَقَادَ مِنْ مُنَقِّلَةٍ، قَالَ: فَأُعْجِبَ النَّاسُ، أَوْ جَعَلَ النَّاسَ يَتَعَجَّبُونَ(١).

٨١- الْعِظَامُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ فِيهَا قِصَاصٌ

٢٧٨٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَن عُمَرَ قَالَ: إِنَّا لاَ نُقِيدُ مِنَ العِظَامِ(٢).

٢٧٨٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ فِي العِظَامِ قِصَاصٌ(٣).

٢٥٧/٩ ٢٧٨٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن حُصَيْنٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: مَا كَانَ مِنْ كَسْرٍ فِي عَظْمٍ فَلاَ قِصَاصَ فِيهِ.

٢٧٨٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [و](٤) عَن جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ [قَالا]:(٥) لاَ قِصَاصَ فِي عَظْمٍ.

٢٧٨٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ العِظَامِ قِصَاصٌ إِلاَّ الوَجْهَ وَالرَّأْسَ.

٢٧٨٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِي كَسْرِ العِظَامِ قِصَاصٌ.

٢٧٨٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ، قَالاَ: لَيْسَ فِي عَظْمٍ قِصَاصٌ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وعطاء لم يسمع من عمر ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قال].

٢٧٨٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا كُسِرَتْ اليَدُ وَالسَّاقُ فَلَيْسَ عَلَىٰ كَاسِرِهَا قَوَدٌ ولكن عَلَيْهِ الدِّيَةُ. ٢٥٨/٩

٨٢- السَّائِقُ وَالْقَائِدُ مَا عَلَيْهِ؟

٢٧٨٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُضَمِّنُ القَائِدَ وَالسَّائِقَ وَالرَّاكِبَ[١].

٢٧٨٥٩- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي حصينٍ، عن شريحٍ (-) وعن مغيرةَ، عن إبراهيمَ (-) وعن طارق، عن الشعبي قالوا: يضمن القائدُ والسائقُ والراكبُ][٢].

٢٧٨٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][٣] عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إِذَا سَاقَ الرَّجُلُ دَابَّتَهُ سَوْقًا رَقِيقًا فَلاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ، وَإِذَا أَعنفَ فِي سَوْقِهَا فَأَصَابَتْ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٧٨٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ أبي عَدِيٍّ][٤]، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يَضْمَنُ السَّائِقُ وَالْقَائِدُ.

٢٧٨٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ وَاسِعًا فَلاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ[٥].

٢٧٨٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وخلاس لم يسمع من علي ﷺ.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، انظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٤) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن عدي] خطأ، انظر ترجمة محمد بن أبي عدي من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف جدًا، عمر بن عامر ليس بالقوي، وخلاس لم يسمع من علي ﷺ.

عَطَاءٍ قَالَ: يَغْرَمُ القَائِدُ، قُلْت: وَالسَّائِقُ يَغْرَمُ عَنِ اليَدِ وَالرِّجْلِ؟ قَالَ: زَعَمُوا أَنَّهُ يَغْرَمُ عَنِ اليَدِ، فَزَادَتْه فَقَالَ: يَقُولُ: الطَّرِيقَ الطَّرِيقَ.

٢٧٨٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَن زُهَيْرٍ، عَنِ الحَسَنِ [بن الحر][(١)] عَنِ الحَكَمِ قَالَ: إنَّ السَّائِقَ، وَالْقَائِدَ، وَالرَّاكِبَ يَغْرَمُ مَا أَصَابَتْ دَابَّتُهُ بِيَدٍ، أَوْ رِجْلٍ، أَوْ [وطئت][(٢)] أَوْ ضَرَبَتْ. ٢٥٩/٩

٢٧٨٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن زُهَيْرٍ، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُس قَالَ: يَضْمَنُ القَائِدُ، وَالسَّائِقُ، وَالرَّاكِبُ مَا أَصَابَتْ بِمُقَدَّمِهَا.

٨٣- الرِّدْفُ هَلْ يَضْمَنُ؟

٢٧٨٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: يُضَمِّنُ الرَّدِيفَانِ[(٣)].

٢٧٨٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الرِّدْفِ ضَمَانٌ.

٢٧٨٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن حَسَنٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرِّدْفِ قَالَ: هُمَا شَرِيكَانِ

٢٧٨٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: الرَّاكِبُ وَالرِّدْفُ سَوَاءٌ، مَا وَطِئَا، فَهُوَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

٢٧٨٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَن قَتَادَةَ وَ[أَبِي هَاشِمٍ][(٤)] قَالاَ: يَضْمَنُ الرِّدْفُ مَا يَضْمَنُ المُقَدَّمُ.

---

(١) كذافي (ع)، وفي (د): [بن أبجرد]، وفي (أ): [بن أبجر] وليس في الرواة الحسن بن أبجر وانظر ترجمة الحسن بن الحر من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وبميت].

(٣) إسناده ضعيف جدًا، حجاج بن أرطاة ليس بالقوي وخلاس لم يسمع من علي ﷺ.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أبي علي هاشم] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي هاشم الرماني من «التهذيب».

٢٧٨٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يَضْمَنُ الرِّدْفُ. ٩/٢٦٠

٨٤- الْعَقْلُ عَلَى مَنْ هُوَ؟

٢٧٨٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: العَقْلُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيوَانِ.

٢٧٨٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][1] عَنْ أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: العَقْلُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيوَانِ.

٢٧٨٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن حَسَنٍ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: عُمَرُ أَوَّلُ مَنْ جَعَلَ الدِّيَةَ عَشَرَةً عَشَرَةً فِي أَعْطِيَاتِ المُقَاتَلَةِ دُونَ النَّاسِ[2].

٨٥- جِنَايَةُ المُدَبَّرِ عَلَى مَنْ تَكُونُ؟

٢٧٨٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابن لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السَّلُولِيِّ، عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ قَالَ: جِنَايَةُ المُدَبَّرِ عَلَىٰ مَوْلاَهُ[3]. ٩/٢٦١

٢٧٨٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جِنَايَةُ المُدَبَّرِ عَلَىٰ مَوْلاَهُ

٢٧٨٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرٌ المُكْتِب أَنَّ امْرَأَةً دَبَّرَتْ جَارِيَةً لَهَا فَجَنَتْ جِنَايَةً، فَقَضَىٰ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بِجِنَايَتِهَا عَلَىٰ مَوْلاَتِهَا فِي قِيمَةِ الجَارِيَةِ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، انظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٢) إسناده منقطع، الحكم وا بعد عمر ﷺ بمدة كبيرة.

(٣) في إسناده إبهام ابن التيمي، ولا أدري من هو وما حاله.

٢٧٨٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي جِنَايَةِ المُدَبَّرِ قَالَ: هُوَ عَبْدٌ، إنْ شَاءَ مَوْلاَهُ أَسْلَمَهُ، وَإِنْ شَاءَ فَدَاهُ.

٢٧٨٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: إذَا قَتَلَ المُدَبَّرُ قَتِيلاً، أَوْ فَقَأَ عَيْنًا قِيلَ لِمَوْلاَهُ: ٱدْفَعْهُ، أَوْ ٱفْدِهِ.

٢٧٨٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَن [عامر][1] قَالَ: جِنَايَةُ المُدَبَّرِ وَأُمِّ الوَلَدِ عَلَىٰ عَاقِلَةِ مَوَالِيهَا.

٢٧٨٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن حَمَّادٍ قَالَ: عَلَىٰ مَوَالِيهِم الدِّيَةُ إذَا قَتَلُوا، وَإِنْ قُتِلُوا فَدِيَتُهُمْ دِيَةُ المَمْلُوكِ.

٢٧٨٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: جِنَايَةُ المُدَبَّرِ عَلَىٰ سَيِّدِهِ. ٩/٢٦٢

٢٧٨٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: جِنَايَةُ المُدَبَّرِ عَلَىٰ مَوْلاَهُ يَضْمَنُ قِيمَتَهُ، قَالَ ابن أَبِي لَيْلَىٰ فِي المُدَبَّرِ: عَلَيْهِ جَمِيعُ الجِنَايَةِ.

٨٦- جِنَايَةُ المُكَاتَبِ مَا فِيهَا؟

٢٧٨٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جِنَايَةُ [الْمُكَاتَبِ] فِي رَقَبَتِهِ، يَبْدَأُ بِهَا

٢٧٨٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن حَمَّادٍ قَالَ: يَسْعَىٰ فِيهَا فِي المكاتب[2] بِالْحِصَصِ.

٢٧٨٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمر] خطأ، محمد بن سالم مشهور بالرواية عن عامر الشعبي.

(٢) كذا في (ع)، وغير واضحة في (أ)، وفي المطبوع، و(د): [المكاتبة].

قَالَ: جِنَايَةُ المُكَاتَبِ فِي رَقَبَتِهِ.

٢٧٨٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جِنَايَةُ المُكَاتَبِ عَلَىٰ سَيِّدِهِ.

٢٧٨٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ أَصْحَابِهِ، أَوْ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا جَنَى المُكَاتَبُ، فَهُوَ فِي رَقَبَتِهِ يُؤَدِّي جِنَايَتَهُ وَمُكَاتَبَتَهُ جَمِيعًا. ٩/٢٦٣

٢٧٨٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: جِنَايَةُ المُكَاتَبِ فِي رَقَبَتِهِ.

٨٧- الْمُكَاتَبُ يُجْنَى عَلَيْهِ

٢٧٨٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَا جُنِيَ عَلَى المُكَاتَبِ، فَهُوَ لَهُ، يَسْتَعِينُ بِهِ فِي كِتَابَتِهِ كَذَا كَانَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

٢٧٨٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا جُنِيَ عَلَى المُكَاتَبِ فَهُوَ لَهُ.

٢٧٨٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: إِذَا جُنِيَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ دُونَ مَوْلاَهُ.

٨٨- فِي أُمِّ الوَلَدِ تَجْنِي

٢٧٨٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ، عَن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الحَكَمِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي جِنَايَةِ أُمِّ الوَلَدِ: لاَ تَعْدُو [قيمتها و][1] قَالَ حَمَّادٌ: دِيَةُ مَا جَنَتْ ٩/٢٦٤

٢٧٨٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جِنَايَةُ أُمِّ الوَلَدِ عَلَىٰ سَيِّدِهَا.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في لمطبوع: [رقبتها].

٢٧٨٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي أُمِّ الوَلَدِ: إِذَا جَنَتْ جِنَايَةً فَعَلَىٰ سَيِّدِهَا جِنَايَتُهَا.

٢٧٨٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي أُمِّ الوَلَدِ تَجْنِي قَالَ: تُقَوَّمُ عَلَىٰ سَيِّدِهَا.

٢٧٨٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن زَكَرِيَّا قَالَ: سُئِلَ عَامِرٌ، عَن سُرِّيَّةٍ قَتَلَتْ امْرَأَةً وَمَوْلاَهَا حَيٌّ لَمْ يُعْتِقْهَا وَقَدْ وَلَدَتْ لَهُ؟ قَالَ: هِيَ أَمَةٌ إِنْ شَاءَ مَوْلاَهَا أَدىٰ، عَنهَا، وَإِنْ شَاءَ أَسْلَمَهَا بِرُمَّتِهَا.

٨٩- فِي العَقْلِ

٢٧٨٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ قَالَ فِي العَقْلِ الدِّيَةُ[1]. ٩/٢٦٥

٢٧٨٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي العَقْلِ الدِّيَةُ.

٢٧٩٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ أَشْعَث، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ أَفْزَعَ رَجُلاً فَذَهَبَ عَقْلُهُ، قَالَ: لَوْ أَدْرَكَهُ عُمَرُ لَضَمَّنَهُ.

٢٧٩٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْت شَيْخًا قَبْلَ فِتْنَةِ ابن الأَشْعَثِ فَنَعَتَ نَعْتَهُ، قَالُوا: ذَلِكَ أَبُو المُهَلَّبِ عَمُّ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: رَمَىٰ رَجُلٌ رَجُلاً فِي رَأْسِهِ بِحَجَرٍ، فَذَهَبَ سَمْعُهُ، وَلِسَانُهُ، وَعَقْلُهُ، وَذَكَرُهُ، فَلَمْ يَقْرَبِ النِّسَاءَ، فَقَضَىٰ فِيهِ عُمَرُ بِأَرْبَعِ دِيَاتٍ[2].

٩٠- الرَّجُلُ يُخْرِجُ مِنْ حَدِّهِ شَيْئًا فَيُصِيبُ إِنْسَانًا

٢٧٩٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَن ٩/٢٦٦

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أبو خالد، وحجاج ليسا بالقويين، ومكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٢) في إسناده أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر، وليس بالقوي.

حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ أَخْرَجَ حَجَرًا، أَوْ مَرَّةً، أَوْ مِرْزَابًا، أَوْ زَادَ فِي سَاحَتِهِ مَا لَيْسَ لَهُ، فَهُوَ ضَامِنٌ(١).

٢٧٩٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَنْ بَنَىٰ فِي غَيْرِ سَمَائِهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٧٩٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن شُرَيْحٍ، قَالَ: كَانَ يُضَمِّنُ أَصْحَابَ البَلاَلِيعِ التِي يَتَّخِذُونَهَا فِي الطَّرِيقِ وَبُورِي البِغَالِ، وَالْخَشَبِ الذِي يُجْعَلُ فِي الحِيطَانِ، وَكَانَ لاَ يُضَمِّنُ الآبَارَ الخَارِجَةَ التِي أَمَامَ الكُوفَةِ فِي الجَبَّانَةِ، وَالَّتِي فِي المَقَابِرِ، وَمَا جُعِلَ مَنْفَعَةً لِلْمُسْلِمِينَ.

٢٧٩٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُس قَالَ: مَنْ أَوَتَد وَتَدًا فِي غَيْرِ أَرْضِهِ، وَلاَ سَمَائِهِ ضَمِنَ مَا أَصَابَ، وَمَنْ ٱحْتَفَرَ بِئْرًا فِي غَيْرِ أَرْضِهِ، وَلاَ سَمَائِهِ فَهُوَ ضَامِنٌ مَا وَقَعَ فِيهَا.

٢٧٩٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: مَنْ أَخْرَجَ مِنْ دَارِهِ شَيْئًا إِلَىٰ طَرِيقٍ فَأَصَابَ شَيْئًا، فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ عُودٍ، أَوْ حَفَرَ بِئْرًا فِي طَرِيقِ المُسْلِمِينَ تُؤْخَذُ دِيَتُهُ، وَلاَ يُقَادُ مِنْهُ. ٩/٢٦٧

٢٧٩٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: مَنْ أَحْدَثَ شَيْئًا فِي طَرِيقِ المُسْلِمِينَ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٧٩٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، رَفَعَهُ قَالَ: «مَنْ أَخْرَجَ مِنْ حَدِّهِ شَيْئًا فَأَصَابَ شَيْئًا، فَهُوَ ضَامِنٌ».

٢٧٩٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَخْرَجَ الرَّجُلُ الصَّلاَيَةَ [أو](٢) الخَشَبَةَ فِي حَائِطِهِ ضَمِنَ.

---

(١) إسناده واهٍ جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (و).

٢٧٩١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَن وَاصِلٍ الأَحْدَبِ الأَسَدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقْطَعُ الكُنُفَ، أَوْ يَأْمُرُ بِقَطْعِهَا(١).

٢٦٨/٩ ٢٧٩١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، [عَن شُرَيْحٍ](٢) أَنَّهُ كَانَ يُضَمِّنُ [باري السُّوقِي](٣) وَعَمُودَهُ وَيَقُولُ: أَخْرَجَهُ فِي غَيْرِ مِلْكِهِ.

٢٧٩١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الحَارِثِ بْنِ المُصْطَلِقِ حَفَرَ بِئْرًا فِي طَرِيقِ المُسْلِمِينَ [فوقعَ فيها بغلٌ فانكسرَ فَضَمّنه شريحٌ.

٢٧٩١٣- حدَّثنا أبو بكر قال: حدَثنا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عيسىٰ بنُ دينارٍ، عَنْ أَبيهِ أنَّ عمرو بنَ الحارثِ حَفَر بئرًا في طريقِ المسلمين](٤) فَمَرَّ بَغْلٌ فَوَقَعَ فِيهَا فَانْكَسَرَ، فَضَمَّنَهُ شُرَيْحٌ قِيمَةَ البَغْلِ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ وَأَعْطَاهُ البَغْلَ.

٢٧٩١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الحَسَنِ أَبِي مُسَافِرٍ أَنَّ كَنِيفًا لِجَارٍ لَهُ وَقَعَ عَلَىٰ صَبِيٍّ فَقَتَلَهُ -أَوْ جَرَحَهُ- فَقَال شُرَيْحٌ: لَوْ أُتِيتُ بِهِ لَضَمَّنْته

٢٧٩١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَارِثِ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَدَعُ ظُلَّةً لاَ يَمُرُّ فِيهَا الفَارِسُ بِرُمْحِهِ وَيَقُولُ: بَنَيْتُمْ ٢٦٩/٩ عَلَىٰ رُمْحِ الفَارِسِ.

---

(١) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) سقط من (أ)، و(ع).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بوري السوق].

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

٩١- الدَّابَّةُ تَنْفَحُ بِرِجْلِهَا

٢٧٩١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يَغْرَمُونَ مِنَ الوَطْءِ، وَلاَ يَغْرَمُونَ مِنَ النَّفْحَةِ.

٢٧٩١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَضْمَنُ صَاحِبُ الدَّابَّةِ مِنَ النَّفْحَةِ.

٢٧٩١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ بَرَّأَ مِنَ النَّفْحَةِ.

٩٢- الدَّابَّةُ تَضْرِبُ بِرِجْلِهَا

٢٧٩١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَن هُزَيْلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرِّجْلُ جُبَارٌ»- يَعْنِي: هَدَرًا[1]. ٩/ ٢٧٠

٢٧٩٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَاحِبُ الدَّابَّةِ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ الدَّابَّةُ بِيَدِهَا، أَوْ بِرِجْلِهَا حَتَّىٰ يَنْزِلَ عَنهَا.

٢٧٩٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا عَن رَجُلٍ وَاقِفٍ عَلَىٰ [دَابة][2] فَضَرَبَتْ بِرِجْلِهَا قَالَ حَمَّادٌ: لاَ يَضْمَنُ، وَقَالَ الحَكَمُ: يَضْمَنُ.

٢٧٩٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: مَا كَانُوا يُضَمِّنُونَ مِنَ الرِّجْلِ إلاَ مَا رَدَّ العَنَانَ

٢٧٩٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنِ الحَارِثِ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل، هزيل بن شرحبيل من التابعين، وفيه أيضًا أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [دابته].

إِذَا ضَرَبَتْ [الدابة][(١)] أَوْ كَبَحْتَهَا فَأَنْتَ ضَامِنٌ.

٩٣- الْفَحْلُ وَالدَّابَّةُ وَالْمَعْدِنُ وَالْبِئْرُ

٢٧٩٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ [جبار][(٢)] وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»[(٣)]. ٩/٢٧١

٢٧٩٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: «جَرْحُهَا»[(٤)].

٢٧٩٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حَدَّثَنَا وكيع قال:][(٥)] حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْبَهِيمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ عَقْلُهُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ[(٦)].

٢٧٩٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ أَنَّ بَعِيرًا أَفْتَرَسَ رَجُلاً فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَتَلَ الْبَعِيرَ، فَأَبْطَلَ شُرَيْحٌ دِيَةَ الرَّجُلِ، وَضَمَّنَ الرَّجُلَ، ثَمَنَ الْبَعِيرِ.

٢٧٩٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ بَعِيرًا أَفْتَرَسَ رَجُلاً فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَتَلَ الْبَعِيرَ، فَأَبْطَلَ شُرَيْحٌ دِيَةَ الرَّجُلِ، وَضَمَّنَ الرَّجُلَ قِيمَةَ الْبَعِيرِ.

٢٧٩٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يَغْرَمُ قَاتِلُ الْبَهِيمَةِ، وَلاَ يَغْرَمُ أَهْلُهَا مَا قَتَلَتْ ٩/٢٧٢

---

(١) زيادة من (د)، و(ع).

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٦٧)، ومسلم: (١١/ ٣١٩).

(٤) أخرجه مسلم: (١١/ ٣٢١).

(٥) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٦) إسناده صحيح.

٢٧٩٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن زَمْعَةَ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اُقْتُلُوا الفَحْلَ إِذَا عَدَا عَلَيْكُمْ، وَلاَ غُرْمَ عَلَيْكُمْ.

٢٧٩٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [ميسر][1]، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ أَنَّ فَحْلاً عَدَا عَلَىٰ رَجُلٍ فَقَتَلَهُ، فَرُفِعَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَأَغْرَمَهُ، وَقَالَ: بَهِيمَةٌ لاَ تُعْقَلُ[2].

٢٧٩٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الحَيِّ أَنَّ غُلاَمًا مِنْ قَوْمِهِ دَخَلَ عَلَىٰ نَجِيبَةٍ لِزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي دَارِهِ، فَخَبَطَتْهُ فَقَتَلَتْهُ، فَجَاءَ أَبُوهُ بِالسَّيْفِ فَعَقَرَهَا، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَهْدَرَ دَمَ الغُلاَمِ، وَضَمَّنَ أَبَاهُ ثَمَنَ النَّجِيبَةِ[3].

٢٧٩٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَلْقَى البَهِيمَةَ فَيَخَافُهَا عَلَىٰ نَفْسِهِ، قَالَ: يَقْتُلُهَا وَ ثَمَنُهَا عَلَيْهِ.

٢٧٩٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ وَيَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ عَدَا عَلَيْهِ فَحْلٌ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ أَيَضْمَنُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إلا أَنَّ ابن نُمَيْرٍ قَالَ: [يَضْمَنُ][4]. ٩/ ٢٧٣

٩٤- الْمُهْرُ يَتْبَعُ أُمَّهُ فَيُصِيبُ

٢٧٩٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ المُهْرِ يَتْبَعُ أُمَّهُ قَالَ: هُوَ ضَامِنٌ لأَنَّهُ أَرْسَلَهُ.

٢٧٩٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [بشر] خطأ، انظر ترجمة محمد بن أبي زكريا ميسر من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف جدًا. عبد الكريم بن أبي المخارق لم يدرك أبا بكر ﷺ، وهو أيضًا مجمع علىٰ ضعفه.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخبر الأسود.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لا يضمن].

الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي المُهْرِ يَتْبَعُ أُمَّهُ قَالَ: يَضْمَنُ.

٢٧٩٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ سَأَلْتهمَا عَنِ المُهْرِ يَتْبَعُ أُمَّهُ فَيُصِيبُ، قَالاَ: يَضْمَنُ.

٢٧٩٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا البَكْرَاوِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يَضْمَنُ.

٩٥- الدَّابَّةُ المُرْسَلَةُ، أَوْ المُنْفَلِتَةُ تُصِيبُ إِنْسَانًا

٢٧٩٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَا أَصَابَ المُنْفَلِتُ فَلاَ ضَمَانَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَصَابَ المُنْفَلِتَ ضَمِنَ(١).

٢٧٩٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ فِي الدَّابَّةِ المُرْسَلَةِ تُصِيبُ، قَالاَ: لَيْسَ عَلَيْهِ ضَمَانٌ. ٩/٢٧٤

٢٧٩٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كُلُّ مُرْسَلَةٍ فَصَاحِبُهَا ضَامِنٌ.

٢٧٩٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن حَمَّادٍ فِي رَجُلٍ انْفَلَتَتْ دَابَّتُهُ وَهُوَ فِي أَثَرِهَا، فَأَصَابَتْ إِنْسَانًا، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ. وَقَالَ الحَكَمُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٩٦- فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ

٢٧٩٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَن عُمَرَ قَالَ: فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبُعُ ثَمَنِهَا(٢).

٢٧٩٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) إسناده مرسل، القاسم لم يدرك عمر ﷺ وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) في إسناده أبو المهلب الجرمي، ولا أدري أسمع من عمر ﷺ أم لا.

قَالَ: فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبُعُ ثَمَنِهَا.

٢٧٩٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَضَىٰ عُمَرُ فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ بِرُبُعِ ثَمَنِهَا(١). ٩/٢٧٥

٢٧٩٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ قَاضِي البَصْرَةِ إِلَىٰ شُرَيْحٍ يَسْأَلُهُ عَنْ عَيْنِ الدَّابَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبُعَ ثَمَنِهَا.

٢٧٩٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَن رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: حَبِيبٌ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبُعُ، ثَمَنِهَا.

٢٧٩٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَن حَمَّادٍ، أَوْ عَن يَزِيدَ بْنِ الوَلِيدِ، عَن حَمَّادٍ فِي الرَّجُلِ يَفْقَأُ عَيْنَ الدَّابَّةِ العَوْرَاءِ، قَالَ: يُؤَدِّي قِيمَتَهَا عَوْرَاءَ وَيَأْخُذُ [الدابة](٢).

٢٧٩٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: أَتَانِي عُرْوَةُ البَارِقِيُّ مِنْ عَندِ عُمَرَ أَنَّ فِي عَيْنِ الدَّابَّةِ رُبُعَ، ثَمَنِهَا(٣).

٩٧- فِي الدَّابَّةِ يُقْطَعُ ذَنَبُهَا

٢٧٩٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ فِي ذَنَبِ الدَّابَّةِ إِذَا ٱسْتُؤْصِلَ رُبُعُ، ثَمَنِهَا.

٢٧٩٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّابَّةِ يُقْطَعُ ذَنَبُهَا أَوْ أُذُنُهَا قَالَ: مَا نَقَصَهَا، فَإِذَا قُطِعَتْ يَدُهَا، أَوْ رِجْلُهَا فَالْقِيمَةُ. ٩/٢٧٦

٢٧٩٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و (د): [الدية].

(٣) في إسناده عنعنة المغيرة وهو يدلس لا سيما عن إبراهيم.

قَتَادَةَ فِي رَجُلٍ قَطَعَ ذَنَبَ دَابَّةٍ قَالَ: عَلَيْهِ ثَمنُهَا، وَتُدْفَعُ إِلَيْهِ الدَّابَّةُ.

٩٨- الرَّجُلُ يَسْتَعِينُ العَبْدَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلاَهُ

٢٧٩٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَنْ ٱسْتَعْمَلَ مَمْلُوكَ قَوْمٍ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا فَهُوَ ضَامِنٌ(١).

٢٧٩٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ ٱسْتَعَانَ صَغِيرًا حُرًّا، أَوْ عَبْدًا فَعَنتْ، فَهُوَ ضَامِنٌ، وَمَنْ ٱسْتَعَانَ كَبِيرًا لَمْ يَضْمَنْ(٢).

٢٧٩٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا ٱسْتَعَنت مَمْلُوكَ قَوْمٍ فَأَنْتَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَهُ.

٢٧٩٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَأْمُرُ الصَّبِيَّ بِالشَّيْءِ يَعْمَلُهُ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهِ فَيَهْلِكُ الصَّبِيُّ قَالَ: عَلَيْهِ الضَّمَانُ، فَإِنْ كَانَ ٱسْتَأْمَرَ أَهْلَهُ فَلاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ، وَفِي العَبْدِ مِثْلُ ذَلِكَ.

٢٧٩٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم](٣) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إِذَا حَمَلَ الرَّجُلُ عَلَىٰ دَابَّتِهِ غُلاَمًا لَمْ يَحْتَلِمْ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَهُوَ عَلَى الذِي حَمَلَهُ، فَإِنْ كَانَ قَدْ بَلَغَ فَأَصَابَ شَيْئًا، فَهُوَ ضَامِنٌ، وَفِي العَبْدِ مِثْلُ ذَلِكَ.

٢٧٩٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِن ٱسْتَأْجَرَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَمَاتَ غَرِمَ. ٩/٢٧٧

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، حجاج بن أرطاة ليس بالقوي، والحكم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٢) إسناده واهٍ جدًا، جابر هو الجعفي وهو كذاب، وشريك النخعي سيئ الحفظ، وعامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٣) كذا في (أ)، و(ع) وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ، ٱنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

٩٩- الْمَرْأَةُ تَجْنِي الجِنَايَةَ

٢٧٩٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْأَةُ تَعْقِلُ عَنهَا عَصَبَتُهَا وَيَرِثُهَا بَنُوهَا»(١).

٢٧٩٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعْته يَقُولُ: وَلَدُ المَرْأَةِ الذَّكَرُ أَحَقُّ بِمِيرَاثِ مَوَالِيهَا مِنْ عَصَبَتِهَا، وَإِنْ كَانَتْ جِنَايَة عَقَلَ عَصَبَتُهَا. ٩/٢٧٨

٢٧٩٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ [عن فراس عن الشعبي](٢) عَن شُرَيْحٍ فِي امْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ رَجُلاً ثُمَّ مَاتَتْ، قَالَ: الوَلاَءُ لِوَلَدِهَا وَالْعَقْلُ عَلَيْهِمْ [قال: وكان عامر يقول: الولاءُ لولدِهَا، والعقلُ عليهم](٣).

٢٧٩٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ البُرْسَانِيُّ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَعْقِلُ عَنِ المَرْأَةِ عَصَبَتُهَا، وَإِنْ كَانَ لَهَا وَلَدٌ [ذكور](٤).

١٠٠- الْعَمْدُ الذِي لاَ يُسْتَطَاعُ فِيهِ القِصَاصُ

٢٧٩٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ جُرْحٍ مِنَ العَمْدِ لاَ يُسْتَطَاعُ فِيهِ القِصَاصُ، فَهُوَ عَلَى الجَارِحِ فِي مَالِهِ دُونَ عَاقِلَتِهِ.

٢٧٩٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، عَنِ العَمْدِ الذِي لاَ يُسْتَطَاعُ أَنْ يُسْتَقَادَ مِنْهُ فَقَالَ: عَلَى العَاقِلَةِ، وَسَأَلْت حَمَّادًا فَقَالَ: فِي مَالِهِ.

---

(١) إسناده مرسل، الزهري لم يدرك المغيرة ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) زيادة من (أ)، و(ع).

٢٧٩٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ لاَ يُقَادُ مِنْهُ فَهُوَ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٩٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُلُّ عَمْدٍ لَيْسَ فِيهِ قَوَدٌ فَعَقْلُهُ فِي مَالِ المُصِيبِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَعَلَىٰ عَاقِلَةِ المُصِيبِ إِنْ قَطَعَ [يَمِينًا][1] عَمْدًا وَكَانَتْ يَمِينُ القَاطِعِ قَدْ قُطِعَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَعَقْلُهَا فِي مَالِ القَاطِعِ، فإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَعَلَىٰ عَاقِلَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ يَدٌ يُسْرىٰ لَمْ يُقَدْ مِنْهَا، وَالْعَقْلُ كَذَلِكَ [و][2] الأَعْضَاءِ كُلِّهَا كَذَلِكَ. ٢٧٩/٩

١٠١- شِبْهُ العَمْدِ عَلَى مَنْ يَكُونُ؟

٢٧٩٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ قَتْلٍ بِغَيْرِ سِلاَحٍ، فَهُوَ شِبْهُ العَمْدِ، وَفِيهِ الدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٩٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ حَمَّادًا، عَن قَتْلِ الخَطَأِ شِبْهِ العَمْدِ فَقَالَ: فِي مَالِ القَاتِلِ. وَقَالَ الحَكَمُ: هُوَ عَلَى العَاقِلَةِ. ٢٨٠/٩

٢٧٩٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَارِثِ، وَابْنِ شُبْرُمَةَ، قَالاَ: هُوَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ.

٢٧٩٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، مِثْلَهُ.

٢٧٩٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ قَالُوا: مَا أصيب بِهِ مِنْ سَوْطٍ، أَوْ حَجَرٍ، أَوْ عَصًا فَأَتَىٰ عَلَى النَّفْسِ، فَهُوَ شِبْهُ العَمْدِ وَفِيهِ الدِّيَةُ مُغَلَّظَةً عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٩٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَتِيلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا شِبْهُ العَمْدِ، فِيهَا مائة

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [يمين]، وفي المطبوع: [يمينه].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [في].

مِنْ الإبل، أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا»[١].

١٠٢- الرَّجُلُ يَقْتُلُ العَبْدَ خَطَأً

٢٧٩٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَعْقِلُ العَبْدُ، وَلاَ يُعْقَلُ عَنهُ. ٩/٢٨١

٢٧٩٧٤- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْت لَهُ: الرَّجُلُ يَقْتُلُ العَبْدَ مَنْ يَعْقِلُهُ؟ يَعْقِلُهُ هُوَ أَمْ قَوْمُهُ؟ قَالَ: قَوْمُهُ.

٢٧٩٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن حَمَّادٍ وَالْحَكَمِ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي رَجُلٍ قَتَلَ دَابَّةً خَطَأً قَالاَ: فِي مَالِهِ، وَإِنْ قَتَلَ [عبدًا][٢] فَهُوَ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٩٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَن يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي حُرٍّ قَتَلَ عَبْدًا خَطَأً قَالَ: قِيمَتُهُ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٧٩٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَن [يزيد][٣] بْنِ إبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إذَا قَتَلَ الحُرُّ العَبْدَ خَطَأً يُعْتِقُ رَقَبَةً وَعَلَيْهِ الدِّيَةُ.

٢٧٩٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَن [مكحول][٤] قَالَ: لَيْسَ عَلَىٰ أَهْلِ القَبِيلَةِ مِنْ دِيَةِ العَبْدِ شَيْءٌ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي، ثم هو بعد مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عمدًا].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [زيد] خطأ، أنظر ترجمة يزيد بن إبراهيم التستري من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [منصور] خطأ، محمد بن راشد الخزاعي يروي عن مكحول وليس في شيوخه من يعرف بمنصور.

١٠٣- الْعَمْدُ وَالصُّلْحُ وَالاِعْتِرَافُ

٢٧٩٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لاَ تَعْقِلُ العَاقِلَةُ صُلْحًا، وَلاَ عَمْدًا، وَلاَ عَبْدًا، وَلاَ ٱعْتِرَافًا. ٩/٢٨٢

٢٧٩٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ تَعْقِلُ العَاقِلَةُ صُلْحًا، وَلاَ عَمْدًا، وَلاَ ٱعْتِرَافًا، وَلاَ عَبْدًا.

٢٧٩٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ قَالاَ: الخَطَأُ عَلَى العَاقِلَةِ، وَالْعَمْدُ وَالصُّلْحُ عَلَى الذِي أَصَابَهُ فِي مَالِهِ.

٢٧٩٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ تَعْقِلُ العَاقِلَةُ فِي العَمْدِ إلاَ أَنْ تَشَاءَ، وَإِنَّمَا تَعْقِلُ [الْعَشِيرَةُ][1] الخَطَأَ.

٢٧٩٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: ٱصْطَلَحَ المُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَنْ لاَ تَعْقِلَ العَاقِلَةُ صُلْحًا، وَلاَ عَمْدًا، وَلاَ ٱعْتِرَافًا. ٩/٢٨٣

٢٧٩٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَضَتْ السُّنَّةُ أَنَّ العَاقِلَةَ لاَ تَعْقِلُ دِيَةَ عَمْدٍ إلاعَن طِيبِ نَفْسٍ[2].

١٠٤- جِنَايَةُ الصَّبِيِّ العَمْدِ وَالْخَطَأِ

٢٧٩٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ القَاسِمِ [بن][3] نَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ ابن مَاجِدَةَ قَالَ: قَاتَلَت غُلاَمًا فَجَدَعَت أَنْفَهُ، فَأُتِيَ بِي إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَاسَنِي فَلَمْ يَجِدْ فِيَّ قِصَاصًا فَجَعَلَ عَلَىٰ عَاقِلَتِي الدِّيَةَ[4].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [العشرة].

(٢) إسناده مرسل، الزهري من صغار التابعين، ويحتمل في مثله أن يكون مراده بالسنة غير سنة النبي ﷺ.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [عن] والصواب ما أثبتناه، علي بن ماجدة لا يروي عنه غير القاسم بن نافع، والعلاء بن عبدالرحمن، وانظر ترجمة القاسم بن أبي بزة نافع من التهذيب.

(٤) في إسناده علي بن ماجدة وهو مجهول كما قال ابن حجر.

٢٧٩٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ فِي الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ: خَطَؤُهُمَا وَعَمْدُهُمَا سَوَاءٌ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِمَا.

٢٧٩٨٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عبادٌ، عن عبيدةَ، عن إبراهيمَ قال: عمدُ الصبيِّ وخطؤه على العاقلةِ][(١)].

٢٧٩٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَكَمُ وَحَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالوا: عَمْدُ الصَّبِيِّ وَخَطَؤُهُ سَوَاءٌ.

١٠٥- الدِّيَةُ: فِي كَمْ تُؤَدى؟

٢٧٩٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [قَالا]: أَوَّلُ مَنْ فَرَضَ العَطَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَفَرَضَ فِيهِ الدِّيَةَ كَامِلَةً فِي ثَلاَثِ سِنِينَ: ثُلُثَيْ الدِّيَةِ فِي سَنَتَيْنِ، وَالنِّصْفَ فِي سَنَتَيْنِ، وَالثُّلُثَ فِي سَنَةٍ، وَمَا دُونَ ذَلِكَ فِي عَامِهِ[(٢)]. ٩/ ٢٨٤

٢٧٩٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الدِّيَةُ فِي ثَلاَثِ سِنِينَ، أَوَّلُهَا فِي السَّنَةِ التِي يُصَابُ فِيهَا، وَالثُّلُثَيْنِ فِي سَنَتَيْنِ، وَالثُّلُثَ فِي سَنَةٍ

٢٧٩٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [يزَيْدٍ][(٣)]، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ، عَن قَتَادَةَ، وَأَبِي هَاشِمٍ، قَالاَ: الدِّيَةُ فِي ثَلاَثِ سِنِينَ: ثُلُثَاهَا وَنِصْفُهَا فِي سَنَتَيْنِ، وَالثُّلُثُ فِي سَنَةٍ.

٢٧٩٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن حُرَيْثٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) إسناده ضعيف، الإسناد الأول فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يدرك عمر ﷺ، والإسناد الثاني منقطع، إبراهيم لم يدرك زمن عمر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [زيد] خطأ، انظر ترجمة محمد بن يزيد الواسطي من «التهذيب».

الدِّيَةُ فِي ثَلاَثِ سِنِينَ فِي كُلِّ [سنة][1] ثُلُثٌ.

١٠٦- فِي اعْتِرَافِ الصَّبِيِّ

٢٧٩٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَجُوزُ اعْتِرَافُ الصَّبِيِّ، فَإِنْ قَامَتْ عَلَيْهِ البَيِّنَةُ [بقتل فهو][2] على العَاقِلَةِ.

٢٧٩٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن عيسىٰ [بن أبي][3] عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُجِيزُ إِقْرَارَ الصَّبِيِّ وَالْعَبْدِ فِي الجِرَاحَاتِ. ٩/٢٨٥

١٠٧- مَنْ قَالَ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِ

٢٧٩٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ يَقُولُ: دِيَةُ أَهْلِ الكِتَابِ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِ[4].

٢٧٩٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ فَدِيَتُهُ دِيَةُ الحُرِّ المُسْلِمِ [قال سفيانُ: ثم قال عليٌّ بعدَ ذلك: لا أعلمُ إلا ذلكَ][5].

٢٧٩٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا الحسن بن صالح، عن علي بن أبي طلحةَ، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبدِ اللهِ قال: من كانَ له

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [تقبل هو].

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أبي] خطأ، أنظر ترجمة عيسىٰ بن أبي عزة من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومجاهد لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. رواية القاسم عن جد عبدالله بن مسعود ﷺ مرسلة.

عهدٌ أو ذمةٌ فديتُهُ ديةُ الحرِّ المسلمِ[١]][٢].

٢٧٩٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: دِيَةُ المُعَاهَدِ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِ. ٢٨٦/٩

٢٧٩٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ قَالاَ: دِيَةُ المُعَاهَدِ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِ.

٢٨٠٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ، وَالنَّصْرَانِيِّ، وَالْمَجُوسِيِّ، وَالْمُعَاهَدِ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِ، وَنِسَاؤُهُمْ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرِّجَالِ، وَكَانَ عَامِرٌ يَتْلُو هٰذِهِ الآيَةَ، ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾

٢٨٠٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَيُّوبَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: دِيَةُ المُعَاهَدِ دِيَةُ المُسْلِمِ، وَتَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ، ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾.

٢٨٠٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دِيَةُ أَهْلِ العَهْدِ مِنَ المُشْرِكِينَ مِثْلُ دِيَةِ المُسْلِمِينَ.

١٠٨- مَنْ قَالَ: [دية][٣] الذِّمِّيُّ عَلَى النِّصْفِ، أَوْ أَقَلَّ

٢٨٧/٩ ٢٨٠٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دِيَةُ الكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ المُؤْمِنِ»[٤].

---

(١) إسناده مرسل. أنظر التعليق السابق.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا، وعمرو بن شعيب مختلف فيه لكن ضعفه أحمد لسوء حفظه، وهو جرح مفسر.

٢٨٠٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ أَبِي الزِّنَادِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: دِيَةُ المُعَاهَدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ المُسْلِمِ.

٢٨٠٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ قَالَ: قَرَأْت كِتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: إنَّ دِيَةَ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ عَلَى الثُّلُثِ مِنْ دِيَةِ المُسْلِمِ.

٢٨٠٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي المِقْدَامِ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، وَدِيَةُ المَجُوسِيِّ ثَمَانُمِائَةٍ[1]. ٢٨٨/٩

٢٨٠٠٧- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَن صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَضَىٰ عُثْمَانُ فِي دِيَةِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ بِأَرْبَعَةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ][2].

٢٨٠٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَن عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَن عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ، قَالاَ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، وَدِيَةُ المَجُوسِيِّ ثَمَانُمِائَةٍ.

٢٨٠٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَقْضُونَ فِي الزَّمَانِ الأَوَّلِ فِي دِيَةِ المَجُوسِيِّ ثمانمائة، وَيَقْضُونَ فِي دِيَةِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ بِالَّذِي كَانُوا يَتَعَاقَلُونَ بِهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ رَجَعَتْ الدِّيَةُ إِلَىٰ سِتَّةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ.

٢٨٠١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، وَدِيَةُ المَجُوسِيِّ ثَمَانُمِائَةٍ. ٢٨٩/٩

---

(١) قد اختلف في سماع ابن المسيب من عمر ﷺ، فقيل: لم يسمع منه. وقيل: أدركه صغيراً وسمع منه.

(٢) هٰذا الأثر ليس في الأصول، وقد ذكر محقق المطبوع أنه أضافه من عنده، تبعاً لنقل عن «نصب الراية» (٤/ ٣٦٦) لكن الأثر سيذكر بعد في (أ)، و(ع)، في نهاية الباب فراجعه.

٢٨٠١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَن نَافِعٍ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولاَنِ: دِيَةُ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ.

٢٨٠١٢- [حَدَّثَنَا سفيانُ بن عيينةَ، عن صدقَة بن يسارٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ أنَّ عثمانَ قضىٰ في ديةِ اليهوديِّ والنصرانيِّ أربعةَ آلافٍ[١]][٢].

١٠٩- مَنْ قَالَ: إِذَا قَتَلَ الذِّمِّيَّ المُسْلِمُ قُتِلَ بِهِ

٢٨٠١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرحمن [عن عبدالرحمن][٣] بْنِ البَيْلَمَانِيِّ قَالَ: قَتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَقَالَ: «أَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَىٰ بِذِمَّتِهِ»[٤].

٢٨٠١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَن لَيْثٍ، عَنِ الحَكَمِ [و][٥] عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ [أَنَّهُم قالوا][٦]: إِذَا قَتَلَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا قُتِلَ بِهِ[٧].

٢٨٠١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَن حُمَيْدٍ، عَن مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ المُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنْ اليَهُودِ فَأَعْجَبَتْهُ امْرَأَتُهُ فَقَتَلَهُ وَغَلَبَهُ عَلَيْهَا، فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ ادْفَعُوهُ إِلَىٰ وَلِيِّهِ قَالَ: فَدَفَعْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ، فَشَدَخَتْ رَأْسَهُ بِصَخْرَةٍ، أَوْ بِصَلاَبَةٍ. لاَ أَدْرِي قَامَتْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَوْ اعْتَرَفَ. ٩/ ٢٩٠

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، وقد تقدم هٰذا الأثر في المطبوع في هٰذا الباب وتكلمنا علىٰ أن الصواب وضعه هنا كما في الأصول.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. ابن البيلماني ضعيف، وهو من التابعين فحديثه مرسل، وفي الإسناد أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن].

(٦) كذا في (أ)، و(ع) وفي المطبوع، و(د): [أنهما قالا].

(٧) إسناده ضعيف جدًا. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف وروايته، عن علي، وعبدالله رضي الله عنهما منقطعة.

٢٨٠١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ فُرْسَانِ أَهْلِ الكُوفَةِ عَبَّادِيًّا مِنْ أَهْلِ الحِيرَةِ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ أَقِيدُوا أَخَاهُ مِنْهُ، فَدَفَعُوا الرَّجُلَ إِلَىٰ أَخِي العَبَّادِيِّ، فَقَتَلَهُ، [ثم جَاءَ][(١)] كِتَابُ عُمَرَ أَنْ لاَ تَقْتُلُوهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ[(٢)].

٢٨٠١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ، يُقْتَلُ المُسْلِمُ بِالْمُعَاهَدِ.

٢٨٠١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي المُسْلِمِ قَتَلَ الذِّمِّيَّ عَمْدًا قَالَ: يُقْتَلُ بِهِ.

٢٨٠١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضِرَةَ قَالَ: حُدِّثْنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَقَادَ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ[(٣)]. ٩/٢٩١

٢٨٠٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [عن][(٤)] عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أنه أَقَادَ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الحِيرَةِ[(٥)].

٢٨٠٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ المُسَاوِرِ قَالَ: سَمِعْت يَقُولُ: مَنْ [اعترض ذمة][(٦)] مُحَمَّدٍ بِقَتْلِهِمْ فَاقْتُلُوهُ.

٢٨٠٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعَن، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرحمن أَنَّ رَجُلاً مِنَ النَّبَطِ عَدَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ فَقَتَلَهُ قَتْلَ غِيلَةٍ،

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فجاء].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث أبا نضرة.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أن].

(٥) إسناده مرسل، إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أعرض].

فَأُتِيَ بِهِ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ وَهُوَ إِذْ ذَاكَ عَلَى المَدِينَةِ، فَأَمَرَ بِالْمُسْلِمِ الذِي قَتَلَ الذِّمِّيَّ أَنْ يُقْتَلَ.

٢٨٠٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الأَسَدِيُّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الحِيرَةِ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ اقْتُلُوهُ بِهِ، فَقِيلَ لأَخِيهِ حُنَيْنٍ: اقْتُلْهُ، قَالَ: حَتَّىٰ يَجِيءَ الغَضَبُ، قَالَ: فَبَلَغَ عُمَرَ أَنَّهُ مِنْ فُرْسَانِ المُسْلِمِينَ، قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ لاَ تَقِيدُوهُ بِهِ، قَالَ: فَجَاءَهُ الكِتَابُ وَقَدْ قُتِلَ[١]. ٢٩٢/٩

١١٠- مَنْ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ

٢٨٠٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، [عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ][٢] قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيٍّ: هَلْ عَندَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ سِوى القُرْآنِ؟ فَقَالَ: لاَ، وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرأَ النَّسَمَةَ إِلاَ أَنْ يُعْطِيَ اللهُ رَجُلاً فَهْمًا فِي كِتَابِ اللهِ وَمَا فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: قُلْت: وَمَا فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: العَقْلُ وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَلاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ[٣]. ٢٩٣/٩

٢٨٠٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن أَبِي إِسْحَاقَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ»[٤].

٢٨٠٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن مَعْقِلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) سقطت من الأصول، و الحديث مشهور لأبي جحيفة، وقد رواه جماعة عن ابن عيينة، وغيره بإثباته، وانظر التعليق التالي.

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/٢٥٦) من طريق ابن عيينة به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ»(١).

٢٨٠٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي [عروبة](٢) عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ أَنَّ رَجُلاً مِنْ قَوْمِهِ رَمَىٰ رَجُلاً يَهُودِيًّا بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَرُفِعَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَأَغْرَمَهُ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ وَلَمْ يَقُدْ مِنْهُ(٣).

٢٨٠٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ
٢٩٤/٩ قَالَ: سُئِلَ [عمن](٤) يَقْتُلُ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، قَالَ: لاَ يُقْتَلُ [مؤمن](٥) بِكَافِرٍ، وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا.

٢٨٠٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ الرَّجُلُ المُسْلِمُ بِالْيَهُودِيِّ، وَلاَ النَّصْرَانِيِّ، ولكن يَغْرَمُ الدِّيَةَ.

٢٨٠٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لاَ يُقْتَلَ [مؤمن بِكَافِرٍ](٦) وَلاَ حُرٌّ بِعَبْدٍ(٧).

١١١- فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ المَرْأَةَ عَمْدًا

٢٨٠٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ العَبْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَخَ رَأْسَ امْرَأَةٍ بِحَجَرٍ [فقتلها](٨)

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عروبة] خطأ، انظر ترجمة سعيد بن أبي عروبة من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل، أبو المليح لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د) [عثمان] وفي المطبوع: [عثمان عن رجل].

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [مسلم].

(٦) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [مسلم بكافر] وفي المطبوع، [مسلم بقاتل].

(٧) إسناده ضعيف، جابر الجعفي وهو كذاب.

(٨) زيادة من (أ)، و(ع).

٢٩٥/٩

فَرَضَخَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ(١).

٢٨٠٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَتَلَ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ بِامْرَأَةٍ(٢).

٢٨٠٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالاَ: [يُقْتَلُ](٣) الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ إِذَا قَتَلَهَا عَمْدًا.

٢٨٠٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن لَيْثٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ، قَالاَ: إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ المَرْأَةَ مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ بِهَا قَوَدٌ(٤).

٢٨٠٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُقْتَلُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ.

١١٢- مَنْ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ حَتَّى [يُؤَدِيَ](٥) نِصْفَ الدِّيَةِ

٢٩٦/٩

٢٨٠٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَن سِمَاكٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: رُفِعَ إِلَىٰ عَلِيٍّ رَجُلٌ قَتَلَ امْرَأَةً فَقَالَ عَلِيٌّ لأَوْلِيَائِهَا: إِنْ شِئْتُمْ فَأَدُّوا نِصْفَ الدِّيَةِ وَاقْتُلُوهُ(٦).

٢٨٠٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/٢٠٦)، ومسلم: (١١/٢٢٦-٢٢٧).

(٢) في إسناده عنعنة قتادة، وهو مدلس.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لا يقتل].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه الليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، والحكم لم يدرك عليًا أو عبدالله رضي الله عنهما.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [يودا] وفي المطبوع: [يؤدوا].

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث، وعنعنة المغيرة، وهو مدلس والشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

لاَ يُقْتَلُ الذَّكَرُ بِالأُنْثَىٰ حَتَّىٰ يؤدي نِصْفَ الدِّيَةِ إِلَىٰ أَهْلِهِ.

٢٨٠٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ المَرْأَةَ قَالَ: إِنْ قَتَلُوهُ أَدَّوْا نِصْفَ الدِّيَةِ، وَإِنْ شَاءُوا قَبِلُوا الدِّيَةَ.

١١٣- الْقِصَاصُ [بين][1] الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٨٠٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: القِصَاصُ [فيما] بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي العَمْدِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّفْسِ. ٩/٢٩٧

٢٨٠٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالاَ: القِصَاصُ فِيمَا بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي العَمْدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

٢٨٠٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن حَمَّادٍ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ قِصَاصًا فِيمَا دُونَ النَّفْسِ، وَقَالَ الحَكَمُ: مَا سَمِعْنَا فِيهِمَا بِشَيْءٍ، وَإِنَّ القِصَاصَ بَيْنَهُمَا لَحَسَنٌ.

٢٨٠٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ فَيَجْرَحُهَا أَنْ لاَ يُقَصَّ مِنْهُ وَيَعْقِلَ لَهَا[2].

٢٨٠٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ [يقَصُّ لِلْمَرْأَةُ][3] مِنْ زَوْجِهَا.

٢٨٠٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ][4] قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [من].

(٢) لفظة "السنة" قد يراد بها سنة النبي ﷺ أو من بعده، وعلىٰ أي حال فالزهري من صغار التابعين، ولم يدرك أحدًا من الخلفاء الأربعة.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [تقص المرأة].

(٤) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ أَبْرَكَ ٱمْرَأَتَهُ أَنْ يُجَامِعَهَا [فدق سنها][1] قَالَ: يَضْمَنُ.

٢٨٠٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: لَيْسَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ قِصَاصٌ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ فِي العَمْدِ. ٢٩٨/٩

٢٨٠٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ لَطَمَ ٱمْرَأَتَهُ فَأَتَتْ تَطْلُبُ القِصَاصَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا القِصَاصَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ وَنَزَلَتْ ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[2].

٢٨٠٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ الفَضْلِ الحَرَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَتْ جَدَّتِي أُمَّ وَلَدٍ لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، فَلَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ جَرَحَهَا ابن عُثْمَانَ جُرْحًا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ [عمر]:[3] أَعْطِهَا أَرْشًا مِمَّا صَنَعْتَ بِهَا[4].

١١٤- فِي جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٨٠٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: تَسْتَوِي جِرَاحَاتُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي السِّنِّ وَالْمُوضِحَةِ[5]. ٢٩٩/٩

٢٨٠٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: أَتَانِي عُرْوَةُ البَارِقِيُّ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ أَنَّ جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ تَسْتَوِي

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فكسر ثنيتها].

(٢) إسناده مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) محمد بن زياد الحمصي لم يدرك عمر ﷺ، ولم أقف علىٰ ترجمة لجدته.

(٥) إسناده مرسل، وقداختلف في مرسل إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود خاصة، ولكن الأمر ٱستقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الٱحتجاج به كما قال الذهبي.

فِي السِّنِّ وَالْمُوضِحَةِ، وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَدِيَةُ المَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ[١].

٢٨٠٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن [الشيباني][٢]، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ هُبَيْرَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ دِيَةَ المَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ [إلا في السن والموضحة.

٢٨٠٥١- [حدَّثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا زكريا، وابنُ أبي ليلىٰ، عن الشعبيِّ قال: كان عليٌّ يقول: ديةُ المرأةِ في الخطأِ على النصفِ من ديةِ الرجلِ][٣] فِيمَا دَقَّ وَجَلَّ، وَكَانَ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: فِي دِيَةِ المَرْأَةِ فِي الخَطَأِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرِّجَالِ إلاَ السِّنَّ وَالْمُوضِحَةَ فَهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ. وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَقُولُ: دِيَةُ المَرْأَةِ فِي الخَطَأِ مِثْلُ دِيَةِ الرَّجُلِ حَتَّىٰ تَبْلُغَ ثُلُثَ الدِّيَةِ، فَمَا زَادَ، فَهُوَ عَلَى النِّصْفِ[٤].

٣٠٠/٩ ٢٨٠٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ: يَسْتَوُونَ إِلَى الثُّلُثِ[٥].

٢٨٠٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: تَسْتَوِي جِرَاحَاتُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَلَى النِّصْفِ، فَإِذَا بَلَغَتْ النِّصْفَ فَهِيَ عَلَى النِّصْفِ.

٢٨٠٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: تُعَاقِلُ المَرْأَةُ الرَّجُلَ إِلَى الثُّلُثِ، إِصْبَعُهَا كَإِصْبَعِهِ، وَسِنُّهَا كَسِنِّهِ، وَمُوضِحَتُهَا كَمُوضِحَتِهِ، وَمُنَقِّلَتُهَا كَمُنَقِّلَتِهِ.

---

(١) في إسناده عنعنة المغيرة وهو مدلس خاصة عن إبراهيم.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [هشام] خطأ انظر ترجمة أبي إسحاق بن سليمان بن أبي سليمان الشيباني من «التهذيب».

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع و(د).

(٤) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا، ولم يسمع من ابن مسعود ﷺ ولم يسمع من زيد بن ثابت.

(٥) إسناده مرسل، أبو قلابة لم يدرك زيد بن ثابت ﷺ.

٢٨٠٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: تَسْتَوِي جِرَاحَاتُ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ(١).

٢٨٠٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ أَبِي الزِّنَادِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: فِي مُوضِحَةِ المَرْأَةِ وَمُنَقِّلَتِهَا وَسِنِّهَا مِثْلُ الرَّجُلِ فِي الدِّيَةِ.

٢٨٠٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حَدَّثَنَا وكيعٌ](٢) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، [عن رجل](٣)، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مُنَقِّلَتُهَا [وموضحتها](٤) وَسِنُّهَا مِثْلُ الرَّجُلِ فِي الدِّيَةِ. ٣٠١/٩

٢٨٠٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرحمن قَالَ: قُلْت لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: كَمْ فِي هٰذِه مِنْ المَرْأَةِ؟ [يعني](٥) الخِنْصَرِ. فَقَالَ: عَشْرٌ مِنْ الإبل، قَالَ: قُلْت: فِي هذين؟-يَعْنِي الخِنْصَرَ وَالَّتِي تَلِيهَا- فَقَالَ: عِشْرُونَ، قَالَ: قُلْت: فهٰؤلاء؟ -يَعْنِي الثَّلاَثَةَ- قَالَ: ثَلاَثُونَ، قَالَ: قُلْت: فهٰؤلاء؟ وَأَوْمَأَ إِلَى الأَرْبَعِ؟ قَالَ: عِشْرُونَ: قَالَ: قُلْت: حِينَ آلَمَتْ جِرَاحُهَا وَعَظُمَتْ مُصِيبَتُهَا كَانَ الأَقَلَّ لأَرْشِهَا، قَالَ: أَعِرَاقِيٌّ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْت: عَالِمٌ مُتَثَبِّتٌ، أَوْ جَاهِلٌ مُتَعَلِّمٌ، قَالَ: يَا ابن أَخِي السُّنَّةُ(٦).

٢٨٠٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ: كَتَبَ شُرَيْحٌ إِلَىٰ هِشَامِ بْنِ هُبَيْرَةَ: أَنَّ دِيَةَ المَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ إلاَ السِّنَّ وَالْمُوضِحَةَ. ٣٠٢/٩

---

(١) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٣) زيادة أيضًا من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) إسناده مرسل، سعيد بن المسيب من التابعين وإن كانت مراسيله من أقوى المراسيل.

٢٨٠٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَعَن مَكْحُولٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُمَا قَالاَ: يُعَاقِلُ الرَّجُلُ المَرْأَةَ فِي ثُلُثِ دِيَتِهَا، ثُمَّ يَخْتَلِفَانِ.

١١٥- الرَّجُلُ يَقْتُلُ عَبْدَهُ

٢٨٠٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ»(١).

٢٨٠٦٢- [حدَّثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن أبي هاشمٍ، عن إبراهيمَ قال: إذا قتلَ عبده عمدًا قُتِلَ به](٢).

٢٨٠٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُقْتَلُ بِهِ.

٣٠٣/٩ ٢٨٠٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، عَنِ الرَّجُلِ يَقْتُلُ عَبْدَهُ عَمْدًا، قَالَ: أَرَاهُ يُقْتَلُ بِهِ

١١٦- الرَّجُلُ يَقْتُلُ عَبْدَهُ، مَنْ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ بِهِ

٢٨٠٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ عَبْدَهُ مُتَعَمِّدًا فَجَلَدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مائة جَلْدَةٍ، وَنَفَاهُ سَنَةً، وَمَحَا سَهْمَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَقُدْهُ مِنْهُ(٣).

٢٨٠٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس، وقد أختلف في سماع الحسن من سمرة، وقد طعن ابن معين في الرواية التي فيها إثبات سماعه منه.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن أبي فروة وهو متروك الحديث، متهم.

أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ(١).

٢٨٠٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ عَمْدًا لَمْ يُقْتَلْ بِهِ. ٣٠٤/٩

٢٨٠٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ ابن لَهِيعَةَ، عَن خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ سَالِمًا وَالْقَاسِمَ، عَن رَجُلٍ قَتَلَ عَبْدَهُ، قَالاَ: عُقُوبَتُهُ أَنْ يُقْتَلَ، ولكن لاَ يُقْتَلُ بِهِ.

٢٨٠٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَقُولاَنِ: لاَ يُقْتَلُ المَوْلَىٰ بِعَبْدِهِ، ولكن يُضْرَبُ وَيُطَالُ حَبْسُهُ وَيُحْرَمُ سَهْمُهُ(٢).

١١٧- الْحُرُّ يَقْتُلُ عَبْدَ غَيْرِهِ

٢٨٠٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، [عَن حَجَّاجٍ](٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا لاَ يَقْتُلاَنِ الحُرَّ بِقَتْلِ العَبْدِ(٤).

٢٨٠٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن لَيْثٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا قَالاَ: إِذَا قَتَلَ الحُرُّ العَبْدَ فَهُوَ بِهِ قَوَدُهُ(٥). ٣٠٥/٩

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن أبي فروة وهو متروك الحديث، وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، ورواية عمرو بن شعيب عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما منقطعة.

(٣) سقطت من الأصول وقد أخرجه الدارقطني (٣/ ١٣٤) من طريق المصنف بإثباتها، وانظر ترجمة حجاج بن أرطاة من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، خاصة في عمرو بن شعيب وعمرو مختلف فيه، وقدضعفه أحمد لسوء حفظه وهو جرح مفسر.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، والحكم لم يدرك عليًا وعبدالله رضي الله عنهما.

٢٨٠٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [هشيم][١] عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: يُقْتَلُ العَبْدُ بِالْحُرِّ وَالْحُرُّ بِالْعَبْدِ.

٢٨٠٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: سَأَلْتُه عَن رَجُلٍ حُرٍّ قَتَلَ مَمْلُوكًا. قَالَ: يُقْتَلُ بِهِ. ثُمَّ رَجَعْت إلَيْهِ قَالَ: يُقْتَلُ بِهِ، [ثم قال]:[٢] والله لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ اليَمَنِ لَقَتَلْتهمْ بِهِ

٢٨٠٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، عَنِ الحُرِّ يَقْتُلُ العَبْدَ عَمْدًا، قَالَ: اقْتُلْهُ [ولو اجتمع عليه أهل اليمن][٣].

٢٨٠٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الوَضِينِ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الحُرِّ يَقْتُلُ العَبْدَ عَمْدًا، قَالَ: اقْتُلْهُ بِهِ صَاغِرًا لَئِيمًا.

٢٨٠٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: لاَ يُقَادُ الحُرُّ مِنْ العَبْدِ. ٩/٣٠٦

٢٨٠٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: يُقْتَلُ الرَّجُلُ بِعَبْدِ غَيْرِهِ، وَلاَ يُقْتَلُ بِعَبْدِهِ، كَمَا لَوْ قَتَلَ ابنهُ لَمْ يُقْتَلْ بِهِ.

٢٨٠٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: وَسَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: لاَ يُقْتَلُ الرَّجُلُ بِعَبْدِهِ وَيُعَزَّرُ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: هشام] خطأ، انظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [به صاغرًا لئيما] وهو انتقال نظر للأثر التالي.

١١٨- الْجَنِينُ إِذَا سَقَطَ حَيًّا ثُمَّ مَاتَ أَوْ تَحَرَّكَ أَوْ اخْتَلَجَ

٢٨٠٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدٍ فِي السِّقْطِ يَقَعُ فَيَتَحَرَّكُ قَالَ: كَمُلَتْ دِيَتُهُ، اسْتَهَلَّ أَوْ لَمْ يَسْتَهِلَّ[1].

٢٨٠٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ فِي الجَنِينِ: إِذَا سَقَطَ حَيًّا فَفِيهِ الدِّيَةُ، وَإِنْ سَقَطَ مَيِّتًا فَفِيهِ غُرَّةٌ.

٢٨٠٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا ضَرَبَ الرَّجُلُ بَطْنَ الحَامِلِ فَأَسْقَطَتْ مَيِّتًا فَفِيهِ غُرَّةُ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ فِي مَالِهِ، وَإِنْ كَانَ حَيًّا فَالدِّيَةُ.

٢٨٠٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا اسْتَهَلَّ الجَنِينُ، ثُمَّ مَاتَ فَفِيهِ الدِّيَةُ. ٣٠٧/٩

٢٨٠٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَلَدَتْ امْرَأَةٌ وَلَدًا فَشَهِدَ نِسْوَةٌ أَنَّهُ اخْتَلَجَ وَوُلِدَ حَيًّا، وَلَمْ يَشْهَدْنَ عَلَى الاسْتِهْلاَلِ، قَالَ شُرَيْحٌ: الحَيُّ يَرِثُ المَيِّتَ، ثُمَّ أَبْطَلَ مِيرَاثَهُ لأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْنَ عَلَى اسْتِهْلاَلِهِ.

١١٩- الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ تُصَابُ سِنُّهُ

٢٨٠٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن حَجَّاجٍ، عَن جُنْدُبٍ [الْقاص][2] عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ، عَن عُمَرَ أَنَّهُ قَضَىٰ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ إِذَا سَقَطَتْ قَبْلَ أَنْ يُثْغِرَ بِبَعِيرٍ[3].

٢٨٠٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَيْسَ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ إِذَا لَمْ يُثْغِرْ إِلاَّ الأَلَمُ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي ورواية مكحول عن زيد ﷺ منقطعة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [القاضي] ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٣) إسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

٣٠٨/٩ ٢٨٠٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحِيمِ][(١)]، عَنِ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا أَصَابَ سِنَّهُ وَلَمْ يُثْغِرْ فَفِيهِ حُكْمٌ.

٢٨٠٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابن شِهَابٍ فِي غُلاَمٍ صَغِيرٍ لَمْ يُثْغِرْ كُسِرَ [مِنْ][(٢)] غُلاَمٍ آخَرَ قَالَ: عَلَيْهِ الغُرْمُ بِقَدْرِ مَا يَرى الحَكَمُ.

٢٨٠٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ إِذَا لَمْ يُثْغِرْ قَالَ: يَنْظُرُ فِيهِ ذَوَا عَدْلٍ، وَإِنْ نَبَتَتْ جُعِلَ لَهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَمْ تَنْبُتْ كَانَ كَسِنِّ الرَّجُلِ.

١٢٠- الْمَجْنُونُ يَجْنِي الجِنَايَةَ

٢٨٠٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا أَصَابَ المَجْنُونُ فِي حَالِ جُنُونِهِ فَعَلَىٰ عَاقِلَتِهِ، وَمَا أَصَابَ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ أُقِيدَ مِنْهُ

٣٠٩/٩ ٢٨٠٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ فِي المَجْنُونِ، وَالْمَغْلُوبِ عَلَىٰ عَقْلِهِ، وَالْمَعْتُوهِ وَالَّذِي يُصِيبُهُ فِي الشَّهْرِ المَرَّةَ وَالْمَرَّتَيْنِ قَالَ: إِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ عَنهُ فَصَامَ وَصَلَّىٰ وَعَقَلَ وَأَصَابَ شَيْئًا فَهُوَ عِلِّيه.

٢٨٠٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُ جَعَلَ جِنَايَةَ المَجْنُونِ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٨٠٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَن نَافِعٍ أَنَّ رَجُلاً مَجْنُونًا فِي عَهْدِ ابن الزُّبَيْرِ كَانَ يُفِيقُ أَحْيَانًا فَلاَ يُرىٰ بِهِ بَأْسًا

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [وكيع عن عبدالرحيم] والصواب ما أثبتناه، عبدالرحيم بن سليمان شيخ المصنف يروي عن محمد بن سالم.

(٢) كذا في المطبوع، و(د)، وغير واضحة في (أ)، وفي (ع): [سن].

[ويَعْود][(١)] بِهِ وَجَعُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ نَائِمٌ مَعَ ابن عَمِّهِ إِذْ دَخَلَ البَيْتَ بِحجَرٍ فَطَعَنِ ابن عَمِّهِ فَقَتَلَهُ، فَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنْ يُخْلَعَ مِنْ مَالِهِ وَيُدْفَعَ إِلَىٰ أَهْلِ المَقْتُولِ[(٢)].

١٢١- الْمُسْلِمُ يَقْتُلُ الذِّمِّيَّ خَطَأً

٢٨٠٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا قَتَلَ المُسْلِمُ الذِّمِّيَّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ. ٩/٣١٠

٢٨٠٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي المُسْلِمِ يَقْتُلُ الذِّمِّيَّ خَطَأً قَالَ: كَفَّارَتُهُمَا سَوَاءٌ.

٢٨٠٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَفَّارَتُهُمَا سَوَاءٌ.

١٢٢- الرَّجُلُ يَقْتُلُ فَتَعْفُو امْرَأَتُهُ

٢٨٠٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن يَزِيدَ [الجعفي][(٣)]: عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ فَتَعْفُو المَرْأَةُ، قَالَ: يُؤَدِّي القَاتِلُ بِسَبْعَةِ أَثْمَانِ الدِّيَةِ.

٢٨٠٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ ٱمْرَأَةً عَفَتْ عَن دَمِ زَوْجِهَا، قَالَ: صَارَتْ دِيَةً، وَيُرْفَعُ عَنهُ الثَّمَنُ.

٢٨٠٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ [ابن صَالِحٍ][(٤)]، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُس فِي ٱمْرَأَةٍ قُتِلَ زَوْجُهَا فَعَفَتْ. قَالَ: عَفْوُهَا جَائِزٌ، وَيُرْفَعُ نَصِيبُهَا مِنَ الدِّيَةِ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ويعدو].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [الحنفي] ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أبي صالح] خطأ، أنظر ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «التهذيب».

٢٨٠٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لِكُلِّ ذِي سَهْمٍ عَفْوٌ.

٢٨١٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ
٣١١/٩ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ فَتَعْفُو المَرْأَةُ قَالاَ: مَنْ عَفَا مِنْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ فَإِنَّهُ يُدْرَأُ عَنهُ [الْقتل][1].

١٢٣- مَنْ قَالَ: لاَ عَفْوَ لَهَا

٢٨١٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن عُمَرَ قَالَ: الزَّوْجُ وَالْمَرْأَةُ لاَ عَفْوَ لَهُمَا[2].

٢٨١٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَيْسَ لِلزَّوْجِ وَلاَ لِلْمَرْأَةِ عَفْوٌ فِي الدَّمِ، إِنَّمَا العَفْوُ إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ.

٢٨١٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لَيْسَ لِلزَّوْجِ، وَلاَ لِلْمَرْأَةِ عَفْوٌ فِي الدَّمِ، وَإِنْ عَفَا أَحَدٌ مِنَ الوَرَثَةِ جَازَ عَفْوُهُ وَصَارَتْ الدِّيَةُ [بينهما على][3].

٢٨١٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ قُتِلَ وَتَرَكَ ابنتَهُ وَأُخْتَه وَامْرَأَتَيْهِ، فَعَفَتْ إِحْدَى
٣١٢/٩ المَرْأَتَيْنِ، قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ عَفْوٌ إِلاَّ امْرَأَةٌ لَهَا رَحِمٌ مَاسَّةٌ وَسَهْمٌ فِي المِيرَاثِ.

١٢٤- الْمَرْأَةُ تَرِثُ مِنْ دَمِ زَوْجِهَا

٢٨١٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدٍ أَنَّ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (العقل).

(٢) إسناده ضعيف جدًا. محمد بن سالم ضعيف الحديث، والشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) زيادة من (أ)، وبعدها بياض بالأصل بمقدار كلمة.

عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: الدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ، وَلاَ تَرِثُ المَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا حَتَّىٰ كَتَبَ إِلَيْهِ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الكِلاَبِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَرَّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا(١).

٢٨١٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَامَ عُمَرُ بِمِنًى فَسَأَلَ النَّاسَ فقال: مَنْ عَنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ مِيرَاثِ المَرْأَةِ مِنْ عَقْلِ زَوْجِهَا؟ فَقَامَ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الكِلاَبِيُّ فَقَالَ: ادْخُلْ قُبَّتَك حَتَّىٰ أُخْبِرَك، [فدخل](٢)، فَأَتَاهُ فَقَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُوَرِّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ عَقْلِ زَوْجِهَا(٣).

٢٨١٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ عَمْدًا فَيَعْفُو بَعْضُ الوَرَثَةِ قَالَ: لِامْرَأَتِهِ مِيرَاثُهَا مِنَ الدِّيَةِ.

٢٨١٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: تَرِثُ المَرْأَةُ مِنْ دَمِ زَوْجِهَا. ٩/٣١٣

٢٨١٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا قَبِلَ العَقْلَ فِي العَمْدِ كَانَ مِيرَاثًا تَرِثُهُ الزَّوْجَةُ وَغَيْرُهَا.

٢٨١١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ كُلُّ وَارِثٍ، وَالزَّوْجُ وَالْمَرْأَةُ فِي الخَطَأِ وَالْعَمْدِ(٤).

---

(١) هٰذا مما ألزم به الدارقطني (ص١٣٠) الشيخين، وقد اختلف في سماع ابن المسيب من عمر ﷺ وقد أخرج النسائي في الكبرىٰ (٤/ ٧٩) هٰذا الحديث من رواية زهير بن معاوية عن يحيىٰ بن سعيد الزهري أن عمر مرسلاً.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) انظر التعليق على الإسناد السابق.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه محمدبن سالم وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

١٢٥- مَنْ قَالَ: تُقْسَمُ الدِّيَةُ عَلَى مَنْ يَقْسِمُ المِيرَاثَ

٢٨١١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن لَيْثٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو العَبْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: تُقْسَمُ الدِّيَةُ لِمَنْ أَحْرَزَ المِيرَاثَ(١).

٢٨١١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدِّيَةُ لِلْمِيرَاثِ، وَالْعَقْلُ عَلَى العَصَبَةِ(٢). ٣١٤/٩

٢٨١١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَدَّثُ: أَنَّ الدِّيَةَ سَبِيلُهَا سَبِيلُ المِيرَاثِ.

٢٨١١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَجُهَيْمٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ [قَالا]:(٣) الدِّيَةُ لِلْمِيرَاثِ.

٢٨١١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ كَسَائِرِ مَالِهِ.

٢٨١١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقُولُ وَيَقْضِي بِأَنَّ الوُرَّاثَ أَجْمَعِينَ يَرِثُونَ مِنَ العَقْلِ مِثْلَ المِيرَاثِ.

٢٨١١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: العَقْلُ كَهَيْئَةِ المِيرَاثِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْت: وَيَرِثُ الإِخْوَةُ مِنَ الأُمِّ [فيه](٤)؟ قَالَ: نَعَمْ. ٣١٥/٩

١٢٦- مَنْ كَانَ يُوَرِّثُ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ

٢٨١١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) إسناده منقطع، إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قال].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [منه].

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: قَدْ ظَلَمَ مَنْ لَمْ يُوَرِّثِ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ(١).

٢٨١١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ(٢).

٢٨١٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ وَابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الإِخْوَةُ مِنَ الأُمِّ يَرِثُونَ مِنَ الدِّيَةِ وَكُلُّ وَارِثٍ.

٢٨١٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كَتَبَ فِي الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ: يَرِثُونَ مِنَ الدِّيَةِ.

٢٨١٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: يَرِثُ الإِخْوَةُ مِنَ الأُمِّ يَعْنِي مِنَ الْعَقْلِ، قَالَ: نَعَمْ.

٣١٦/٩ ٢٨١٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ: أَيَرِثُ الأَخَوَةُ مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٨١٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ فَقَالَ لَهُمْ كِتَابُ اللهِ.

٢٨١٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ ظَلَمَ مَنْ لَمْ يُوَرِّثِ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ مِنَ الدِّيَةِ.

١٢٧- الرَّجُلُ يُقْتَلُ فَيَعْفُو بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ

٢٨١٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: رَأَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهَا، فَرُفِعَ إِلَى عُمَرَ فَوَهَبَ بَعْضُ إِخْوَتِهَا نَصِيبَهُ لَهُ، فَأَمَرَ عُمَرُ سَائِرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا الدِّيَةَ(٣).

---

(١) إسناده مرسل، عبدالله بن محمد لم يدرك جده عليًا ﷺ.

(٢) في إسناده عنعنة قتادة وكان يدلس.

(٣) في إسناده زيد بن وهب أثنى عليه الأعمش ووثقه ابن معين، وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه خلل كثير.

٢٨١٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلاً مُتَعَمِّدًا فَعَفَا بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ: قُلْ فِيهَا فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَقُولَ فِيهَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا عَفَا بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ فَلاَ قَوَدَ يُحَطُّ عَنهُ بِحِصَّةِ الذِي عَفَا، وَلَهُمْ بَقِيَّةُ الدِّيَةِ، فَقَالَ: عُمَرُ: ذَلِكَ الرَّأْيُ، وَوَافَقْت مَا فِي نَفْسِي[1]. ٩/٣١٧

٢٨١٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن عِيسَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا عَفَا بَعْضُ الوَرَثَةِ يَتْبَعُ العَفْوُ مِنْ ذَلِكَ فَوَقَعَ.

٢٨١٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَفَا فَلاَ نَصِيبَ لَهُ.

٢٨١٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن زَمْعَةَ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا عَفَا بَعْضُ أَوْلِيَاءِ الدَّمِ فَهِيَ الدِّيَةُ.

٢٨١٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: صَاحِبُ [الدَّمِ أَوْلَىٰ بِالْعَفْوِ][2].

١٢٨- الْعَقْلُ عَلَى مَنْ يَكُونُ؟

٢٨١٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَن مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالإِصْلاَحِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ[3]. ٩/٣١٨

٢٨١٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ

---

(١) إسناده مرسل، إبراهيم النخعي لم يدرك ذلك.

(٢) كذا أخرجه ابن حزم في «المحلي» (١٠/٤٧٨) من طريق المصنف، ووقع في الأصول [العفو أولىٰ بالدم].

(٣) إسناده ضعيف جدًا، حجاج بن أرطاة ليس بالقوي، والحكم لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث ليس هٰذا منها.

الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَقْلَ قُرَيْشٍ [عَلَىٰ قُرَيْشٍ][١] وَعَقْلَ الأَنْصَارِ عَلَى الأَنْصَارِ[٢].

٢٨١٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [عيسىٰ][٣] ابن يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَعَلَ العَقْلَ عَلَى العَصَبَةِ[٤].

٢٨١٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: اخْتَصَمَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ فِي وَلاَءِ مَوَالِي صَفِيَّةَ [إلىٰ عمر][٥] فَقَضَىٰ عُمَرُ بِالْمِيرَاثِ لِلزُّبَيْرِ، وَبِالْعَقْلِ عَلَىٰ عَلِيٍّ[٦].

٢٨١٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ [بْنُ عُمَرَ قَالَ: كُتِبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ][٧] فِي رَجُلٍ قَالَ مَوَالِيهِ: لاَ نَعْقِلُ عَنهُ، فَكَتَبَ إِلَى القَاضِي أَنْ أَلْزِمْهُمْ العَقْلَ، فَمَا أَشُكُّ أَنَّهُمْ كَانُوا [آخذي][٨] مِيرَاثِهِ.

٢٨١٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ: لَوْ لَمْ تَدَعْ قَرَابَةً إِلاَّ مَوَالِيهِ كَانُوا أَحَقَّ النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ، فَاحْمِلْ عَلَيْهِمْ عَقْلَهُ كَمَا يَرِثُونَهُ. ٣١٩/٩

٢٨١٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: المِيرَاثُ لِلرَّحِمِ، وَالْجَرَائِرُ عَلَىٰ مَنْ أَعْتَقَ.

---

(١) ليست في الأصول لكن السياق يقتضيها.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ، والشعبي من التابعين فالحديث مرسل.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) إسناده منقطع، إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٥) زيادة من (أ)، و(ع).

(٦) إسناده مرسل، إبراهيم لم يدرك أيًا من هؤلاء ﷺ.

(٧) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٨) كذا في (أ)، و(ع)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: [أهدىٰ].

٢٨١٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَهُ قَوْمٌ [وَ] أَعْتَقَ أَبَاهُ آخَرُونَ، قَالَ: يَتَوَارَثَانِ بِالأَرْحَامِ، وَجِنَايَتُهُمَا عَلَىٰ عَاقِلَةِ مَوَالِيهِمَا.

٢٨١٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَن حَمَّادٍ قَالَ: جِنَايَةُ المَوْلَىٰ عَلَىٰ عَاقِلَةِ مَوَالِيهِ

٢٨١٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَن خُصَيْفٍ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ عُمَرَ فَقَالَ: إنَّ رَجُلاً أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيَّ فَمَاتَ وَتَرَكَ أَلْفَ دِرْهَم، فَتَحَرَّجْت مِنْهَا فَرَفَعْتهَا إلَيْك، فَقَالَ: أَرَأَيْت لَوْ جَنَىٰ جِنَايَةً عَلَىٰ مَنْ كَانَتْ تَكُونُ؟ قَالَ: عَلَيَّ. قَالَ: فَمِيرَاثُهُ لَك[1].

٢٨١٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: العَقْلُ عَلَىٰ مَنْ لَهُ المِيرَاثُ.

٢٨١٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: أَبَى القَوْمُ أَنْ يَعْقِلُوا عَن مَوْلاَهُمْ [مولىٰ من عقل عنه][2] قَالَ عَطَاءٌ: إنْ أَبَىٰ أَهْلُهُ وَالنَّاسُ أَنْ يَعْقِلُوا عَنهُ فَهُوَ مَوْلَى المُصَابِ. ٩/٣٢٠

٢٨١٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ فِيهِ: إذَا وَالَى الرَّجُلُ رَجُلاً فَلَهُ مِيرَاثُهُ، وَعَلَىٰ عَاقِلَتِهِ عَقْلُهُ[3].

٢٨١٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ فِي رَجُلٍ تَوَلَّىٰ قَوْمًا، قَالَ: إذَا عَقَلَ عَنهُمْ، فَهُوَ مِنْهُمْ.

١٢٩- الطَّبِيبُ وَالْمُدَاوِي وَالْخَاتِنُ

٢٨١٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده مرسل. الزهري لم يدرك عمر ﷺ.

حَدَّثَنِي بَعْضُ الذِينَ قَدِمُوا عَلَىٰ أَبِي قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا طَبِيبٍ تَطَبَّبَ عَلَىٰ قَوْمٍ وَلَمْ يُعْرَفْ بِالطِّبِّ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ، فَهُوَ ضَامِنٌ» قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ بِالعُنْتِ وَلَكِنَّهُ قَطْعُ العُرُوقِ وَالْبَطُّ[1].

٢٨١٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا جَاوَزَ الطَّبِيبُ مَا أُمِرَ بِهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٨١٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الطَّبِيبِ يَبُطُّ فَيَمُوتُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ عَقْلٌ. ٩/٣٢١

٢٨١٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَن هِشَامِ بْنِ الغَازِ الجُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ ضَمَّنَ الخَاتِنَ.

٢٨١٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ يُوسُفَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ امْرَأَةً خَفَضَتْ جَارِيَةً فَأَعْنَتَهَا [فماتت][2] فَضَمَّنَهَا عَلِيٌّ الدِّيَةَ.

٢٨١٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن غَيْلاَنَ بْنِ جَامِعٍ المُحَارِبِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى المُدَاوِي ضَمَانٌ.

٢٨١٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ عنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى المُدَاوِي ضَمَانٌ.

٢٨١٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، [بنْ][3] أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَىٰ حَجَّامٍ، وَلاَ بَيْطَارٍ، وَلاَ مُدَاوٍ ضَمَانٌ. ٩/٣٢٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من أخبر عبدالعزيز، وإبهام من أخبرهم عن النبي ﷺ، فعبد العزيز لم يدرك زمن أي من الصحابة ﷺ.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن] خطأ، وكل من يونس بن أبي إسحاق وأبوه يروي عن الشعبي.

٢٨١٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي بَيْطَارٍ نَزَعَ ظُفْرَةً مِنْ عَيْنِ فَرَسٍ فَنَفَقَ الفَرَسُ، قَالَ: يَضْمَنُ.

٢٨١٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ أَنَّ خَتَّانَةً بِالْمَدِينَةِ خَتَنَتْ جَارِيَةً فَمَاتَتْ؟ فَقَالَ: لَهَا عُمَرُ: أَلاَ أَبْقَيْت كَذَا، وَجَعَلَ دِيَتَهَا عَلَىٰ عَاقِلَتِهَا(١).

٢٨١٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْفِضُ الجَوَارِيَ فَأَعَنَتْ فَضَمَّنَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: أَلاَ أَبْقَيْت كَذَا(٢).

١٣٠- الرَّجُلُ يَقْتَلُ فَيَعْفُو عَن دَمِهِ

٣٢٣/٩ ٢٨١٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن طَاوُس قَالَ: قُلْت لأَبِي: الرَّجُلُ يُقْتَلُ فَيَعْفُو عَن دَمِهِ، قَالَ: جَائِزٌ، قَالَ: قُلْت: خَطَأً أَمْ عَمْدًا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٨١٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إذَا عَفَا الرَّجُلُ، عَن قَاتِلِهِ فِي العَمْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، فَهُوَ جَائِزٌ.

٢٨١٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ دَعَا قَوْمَهُ إِلَىٰ اللهِ [وإلىٰ] رَسُولِهِ فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَمَاتَ فَعَفَا، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَجَازَ عَفْوَهُ، وَقَالَ: «هُوَ كَصَاحِبِ يَاسِينَ»(٣).

٢٨١٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْت عَطَاءً يَقُولُ: إنْ [وَهَبَ](٤) الذِي يُقْتَلُ خَطَأً دِيَتَهُ لِمَنْ قَتَلَهُ فَإِنَّمَا لَهُ مِنْهَا

---

(١) إسناده مرسل، أبو المليح لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل، أبو قلابة لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل، قتادة من صغار التابعين لم يدرك ذلك.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ذهب].

٣٢٤/٩ الثُّلُثُ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ [مَال][(١)] يُوصِي بِهِ.

٢٨١٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ ابن مُبَارَكٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ الفَضْلِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: مِنَ الثُّلُثِ.

١٣١- الرَّجُلُ يُقْتَلُ فِي الحُرُمِ

٢٨١٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي [زيد][(٢)]، عَن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: يُزَادُ فِي دِيَةِ المَقْتُولِ فِي أَشْهُرِ الحُرُمِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، وَالْمَقْتُولُ فِي الحُرُمِ يُزَادُ فِي دِيَتِهِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ، قِيمَةُ دِيَةِ الحَرَمِيِّ عِشْرِونَ أَلْفًا[(٣)].

٢٨١٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَن عِكْرِمَةَ [أن][(٤)] عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَضَىٰ بِالدِّيَةِ عَلَىٰ أَهْلِ القُرى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَقَالَ: إِنَّ الزَّمَانَ يَخْتَلِفُ، وَأَخَافُ عَلَيْكُمْ الحُكَّامَ بَعْدِي، فَلَيْسَ عَلَىٰ أَهْلِ القُرىٰ زِيَادَةٌ فِي تَغْلِيظِ عَقْلٍ، وَلاَ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَلاَ الحُرْمَةِ، [وعَقْلِ][(٥)] ٣٢٥/٩ أَهْلِ القُرىٰ فِيهِ تَغْلِيظٌ لاَ زِيَادَةَ فِيهِ[(٦)].

٢٨١٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُثْمَانَ قَضَىٰ فِي امْرَأَةٍ قُتِلَتْ فِي الحُرُمِ بِدِيَةٍ وَثُلُثِ دِيَةٍ[(٧)].

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [من مال].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [زائدة] خطأ، انظر ترجمة عبدالرحمن بن البيلماني من «التهذيب» فهو بن أبي زيد كما قال أبو حاتم.

(٣) إسناده ضعيف. عبدالرحمن بن أبي زيد ضعيف.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ولا عقل].

(٦) إسناده ضعيف. جدًا، فيه عمرو بن عبدالله الأسواري وهو ضعيف وعكرمة لم يدرك عمر ﷺ.

(٧) إسناده مرسل. ابن أبي نجيح لم يدرك عثمان ﷺ.

٢٨١٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَعَطَاءٍ قَالُوا: إِذَا قُتِلَ فِي البَلَدِ الحَرَامِ فَدِيَةٌ وَثُلُثُ دِيَةٍ، وَإِذَا قُتِلَ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَدِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ.

٢٨١٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: فِي الذِي يُقْتَلُ فِي الحُرُمِ
٣٢٦/٩ دِيَةٌ وَثُلُثُ دِيَةٍ. وَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَحْسِبُهُ قَالَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ: وَالَّذِي يُقْتَلُ فِي الحُرُمِ دِيَةٌ وَثُلُثُ دِيَةٍ.

٢٨١٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ فِي الحُرُمِ، أَوْ فِي أَشْهُرِ الحُرُمِ: دِيَةٌ وَثُلُثُ دِيَةٍ.

١٣٢- مَنْ قَالَ: لاَ يُزَادُ عَلَى دِيَةِ الذِي يُقْتَلُ فِي الحَرَمِ

٢٨١٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حَدَّثَنَا وكيعٌ][(١)] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دِيَةُ الذِي يُقْتَلُ فِي الحَرَمِ وَغَيْرِ الحَرَمِ سَوَاءٌ

٢٨١٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ [عن][(٢)] أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا قُتِلَ فِي البَلَدِ الحَرَامِ وَفِي غَيْرِ البَلَدِ الحَرَامِ فَالدِّيَةُ وَاحِدَةٌ.

٢٨١٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: دِيَتُهُمَا سَوَاءٌ.

٣٢٧/٩ ٢٨١٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يُزَادُ [علىٰ][(٣)] دِيَةٍ وَاحِدَةٍ مِثْلَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ.

---

(١) زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [بن] خطأ إنما هو سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر زياد بن كليب أنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [في].

٢٨١٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ عَنْ [عَمْرٍو، عَنِ][(١)] ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَغْلِيظُ الدِّيَةِ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ وَالْحُرْمَةِ وَالْمُحْرِمِ وَفِي الجَارِ.

٢٨١٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الجَارِ وَفِي الشَّهْرِ الحَرَامِ تَغْلِيظٌ»[(٢)].

٢٨١٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَسُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ [أنهما][(٣)] سَمِعَا طَاوُسا، يَقُولُ: فِي الحَرَمِ وَالشَّهْرِ الحَرَامِ [والجار][(٤)] تَغْلِيظٌ.

٢٨١٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يُزَادُ الذِي يُقْتَلُ فِي الحَرَمِ عَلَىٰ دِيَةِ الذِي يُقْتَلُ فِي [الحل][(٥)]. ٣٢٨/٩

١٣٣- الرَّجُلُ يَخْنُقُ الرَّجُلَ

٢٨١٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ الفَضْلِ أَنَّ رَجُلاً خَنَقَ صَبِيًّا عَلَىٰ أَوْضَاحٍ لَهُ، قَالَ: فَكَتَبَ فيه إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فَكَتَبَ إليه: أَنْ يُقْتَلَ.

٢٨١٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ][(٦)]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا خَنَقَهُ حَتَّىٰ يَقْتُلَهُ قُتِلَ بِهِ.

---

(١) سقطت من الأصول، ولابد منها، وكذا أخرجه عبدالرازق: (١٧٢٨٧) عن ابن عيينة فذكره.

(٢) إسناده مرسل، طاوس من التابعين.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) زيادة من الأصول سقطت أيضًا من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [غير الحرم].

(٦) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

٢٨١٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ][1] حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِذَا خَنَقَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلَمْ يَرْفَعْ عَنهُ حَتَّىٰ يَقْتُلَهُ، فَهُوَ قَوَدٌ، وَإِذَا رَفَعَ عَنهُ، ثُمَّ مَاتَ فَدِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ.

٢٨١٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ أَنَّ رَجُلاً خَنَقَ رَجُلاً فَقَتَلَهُ، فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ الدِّيَةُ مُغَلَّظَةً

٢٨١٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَأَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَن شُعْبَةَ، عَن حَمَّادٍ قَالَ: هُوَ خَطَأٌ. ٣٢٩/٩

١٣٤- الرَّجُلُ يَضْرِبُ الرَّجُلَ فَلاَ يَزَالُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ

٢٨١٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنِ الحَارِثِ فِي الرَّجُلِ يَضْرِبُ الرَّجُلَ قَالَ: إِذَا شَهِدَت الشُّهُودُ أَنَّهُ ضَرَبَهُ فَلَمْ يَزَلْ مَرِيضًا مِنْ ضَرْبِهِ حَتَّىٰ مَاتَ أَلْزَمْتُه الدِّيَةَ، فَإِنْ كَانَ عَامِدًا فَالْقَوَدُ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَالدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ.

٢٨١٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَضْرِبُ الرَّجُلَ فَلاَ يَزَالُ مُضْنىٰ عَلَىٰ فِرَاشِهِ حَتَّىٰ يَمُوتَ، قَالَ: فِيهِ القَوَدُ.

٢٨١٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: شَهِدَ رَجُلاَنِ عِنْدَ شُرَيْحٍ عَلَىٰ رَجُلٍ فَقَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّ هٰذا صَرَعَ هٰذا، فَلَمْ يَزَلْ يَعْصِرُهُ [بمرفقه][2] حَتَّىٰ مَاتَ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: تَشْهَدانَ أَنَّهُ قَتَلَهُ؟ [فقالا: نَشهدُ أنه صرعهُ فلم يزل يعصرُه بمرفقِه حتىٰ ماتَ. فقالَ: تشهدانِ أنه قتلهُ؟][3]. ٣٣٠/٩

٢٨١٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَوْطَأَ فِي زَمَانِهِ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ رَجُلاً مِنْ بَنِي غِفَارٍ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ رَجُلاً مِنْ جُهَيْنَةَ، فَادَّعَىٰ أَهْلُهُ أَنَّهُ مَاتَ مِنْ ذَلِكَ،

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ).

فَأَحْلَفَهُمْ عُمَرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْهُمْ مِنَ الْمُدَّعِينَ، فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا وَأَبَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْلِفُوا، فَقَضَىٰ عُمَرُ فِيهَا بِشَطْرِ الدِّيَةِ(١).

٢٨١٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ أَمَةً عَضَّتْ إِصْبَعًا لِمَوْلَىٰ لِبَنِي زَيْدٍ فَطُمِرَ فِيهَا فَمَاتَ، فَاعْتَرَفَتْ الجَارِيَةُ بِعَضَّتِهَا إِيَّاهُ، فَقَضَىٰ فِيهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بِأَنْ يُحَلَّفَ بَنو زَيْدٍ خَمْسِينَ يَمِينًا [تُرد](٢) عَلَيْهِمُ الأَيْمَانُ لَمَاتَ مِنْ عَضَّتِهَا، ثُمَّ الأَمَةُ لَهُمْ، وَإِلاَ فَلاَ حَقَّ لَهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا. ٣٣١/٩

١٣٥- الرَّجُلُ يَصْدِمُ الرَّجُلَ

٢٨١٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّ رَجُلاً لَقِيَ [رجلاً](٣) بِكُرْسِيٍّ فَصَدَمَهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ: شُرَيْحٌ: ضَمِنَ الصَّادِمُ لِلْمَصْدُومِ.

٢٨١٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ فِي فَارِسَيْنِ ٱصْطَدَمَا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا، فَضَمِنَ الحَيُّ المَيِّتَ(٤).

٢٨١٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَن سَفِينَتَيْنِ ٱصْطَدَمَتَا، فَغَرِقَتْ إِحْدَاهُمَا فَقَالَ: لَيْسَ عَلَى الآخرين ضَمَانٌ ولكن أَيُّمَا رَجُلٍ أَوْثَقَ سَفِينَةً عَلَىٰ طَرِيقِ المُسْلِمِينَ فَأَصَابَتْ فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٨١٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ،

---

(١) إسناده مرسل، ابن شهاب لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [تردد].

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، وإبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

عَنْ عَلِيٍّ فِي الفَارِسَيْنِ يَصْطَدِمَانِ، قَالَ: يَضْمَنُ الحَيُّ دِيَةَ المَيِّتِ[١].

٢٨١٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن حَجَّاج، عَن قَتَادَةَ، عَن كَعْبِ بْنِ [سَورٍ][٢] أَنَّ رَجُلاً كَانَ عَلَىٰ حِمَارٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ فِي زُقَاقٍ، فَنَفَرَ الحِمَارُ، فَصَرَعَ الرَّجُلَ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَمْ يُضَمِّنْ كَعْبُ بْنُ [سَورٍ] صَاحِبَ البَعِيرِ شَيْئًا. ٩/٣٣٢

٢٨١٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ السَّائِبِ السَّهْمِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُثْمَانَ قَضَىٰ أَنَّ كُلَّ مُقْتَتِلَيْنِ ٱقْتَتَلاَ ضَمِنَا مَا بَيْنَهُمَا[٣].

١٣٦- الْحَائِطُ مَائِلٌ يَشْهَدُ عَلَى صَاحِبِهِ

٢٨١٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا شَهِدَ عَلَىٰ صَاحِبِ الحَائِطِ المَائِلِ فَوَقَعَ فَأَصَابَ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٨١٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: إِذَا كَانَ حَائِطُ الرَّجُلِ مَائِلاً فَأَشْهَدَ عَلَيْهِ ضَمِنَ.

٢٨١٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ. ٩/٣٣٣

٢٨١٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الخَفَّافُ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فِي الحَائِطِ المَائِلِ إِذَا شَهِدُوا عَلَىٰ صَاحِبِهِ فَقَتَلَ إِنْسَانًا، فَهُوَ ضَامِنٌ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، والحكم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سوار] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٧/ ١٦٢).

(٣) في إسناده المطلب بن السائب، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٣٥٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١٣٧- الرَّجُلُ يَقَعُ عَلَى الرَّجُلِ، أَوْ يَثِبُ عَلَيْهِ

٢٨١٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ [أبي عَوْنٍ][١] عَن شُرَيْحٍ أَنَّ غُلاَمًا وَثَبَ عَلَىٰ آخَرَ، فَتَنَحَّى الأَسْفَلُ وَانْكَسَرَتْ ثَنِيَّةُ الأَعْلَىٰ، فَضَمَّنَ الأَعْلَىٰ وَلَمْ يُضَمِّن الأَسْفَلُ.

٢٨١٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: لَوْ صَرَعَ رَجُلٌ عَلَىٰ رَجُلٍ فَمَاتَ أَحَدُهُمَا ضَمِنَ البَاقِيَ [قال]:[٢] قُلْت: لِمَ؟ قَالَ: لأَنَّهُ لاَ يَبْطُلُ دَمُ مُسْلِمٍ.

٢٨١٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ غُلاَمَيْنِ كَانَا يَلْعَبَانِ [التحية][٣] فَصَرَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَشُجَّ أَحَدُهُمَا وَانْكَسَرَتْ ثَنِيَّةُ الآخَرِ، فَضَمَّنَ [الأعلى الأسفل ولم يَضَمَّنْ الأسفل الأعلىٰ][٤].

٢٨١٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَن شُرَيْحٍ فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ فَمَاتَ الأَعْلَىٰ، قَالَ شُرَيْحٌ: [أُضَمِّنُ][٥] الأَرْضَ. ٩/ ٣٣٤

٢٨٢٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِنْ مَاتَ الأَسْفَلُ ضَمِنَ الأَعْلَىٰ.

٢٨٢٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ غُلاَمَانِ يَلْعَبَانِ فَوَثَبَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ ظَهْرِ صَاحِبِهِ، فَانْكَسَرَتْ ثَنِيَّةُ الأَعْلَىٰ، وَشُجَّ الأَسْفَلُ، فَضَمَّنَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن عون] خطأ، أنظر ترجمة محمد بن عبيدالله بن أبي عون الثقفي من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فإن].

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [الأسفل الأعلىٰ ولم يضمن الأعلى الأسفل].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لا أضمن].

بَعْضُهُمْ بَعْضًا[١].

٢٨٢٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَىٰ رَجُلٍ [من][٢] فَوْقَ بَيْتٍ فَمَاتَ أَحَدُهُمَا، قَالَ: يَضْمَنُ الحَيُّ مِنْهُمَا.

٢٨٢٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر [عن][٣] مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ وَثَبَ عَلَىٰ رَجُلٍ فَانْكَسَرَتْ ثَنِيَّةُ الوَاثِبِ وَشُجَّ المَوْثُوبُ عَلَيْهِ، فَأَبْطَلَ ثَنِيَّةَ الوَاثِبِ وَضَمَّنَهُ شَجَّةَ المَوْثُوبِ عَلَيْهِ. ٩/٣٣٥

١٣٨- الرَّجُلُ [يعض][٤] الرَّجُلَ فَيَنْتَزِعُ يَدَهُ

٢٨٢٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الآخَرِ قَالَ عَطَاءٌ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ: أَيُّهُمَا عَضَّ الآخَرَ فَانْتَزَعَ المَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِيِّ العَاضِّ فَانْتَزَعَ إِحْدىٰ ثَنِيَّتِهِ، فَأَتَيَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ[٥].

٢٨٢٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: فَأَبْطَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ[٦].

٢٨٢٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ آخَرَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ، فَأَهْدَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ[٧].

٢٨٢٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ٩/٣٣٦

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة ليس بالقوي، وإبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مر].
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قال حَدَّثَنَا].
(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [يضرب].
(٥) أخرجه البخاري: (١٢/٢٢٨)، ومسلم: (١١/٢٣٣).
(٦) أخرجه البخاري: (١٢/٢٢٨)، ومسلم: (١١/٢٢٩).
(٧) إسناده مرسل، عطاء بن أبي رباح من التابعين.

ابن سِيرِينَ قَالَ: نُبِّئْت أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ، فَأَسْقَطَ ثَنِيَّةً، أَوْ ثَنِيَّتَيْنِ مِنْ فِيهِ، فَأَتَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَقِيدُ فَقَالَ له: «أَفَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيك تَأْكُلُهَا؟ إِنْ شِئْت دَفَعْت يَدَك إِلَيْهِ يَعَضُّهَا، ثُمَّ انْتَزَعْتهَا»(١).

٢٨٢٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ وَعَضَّهُ إِنْسَانٌ فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْهُ فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: [بعدت ثنية](٢).

٢٨٢٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَبْطَلاَهَا(٣).

٢٨٢١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ شُرَيْحٍ فِي رَجُلٍ عَضَّ رَجُلاً فَانْتَزَعَ [يده](٤) فَانْتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ، فَأَبْطَلَهَا شُرَيْحٌ. ٩/٣٣٧

١٣٩- الرَّجُلُ يَضْرِبُ الرَّجُلَ حَتَّى يُحْدِثَ

٢٨٢١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ الأَعْرَابِ اخْتَصَمَا بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: ضَرَبْته والله حَتَّىٰ [سَلَخ](٥) فَقَالَ: اشْهَدُوا، فَقَدْ والله صَدَقَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلاً حَتَّىٰ سَلخ هَلْ فِي ذَلِكَ [أمر](٦) مَضَىٰ أَوْ سُنَّةٌ؟ قَالَ سَعِيدٌ: قَضَىٰ فِيهَا عُثْمَانُ بِثُلُثِ الدِّيَةِ(٧). ٩/٣٣٨

(١) إسناده مرسل، ابن سيرين من التابعين.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فقدت يمينه].
- والأثر في إسناده عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، ولا أدري أسمع من جده أم لا؟.

(٣) إسناده مرسل، ابن جريج لم يدرك أبا بكر أو عمر رضي الله عنهما.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سلح] بالحاء المهملة، والسلخ بالخاء المعجمة - كشط الجلد، أنظر مادة سلخ من «لسان العرب».

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أثر].

(٧) إسناده صحيح.

١٤٠- الرَّجُلُ يَشُجُّ الرَّجُلَ فَيُقْتَصُّ لَهُ فَيَمُوتُ

٢٨٢١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَصَابَ بِجِرَاحَةٍ فَاقْتَصَّ مِنْهُ فَمَاتَ، قَالَ: يَدْفَعُ مِنْ دِيَةِ الْمَيِّتِ جِرَاحَةَ الأَوَّلِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ ذَكْوَانَ: لَيْسَ لَهُ مِنْ دِيَةِ الْمَيِّتِ شَيْءٌ

٢٨٢١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُدْفَعُ عَنهُ بِقَدْرِ الجِرَاحَةِ.

٢٨٢١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [عبدة][(١)] بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ قَالَ: يُرْفَعُ عَنهُ بِقَدْرِ الجِرَاحَةِ، وَيَكُونُ ضَامِنًا لِبَقِيَّةِ الدِّيَةِ[(٢)].

٢٨٢١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا مَاتَ الذِي يُقْتَصُّ مِنْهُ فَالْمُقْتَصُّ ضَامِنٌ لِلدِّيَةِ.

٢٨٢١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادٍ [ابن سلمة عن حماد][(٣)]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ فِي الْمُقْتَصِّ مِنْهُ: أَيُّهُمَا مَاتَ وُدِيَ.

٢٨٢١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: ٣٣٩/٩
اسْتَأْذَنْت زِيَادَ بْنَ جُبَيْرٍ فِي الحَجِّ فَسَأَلَنِي عَن رَجُلٍ شَجَّ رَجُلاً فَاقْتَصَّ لَهُ مِنْهُ، فَمَاتَ الْمُقْتَصُّ مِنْهُ، فَقُلْت: عَلَيْهِ الدِّيَةُ، وَيُرْفَعُ عَنهُ بِقَدْرِ الشَّجَّةِ، ثُمَّ [هبت][(٤)] ذَلِكَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ فَسَأَلْته فَقَالَ: عَلَيْهِ الدِّيَةُ.

٢٨٢١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ،

---

(١) كذا في (ع)، وسقط من (أ)، وفي المطبوع، و(د): [غندر] غندر هو محمد بن جعفر، وانظر ترجمة عبدة بن سليمان من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل، وقد أختلف في مرسل إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود ﷺ خاصة لكن الأمر أستقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الأحتجاج به كما قال الذهبي.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) كذا في (أ)، و(د)، وفي (ع): [هبة]، وفي المطبوع: [نسيت].

وَحَمَّادًا، عَن ذَلِكَ فَقَالاَ: عَلَيْهِ الدِّيَةُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: يُرْفَعُ عَنهُ بِقَدْرِ الشَّجَّةِ.

٢٨٢١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ، قَالاَ: عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَيُرْفَعُ عَنهُ بِقَدْرِ الشَّجَّةِ.

٢٨٢٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ وَعَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالاَ: عَلَيْهِ الدِّيَةُ، وَلاَ يُرْفَعُ عَنهُ شَيْءٌ. ٩/ ٣٤٠

١٤١- مَنْ قَالَ: لَيْسَ [له][1] دِيَةٌ إذَا مَاتَ فِي قِصَاصٍ

٢٨٢٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، وَعَن حَجَّاجٍ، عَن عُمَيْرِ بْنِ [سعيد][2] عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ فِي قصاص بِكِتَابِ اللهِ فَلاَ دِيَةَ لَهُ[3].

٢٨٢٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، [عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد]،[4] عَن عُمَرَ، مِثْلَهُ[5].

٢٨٢٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُقْتَصُّ مِنْهُ فَيَمُوتُ: لاَ دِيَةَ لَهُ، قَتَلَهُ كِتَابُ اللهِ.

٢٨٢٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي القِصَاصِ قَالَ: لاَ دِيَةَ لَهُ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع) وهو المتماشي مع السياق، وفي المطبوع، و(د): [عليه].

(٢) كذا في الأصول، وجعله محقق المطبوع: [سعد] تبعًا لما عند عبد الرزاق: (٩/ ٤٥٧) ولكنه إسناد آخر، وعمير بن سعيد الصهباني يروي عنه حجاج بن أرطاة، لكن الغريب أنه يروي عن علي ﷺ مباشرة، ولم أر في شيوخه قتادة، فلعل هناك [و] سقطت من الأصول.

(٣) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، وعامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا، وحجاج بن أرطاة ضعيف، وخلاس لم يسمع من علي ﷺ.

(٤) زيادة من (أ)، و(ع)، وفي (د): [عن سعيد] فقط، وسقط من المطبوع.

(٥) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

٢٨٢٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ
٣٤١/٩ البَصْرَةِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالاَ: مَنْ قَتَلَهُ [حده] فَلاَ عَقْلَ لَهُ(١).

٢٨٢٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ فِي الرَّجُلِ يُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ فَيَمُوتُ قَالَ: لاَ دِيَةَ لَهُ.

٢٨٢٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَن حَجَّاجٍ، عَن عُمَيْرِ بْنِ [سعيد](٢) قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا أُقِيمَ عَلَى الرَّجُلِ الحَدُّ فِي الزِّنَا، أَوْ سَرِقَةٍ، أَوْ قَذْفٍ فَمَاتَ فَلاَ دِيَةَ لَهُ(٣).

٢٨٢٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَن عُمَيْرِ بْنِ سعيد النَّخَعِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا كُنْت لأُقِيمَ عَلَىٰ رَجُلٍ حَدًّا فَيَمُوتُ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْئًا إلاَ صَاحِبُ الخَمْرِ وَدَيْته، وَزَادَ سُفْيَانُ: وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ(٤). ٣٤٢/٩

٢٨٢٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عليًا وعمر قَالاَ: مَنْ قَتَلَهُ قِصَاصٌ فَلاَ دِيَةَ لَهُ(٥).

١٤٢- مَنْ قَالَ: العَمْدُ بِالْحَدِيدِ

٢٨٢٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ، قَالاَ: العَمْدُ السِّلاَحُ(٦).

---

(١) إسناده ضعيف، فيه إبهام الشيخ البصري.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعد] وهو خطأ تكرر في أول آثار الباب.

(٣) في إسناده حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) أخرجه البخاري: (١٢/ ٦٧)، ومسلم: (١١/ ٣١٣).

(٥) إسناده ضعيف، فيه مطر الوراق وهو ضعيف.

(٦) إسناده ضعيف جدًا، فيه عبدالكريم بن أبي المخارق مجمع علىٰ ضعفه ولم يدرك عليًا أو عبدالله رضي الله عنهما.

٢٨٢٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، مِثْلَهُ.

٢٨٢٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: العَمْدُ بِالإِبْرَةِ فَمَا فَوْقَهَا.

٢٨٢٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: العَمْدُ بِالْحَدِيدَةِ. ٩/٣٤٣

٢٨٢٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ بِحَدِيدَةٍ، فَهُوَ عَمْدٌ.

٢٨٢٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يُقَادُ مِنْ ضَارِبٍ إلاَ أَنْ يَضْرِبَ بِحَدِيدَةٍ.

٢٨٢٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ [قال]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إلاَ السَّيْفَ وَلِكُلِّ خَطَأٌ [أَرْشٌ]**»(١).

٢٨٢٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: العَمْدُ بِالسِّلاَحِ.

١٤٣- إِذَا ضَرَبَهُ بِصَخْرَةٍ فَأَعَادَ عَلَيْهِ

٢٨٢٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَن رَجُلٍ أَنَّ رَجُلاً رَمَىٰ رَجُلاً بِجُلْمُودٍ فَقَتَلَهُ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ(٢). ٩/٣٤٤

٢٨٢٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الضَّرْبُ بِالصَّخْرَةِ عَمْدٌ وَفِيهَا القَوَدُ.

---

(١) ليست في الأصول لكنها ثابتة في الأثر عندما ذكر في باب: الخطأ ما هو؟.
- والحديث إسناده ضعيف جدًا، فيه جابر الجعفي وهو كذاب، وأبو عازب هٰذا ليس له توثيق يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف، فيه إبهام الرجل الذي حدث عنه زياد بن علاقة.

٢٨٢٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: يَعْمِدُ الرَّجُلُ الأَيْدُ -يَعْنِي الشَّدِيدَ- إِلَى الصَّخْرَةِ، أَوْ إِلَى الخَشَبَةِ فَيَشْدَخُ بِهَا رَأْسَ الرَّجُلِ، وَأَيُّ عَمْدٍ أَعْمَدُ مِنْ هٰذا؟!

٢٨٢٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جَرْوَةَ بْنِ حَمِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ أَخِيهِ فَيَضْرِبُهُ بِمِثْلِ آكِلَةِ اللَّحْمِ، لاَ أُوتَىٰ بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَتَلَ إلاَ أَقَدْته مِنْهُ[1]. ٣٤٥/٩

٢٨٢٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يَضْرِبُهُ بِالْعَصَا عَمْدًا، إِذَا قَتَلَتْ صَاحِبَهَا قُتِلَ الضَّارِبُ.

٢٨٢٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: شِبْهُ العَمْدِ بِالْعَصَا وَالْحَجَرِ العَظِيمِ[2].

٢٨٢٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا ضَرَبَ بِالْعَصَا فَأَعَادَ وَأَبْدَأَ قُتِلَ.

٢٨٢٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَنِ الرَّجُلِ يَضْرِبُ الرَّجُلَ بِالْعَصَا فَيَقْتُله، قَالَ الحَكَمُ: لَيْسَ عَلَيْهِ قَوَدٌ، وَقَالَ حَمَّادٌ: يُقْتَلُ.

٢٨٢٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِذَا علا بِالْعَصَا فَهُوَ قَوَدٌ. ٣٤٦/٩

٢٨٢٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَخَ رَأْسَ ٱمْرَأَةٍ بِحَجَرٍ، فَرَضَخَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ[3].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وجروة بن حميل وأبوه بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٥٤٩)، و(٣/ ٣١٥)، ولا أعلم لهما توثيقا يعتد به.

(٢) أنظر تفصيل الكلام علىٰ هٰذا الإسناد المتكرر في باب: اليد كم فيها؟

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٠٦)، ومسلم: (١١/ ٢٢٦-٢٢٧).

١٤٤- الرَّجُلُ يَقْتُلُهُ النَّفَرُ

٢٨٢٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ إِنْسَانًا قُتِلَ بِصَنْعَاءَ، وَأَنَّ عُمَرَ قَتَلَ بِهِ سَبْعَةَ نَفَرٍ، وَقَالَ: لَوْ تَمَالأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ جَمِيعًا(١).

٢٨٢٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَوْ ٱشْتَرَكَ فِيهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ(٢).

٢٨٢٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا العُمَرِيُّ، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَتَلَ سَبْعَةً مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ بِرَجُلٍ، وَقَالَ: لَوْ ٱشْتَرَكَ فِيهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ(٣). ٣٤٧/٩

٢٨٢٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: خَرَجَ رِجَالٌ سَفَرٌ فَصَحِبَهُمْ رَجُلٌ فَقَدِمُوا وَلَيْسَ مَعَهُمْ، قَالَ فَاتَّهَمَهُمْ أَهْلُهُ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: شُهُودُكُمْ أَنَّهُمْ قَتَلُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِلاَّ حَلَفُوا بالله مَا قَتَلُوهُ؟ فَأَتَوْا بِهِمْ عَلِيًّا وَأَنَا عِنْدَهُ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمْ فَاعْتَرَفُوا، فَسَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: أَنَا أَبُو الحَسَنِ [الْقُومُ](٤)، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقُتِلُوا(٥).

٢٨٢٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْت سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَىٰ قَالَ: فِي القَوْمِ يُدْلُونَ جَمِيعًا فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُهُمْ جَمِيعًا بِهِ.

٢٨٢٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ:

---

(١) في إسناده ابن المسيب وقد ٱختلف في سماعه من عمر ﷺ، فقيل: لم يسمع منه، وقيل: أدركه صغيرًا.

(٢) ٱنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده ضعيف، فيه عبدالله بن عمر العمري وهو ضعيف الحديث.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [القرم] بالراء.

(٥) إسناده ضعيف، فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

قُلْت لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلَيْنِ حُرَّيْنِ عَمْدًا، قَالَ: هُوَ [بهما][1] قَوَدٌ.

٢٨٢٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةَ ابن شُعْبَةَ أَنَّهُ قَتَلَ سَبْعَةً بِرَجُلٍ[2]. ٣٤٨/٩

١٤٥- مَنْ كَانَ لاَ يَقْتُلُ مِنْهُمْ إلاَ وَاحِدًا

٢٨٢٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ رَجُلاَنِ بِرَجُلٍ.

٢٨٢٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ وَابْنُ الزُّبَيْرِ لاَ يَقْتُلاَنِ مِنْهُمْ إلاَ وَاحِدًا[3].

٢٨٢٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: لاَ يَقْتُلُ مِنْهُمْ إلاَ وَاحِدًا.

٢٨٢٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][4] بْنُ مُوسَىٰ، عَن حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَن سِمَاكٍ، عَن ذُهْلِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ لِعُمَرَ: لَيْسَ لَك أَنْ تَقْتُلَ نَفْسَيْنِ بِنَفْسٍ[5].

١٤٦- الرَّجُلُ يُصِيبُ نَفْسَهُ بِالْجُرْحِ

٢٨٢٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَن لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَكَانَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بينهما].

(٢) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و (د): [عبدالله] خطأ، أنظر ترجمة عبيدالله بن موسىٰ من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف، فيه سماك بن حرب وهومضطرب الحديث، وذهل: بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٥٢) ليس له توثيق يعتد به.

رَاكِبًا عَلَيْهِ، فَضَرَبَهُ بِعَصًا مَعَهُ فَطَارَتْ مِنْهَا شَظِيَّةٌ فَأَصَابَتْ عَيْنَهُ فَفَقَأَهَا، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَقَالَ: هِيَ يَدٌ مِنْ أَيْدِي المُسْلِمِينَ، لَمْ يُصِبْهَا اعْتِدَاءٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، فَجَعَلَ دِيَةَ عَيْنِهِ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ(١). ٣٤٩/٩

٢٨٢٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: الرَّجُلُ يُصِيبُ نَفْسَهُ بِالْجُرْحِ خَطَأً عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ؟ قَالَ: يَعْقِلُهُ عَاقِلَتُهُ.

١٤٧- الإِمَامُ يُخْطِئُ فِي الحَدِّ

٢٨٢٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حرميُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَن رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَىٰ رَجُلٍ فَقُطِعَتْ يَدُهُ فَنَظَرُوا فَإِذَا أَحَدُ الشَّاهِدَيْنِ عَبْدٌ، قَالاَ: يَضْمَنُ الإِمَامُ.

١٤٨- الرَّجُلُ يَقْتُلُ ابنهُ خَطَأً

٢٨٢٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: حَمَلَ رَجُلٌ ابنهُ عَلَىٰ فَرَسٍ لِيُسَوِّرَهُ فَنَخَسَ بِهِ وَضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ دِيَتَهُ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ وَلَمْ يُوَرِّثْ الأَبَ شَيْئًا.

٢٨٢٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جريج قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: الرَّجُلُ يَقْتُلُ ابنهُ خَطَأً، قَالَ: تَعْقِلُهُ عَاقِلَتُهُ ٣٥٠/٩

٢٨٢٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابن دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ جَاءَهُ رَجُلٌ قَتَلَ أَبَاهُ، [أو](٢) أَخَاهُ فَقَالَ: فِي مَالِكَ خَاصَّةً.

١٤٩- القَوْمُ يَشُجُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا

٢٨٢٦٥- حدثَّنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن سِمَاكٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

(٢) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، و(ع): (و).

عَبْدِ الرحمن بْنِ القَعْقَاعِ قَالَ: دَعَوْت إِلَىٰ بَيْتِي قَوْمًا فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا فَسْكِرُوا، وَقَامُوا إِلَىٰ سَكَاكِينَ فِي البَيْتِ فَاضْطَرَبُوا [بها][(١)]، [فجرح][(٢)] بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَمَاتَ ٱثْنَانِ وَبَقِيَ ٱثْنَانِ، فَجَعَلَ عَلِيٌّ الدِّيَةَ عَلَى الأَرْبَعَةِ جَمِيعًا، وَقَصَّ لِلْمَجْرُوحِينَ مَا أَصَابَهُمَا مِنْ جِرَاحَاتِهِمَا[(٣)].

٢٨٢٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ الحَسَنَ ابن عَلِيٍّ أُتَىٰ بِرَجُلَيْنِ قَتَلاَ ثَلاَثَةً وَقَدْ جُرِحَ الرَّجُلاَنِ، فَقَالَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: عَلَى الرَّجُلَيْنِ دِيَةُ الثَّلاَثَةِ، وَيُرْفَعُ عَنهُمَا جِرَاحَةُ الرَّجُلَيْنِ[(٤)]. ٣٥١/٩

٢٨٢٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالاَ: [لو أن][(٥)] رَجُلاً قَتَلَ رَجُلاً، وَجَرَحَ المَقْتُولُ القَاتِلَ جُرُوحًا، قُتِلَ القَاتِلُ وَوَدىٰ أَهْلُ المَقْتُولِ جُرْحَ القَاتِلِ.

٢٨٢٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وُجِدَ فِي بَيْتٍ قَتْلَىٰ وَشِجَاجٌ، فَجَعَلَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ.

٢٨٢٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: خَرَجَ قَوْمٌ مِنْ ذُرَارَةَ فَاقْتَتَلُوا، فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَضَمَّنَ عَلِيٌّ دِيَةَ المقتلين وَرَفَعَ عَنِ المَجْرُوحِينَ بِقَدْرِ جِرَاحَتِهِمْ[(٦)].

---

(١) زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، و(ع): [فخرج].

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث، والقعقاع يبض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٢٧٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) عامر الشعبي أدرك الحسن ﷺ، ولكن لا أدري أسمع منه أم لا.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [إن].

(٦) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا.

١٥٠- الْكَلْبُ يَعْقِرُ الرَّجُلَ

٢٨٢٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ [حُصَيْنٍ]،(١) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا كَانَ الكَلْبُ فِي الدَّارِ فَأَذِنَ أَهْلُ الدَّارِ لِلرَّجُلِ فَدَخَلَ فَعَقَرَهُ ضَمِنُوا، فَإِنْ دَخَلَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَعَقَرَهُ لَمْ يَضْمَنُوا.

٢٨٢٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِنْ عَقَرَ [كَلْبُهُمْ]،(٢) خَارِجًا مِنْ دَارِهِمْ شِبْرًا فَمَا فَوْقَهُ ضَمِنُوا. ٣٥٢/٩

٢٨٢٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ سَمِعَهُ مِنَ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا أَدْخَلَ الرَّجُلُ [الرجلَ](٣) دَارَه، فَهُوَ ضَامِنٌ لَهُ حَتَّىٰ يُخْرِجَهُ كَمَا أَدْخَلَهُ.

٢٨٢٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا دَخَلَ بِإِذْنِهِمْ فَعَقَرَهُ ضَمِنُوا، وَإِذَا دَخَلَ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَعَقَرَهُ لَمْ يَضْمَنُوا.

٢٨٢٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ كُنْت عَندَ شُرَيْحٍ: فَجَاءَهُ سَائِلٌ قَدْ خُرِقَ جِرَابُهُ وَخُمِشَتْ سَاقُهُ فَقَالَ: إِنِّي دَخَلْت دَارَ قَوْمٍ فَعَقَرَنِي كَلْبُهُمْ فَقَالَ شُرَيْحٌ: إِنْ كَانَ أَذِنُوا لَك فَهُمْ ضَامِنُونَ وَإِلاَ فَلاَ ضَمَانَ عَلَيْهِمْ.

٢٨٢٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ فِي الكَلْبِ العَقُورِ قَالَ: لاَ يَضْمَنُ

٢٨٢٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَن حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِي الكِلاَبِ إِذَا غَشِيَهَا الرَّجُلُ وَهِيَ مَعَ الغَنَمِ فَعَقَرَتْهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي حصين] خطأ، أنظر ترجمة حصين بن عبدالرحمن السلمي من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [كلهم].

(٣) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

٣٥٣/٩ ضَمَانٌ وإن تَعَرَّضَتْ لِلنَّاسِ فِي الطَّرِيقِ فَأَصَابَتْ أَحَدًا، فَعَلَيْهِ الضَّمَانُ.

١٥١- مَنْ قَالَ لاَ قَوَدَ إلاَ بِالسَّيْفِ

٢٨٢٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَشْعَثَ وَعَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ قَوَدَ إلاَ بِالسَّيْفِ»(١).

٢٨٢٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ بِالْحَصَىٰ، أَوْ يُمَثِّلُ بِهِ قَالَ: إنَّمَا القَوَدُ بِالسَّيْفِ، لَمْ يَكُنْ مِنْ أَمْرِهِمْ المُثْلَةُ.

٢٨٢٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لاَ قَوَدَ إلاَ بِحَدِيدَةٍ.

٢٨٢٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ،
٣٥٤/٩ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ قَوَدَ إلاَ بِحَدِيدَةٍ.

٢٨٢٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، مِثْلَهُ.

١٥٢- الْعَبْدُ يَجْنِي الجِنَايَاتِ

٢٨٢٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي العَبْدِ يَجْنِي الجِنَايَاتِ، قَالَ: يُدْفَعُ إلَيْهِمْ فَيَقْتَسِمُونَهُ عَلَىٰ قَدْرِ الجِنَايَاتِ

٢٨٢٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي عَبْدٍ شَجَّ رَجُلاً، ثُمَّ شَجَّ آخَرَ، [ثُمَّ شَجَّ آخَرَ](٢)، فَقَضَىٰ بِهِ لِلآخَرِ.

٢٨٢٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن

---

(١) إسناده مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل، وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، وعمرو بن عبيد رأس المعتزلة.

(٢) سقط من (ع).

حَمَّادٍ وَرَبِيعَةَ، قَالاَ: يَقْتَسِمُونَهُ بِالْحِصَصِ.

١٥٣- مَنْ قَالَ: لَيْسَ لِقَاتِلِ المُؤْمِنِ تَوْبَةٌ

٢٨٢٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن كَرْدَمٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابن عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ وَابْنَ عُمَرَ، عَن رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَكُلُّهُمْ قَالَ: يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحْيِيَهُ؟ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ، أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ؟ يَسْتَطِيعُ أَنْ لاَ يَمُوتَ؟(١). ٣٥٥/٩

٢٨٢٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي نَضْرٍ، وَيَحْيَى الجَابِرِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، أَرَأَيْت رَجُلاً قَتَلَ مُتَعَمِّدًا مَا جَزَاؤُهُ؟ قَالَ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ الآيَةَ، قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا، ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ، فَقَالَ: وَأَنَّىٰ لَهُ التَّوْبَةُ ثَكِلَتْك أُمُّك، إِنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ آخِذًا بِرَأْسِهِ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ حَتَّىٰ يَقِفَ بِهِ عِنْدَ العَرْشِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلْ هٰذا: فِيمَا قَتَلَنِي(٢).

٢٨٢٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَن نَاجِيَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: هُمَا المُبْهَمَتَانِ: الشِّرْكُ وَالْقَتْلُ(٣). ٣٥٦/٩

٢٨٢٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ [بْنُ](٤) السَّائِبِ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا نَازَلْت رَبِّي فِي شَيْءٍ مَا نَازَلْته

---

(١) في إسناده كردم هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ١٧١).

(٢) في إسناده سالم بن أبي الجعد، ولا أدري أسمع من ابن عباس ﷺ أم لا.

(٣) في إسناده ناجية الأسدي وقال ابن معين: صالح أي يكتب حديثه للاعتبار، وقال ابن المديني: مجهول.

(٤) كذا في الأصول، والمطبوع، ولم أجد في الرواة جرير بن السائب، ووكيع يروي عن جرير بن حازم، ولا أدري من السائب هٰذا.

فِي قَاتِلِ المُؤْمِنِ فَلَمْ يُجِبْنِي»[١].

٢٨٢٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: كُنْت مَعَ ابن عُمَرَ فِي فُسْطَاطِهِ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَن رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ ابن عُمَرَ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ -الآيَةِ، فَانْظُرْ مَنْ قَتَلْت[٢].

٢٨٢٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: لَيْسَ لِقَاتِلِ المُؤْمِنِ تَوْبَةٌ.

٢٨٢٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: مَا مِنْ خَصْمٍ يَوْمَ القِيَامَةِ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْته تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلْ هٰذا: عَلَىٰ مَا قَتَلَنِي[٣].

٢٨٢٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: لأَنْ أَتُوبَ مِنَ الشِّرْكِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتُوبَ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ. ٣٥٧/٩

٢٨٢٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ قَالَ: مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ مُنْذُ نَزَلَتْ.

٢٨٢٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَائِذٍ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ دَخَلَ الجَنَّةَ»[٤].

---

(١) إسناده مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل، وانظر التعليق السابق.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده مرسل، الحسن لم يسمع من أبي موسىٰ ﷺ كما قال ابن المديني وغيره.

(٤) إسناده مرسل، عبدالرحمن بن عائذ لم يسمع من عقبة بن عامر، بينهما رجل غير مسمىٰ كما ذكر المزي آنظر «تحفة الأشراف» (٧/ ٣١١).

٢٨٢٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا نَقِيَتْ كَفُّهُ مِنْ الدَّمِ، فَإِذَا غَمَسَ يَدَهُ فِي دَمٍ حَرَامٍ نُزِعَ حَيَاؤُهُ(١).

٢٨٢٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شمرٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: يَجِيءُ المَقْتُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُجْلس عَلَى الجِلْدَةِ، فَإِذَا مَرَّ بِهِ القَاتِلُ قَامَ إِلَيْهِ فَأَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلْ هٰذا: [فيما قتلني](٢)؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَمَرَنِي، قَالَ: فَيُؤْخَذُ القَاتِلُ وَالآمِرُ فَيُلْقَيَانِ فِي النَّارِ(٣). ٣٥٨/٩

٢٨٢٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ قَالَ: سَمِعْت مُزَاحِمَ الضَّبِّيَّ مُحَدِّثَ الحَسَنِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ قَدْ سَقَىٰ فِي حَوْضٍ لَهُ يَنْتَظِرُ ذَوْدًا تَرِدُ عَلَيْهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ رَاكِبٌ ظَمْآنُ مُطْمَئِنٌّ، قَالَ: أَرِدْ، قَالَ: لاَ، قَالَ: فَتَنَحَّىٰ، فَعَقَلَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا رَأَت المَاءَ دَنَتْ مِنْ الحَوْضِ، فَفَجَّرَت الحَوْضَ، قَالَ: فَقَامَ صَاحِبُ الحَوْضِ، فَأَخَذَ سَيْفًا مِنْ عنقه، ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ حَتَّىٰ قَتَلَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ يَسْتَفْتِي، فَسَأَلَ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ لَسْت أُسَمِّيهِمْ، فَكُلُّهُمْ يُؤَيِّسُهُ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَجُلاً مِنْهُمْ فَقَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ [أن تصدره كما أوردته قال: لا قال: فهل تستطيع](٤) أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ، أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ، فَقَالَ: لاَ، قَالَ: فَقَامَ الرَّجُلُ، فَذَهَبَ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَدَعَاهُ فَرَدَّهُ فَقَالَ: هَلْ لَك مِنْ وَالِدَيْنِ، فَقَالَ: نَعَمْ، أُمِّي حَيَّةٌ، قَالَ: اْحْمِلْهَا وَبِرَّهَا، فَإِنْ [دخل

---

(١) إسناده مرسل، وقد اختلف في مرسل إبراهيم النخعي عن عبدالله بن مسعود - خاصة- لكن الأمر استقر بين متأخرى الأئمة علىٰ عدم الاحتجاج به كما قال المزي.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده ضعيف، فيه شهر بن حوشب وقد تكلم الأئمة في حفظه وعدالته.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

الآخر][1] النَّارَ فَأَبْعَدَ اللهُ مَنْ أَبْعَدَهُ[2].

٣٥٩/٩ ٢٨٢٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلاَمُ بْنُ مِسْكِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الخدري][3] قَالَ: قِيلَ لَهُ فِي هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ * أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ أَهِيَ كَمَا كَانَتْ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: فَقَالَ: إِي وَالَّذِي لاَ إِلٰه إِلاَ هُوَ[4].

١٥٤- مَنْ قَالَ [لقاتل المؤمن][5] تَوْبَةٌ

٢٨٢٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: لِقَاتِلِ المُؤْمِنِ تَوْبَةٌ.

٢٨٣٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: تَوْبَةُ القَاتِلِ إِذَا نَدِمَ.

٢٨٣٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي
٣٦٠/٩ حُصَيْنٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لاَ أَعْلَمُ لِقَاتِلِ المُؤْمِنِ تَوْبَةً إِلاَ الاَسْتِغْفَارُ.

٢٨٣٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ ثَابِتٍ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: لِلْقَاتِلِ تَوْبَةٌ.

٢٨٣٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْت فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَلاَ تَيْأَسْ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ ﴿حمٓ ۝١﴾ المُؤْمِنِ ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أدخل الله].

(٢) إسناده مرسل، مزاحم بن زفر الضبي يروي عن التابعين ولم يدرك ابن عباس ﷺ.

(٣) زيادة من (أ)، و(د).

(٤) في إسناده سليمان بن علي الربعي وهو يروي عن التابعين، وعن أنس ﷺ ولا أدري أدرك أبا سعيد ﷺ أم لا؟.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [للقاتل].

﴿ٱلْعِقَابِ﴾[١].

٢٨٣٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ قَالَ: هِيَ جَزَاؤُهُ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْ جَزَائِهِ فَعَلَ.

٢٨٣٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن [سيار][٢]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ نَحْوَهُ

٢٨٣٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَن زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ ابن مَعْقِلٍ قَالَ لَهُ: أَسَمِعْت أَبَاك يَقُولُ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: [«الندم توبة»][٣] قَالَ: نَعَمْ[٤]. ٩/٣٦١

٢٨٣٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَن زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَنَّ أَبَاهُ مَعْقِلَ بْنَ مُقَرِّنٍ المُزَنِيّ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: أَسَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «التَّوْبَةُ نَدَمٌ؟» قَالَ: نَعَمْ[٥].

٢٨٣٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابن عَبَّاسٍ فَقَالَ: لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا تَوْبَةٌ؟ قَالَ: لاَ إِلاَ النَّارُ، فَلَمَّا ذَهَبَ قَالَ لَهُ جُلَسَاؤُهُ: مَا هَكَذَا كُنْت تُفْتِينَا، كُنْت تُفْتِينَا أَنَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا تَوْبَةٌ مَقْبُولَةٌ، فَمَا بَالُ هٰذا اليَوْمِ؟ قَالَ: إِنِّي أَحْسِبُهُ

---

(١) إسناده مرسل، أبو إسحاق لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يسار]، وشعبة يروي عن سيار أبي الحكم، ولا أعلم في شيوخه من يعرف بيسار.

(٣) كذا في (ع)، وفي المطبوع، و(د)، و(أ): [التوبة ندم].

(٤) هٰذا الحديث آختلف فيه علىٰ عبدالكريم، وقال أبو حاتم في «العلل» ١٧٩٧: وهم فيه ابن عبيدة إنما هو زياد ابن الجراح، وليس هو بزياد بن أبي مريم، وانظر «علل الدارقطني» رقم: (٨١٣)، وعبدالله بن معقل بن مقرن لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وابن سعد وهم متساهلون لا يعتمد علىٰ توثيقهم لكن أخرج له الشيخان فينظر.

(٥) آنظر التعليق السابق.

رَجُلا مُغْضَبٌ يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا، قَالَ: فَبَعَثُوا فِي أَثَرِهِ فَوَجَدُوهُ كَذَلِكَ[١].

١٥٥- فِي تَعْظِيمِ دَمِ المُؤْمِنِ

٢٨٣٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى الكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا أَعْظَمَ حُرْمَتك وَمَا أَعْظَمَ حَقَّك، وَالْمُسْلِمُ أَعْظَمُ حُرْمَةً مِنْك، حَرَّمَ اللهُ مَالَهُ، وَحَرَّمَ دَمَهُ وَحَرَّمَ عِرْضَهُ وَأَذَاهُ، وَأَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ سوءٍ[٢]. ٣٦٢/٩

٢٨٣١٠- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثنا وكيعٌ قال: حدَّثنا سفيانُ، عن يعلَىٰ بن عطاء، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بن عمرو قال: قتلُ المؤمنِ أعظمُ عندَ اللهِ منْ زوالِ الدُّنيا[٣]][٤].

٢٨٣١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن خُصَيْفٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قَالَ: مَنْ أَوْبَقَهَا ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قَالَ: مَنْ كَفَّ عَن قَتْلِهَا.

٢٨٣١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن مُجَاهِدٍ ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ قَالَ: مَنْ أَنْجَاهَا مِنْ غَرَقٍ، أَوْ حَرْقٍ، فَقَدْ أَحْيَاهَا.

٢٨٣١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا العَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ قَالَ: سَمِعْت مُجَاهِدًا يَقُولُ ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قَالَ: مَنْ كَفَّ عَن قَتْلِهَا، فَقَدْ أَحْيَاهَا

٢٨٣١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده صحيح، سعد بن عبيدة سمع ابن عمر، ولا أدري أسمع من ابن عباس أم لا، لكن في القصة ما يشعر بأنه شهدها.

(٢) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف، فيه عطاء العامري، وهو مجهول الحال كما قال ابن القطان، والذهبي.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

المِقْدَامِ، عَن حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﴿رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ ابن آدَمَ الذِي قَتَلَ أَخَاهُ وَإِبْلِيسَ [الأباليس][(١)]. ٣٦٣/٩

٢٨٣١٥- [حدَّثنا أبو بكر قال: حدَّثنا وكيعٌ قالَ: حدَّثنا سفيانُ، عن سلمةَ بنِ كهيل، عن مالكِ بنِ حُصين، عن أبيه، عن علي قال: ابن آدمَ الذي قتلَ أخاه وإبليس[(٢)]][(٣)].

٢٨٣١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إلاَ كَانَ عَلَى ابن آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لأَنه أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ»[(٤)].

٢٨٣١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [بنِ المهاجر، عن إبراهيمَ][(٥)] قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إلاَ كَانَ عَلَى ابن آدَمَ الأَوَّلِ وَالشَّيْطَانِ كِفْلٌ مِنْهَا.

٢٨٣١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ قَالَ فِي البَرِّ: ابن آدَمَ الذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَفِي البَحْرِ: الذِي كَانَ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا.

٢٨٣١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَنْ قَتَلَ رَجُلَيْنِ، فَهُوَ جَبَّارٌ، وَتَلاَ ﴿أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِى كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًۢا بِٱلْأَمْسِ ۖ إِن تُرِيدُ إِلَّآ أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾. ٣٦٤/٩

---

(١) زيادة من (أ)، و(د).
- والأثر إسناده ضعيف، فيه حبة العرني وهو ضعيف.
(٢) إسناده ضعيف، مالك بن الحصين بن عقبة الفزاري، وأبوه لم يوثقهما إلا ابن حبان، و توثيقه للمجاهيل معروف.
(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(د).
(٤) أخرجه البخاري: (١٢/ ١٩٨)، ومسلم: (١١/ ٢٣٨).
(٥) زيادة من (أ)،و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

١٥٦- مَنْ قَالَ: العَمْدُ قَوَدٌ

٢٨٣٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ قَتْلٍ بِسِلاَحٍ عَمْدًا فَفِيهِ القَوَدُ.

٢٨٣٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: العَمْدُ كُلُّهُ قَوَدٌ.

٢٨٣٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، وَالْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالُوا: العَمْدُ قَوَدٌ.

٢٨٣٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن طَاوُس، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْعَمْدُ قَوَدٌ إلاَ أَنْ يَعْفُوَ وَلِيُّ المَقْتُولِ**»(١). ٩/٣٦٥

٢٨٣٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ وَحَمَّادٍ قَالُوا: مَا كَانَ مِنْ ضَرْبَةٍ بِسَوْطٍ، أَوْ عَصًا، أَوْ حَجَرٍ فَكَانَ دُونَ النَّفْسِ، فَهُوَ عَمْدٌ وَفِيهِ القَوَدُ.

١٥٧-الصَّبِيُّ وَالرَّجُلُ يَجْتَمِعَانِ فِي قَتْلٍ

٢٨٣٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إذَا اجْتَمَعَ رَجُلٌ وَغُلاَمٌ عَلَىٰ قَتْلِ رَجُلٍ، قُتِلَ الرَّجُلُ، وَعَلَىٰ عَاقِلَةِ الغُلاَمِ الدِّيَةُ كَامِلَةً.

٢٨٣٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سُئِلَ حَمَّادٌ، عَن رَجُلٍ، وَصَبِيٍّ قَتَلاَ رَجُلاً عَمْدًا. قَالَ: أَمَّا الرَّجُلُ فَيُقْتَلُ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ فَعَلَىٰ أَوْلِيَائِهِ [حِصتهُ](٢) مِنْ الدِّيَةِ.

٢٨٣٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن

---

(١) إسناده ضعيف، فيه إ سماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حصة]، وقد تكرر ذلك.

حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: إذَا أَعَانَهُ مَنْ لاَ يُقَادُ بِهِ فَإِنَّمَا هِيَ دِيَةٌ.

٣٦٦/٩ ٢٨٣٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إذَا ٱجْتَمَعَ صَبِيٌّ وَعَبْدٌ عَلَىٰ قَتْلٍ فَهِيَ دِيَةٌ، فَإِذَا ٱجْتَمَعَا فَضَرَبَ هٰذا بِسَيْفٍ وهٰذا بِعَصًا، فَهي دِيَةٌ

٢٨٣٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الحَسَنِ فِي القَوْمِ يَقْتُلُونَ عَمْدًا وَفِيهِمْ الصَّبِيُّ وَالْمَعْتُوهُ قَالَ: هِيَ دِيَةُ خَطَأٍ عَلَى العَاقِلَةِ.

١٥٨- رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً عَمْدًا [فحبس][1] لِيُقَادَ مِنْهُ

٢٨٣٣٠- حدَّثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، [و][2]، عَنْ إبْرَاهِيمَ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ [قَالا][3] فِي رَجُلٍ قُتِلَ عَمْدًا فحبس القَاتِلُ لِيُقَادَ بِالْمَقْتُولِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَتَلَ القَاتِلَ خَطَأً، قَالا: دِيَتُهُ لأَهْلِ المَحْبُوسِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: لأَهْلِ المَقْتُولِ الأَوَّلِ.

٢٨٣٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن قَتَادَةَ، [عنِ الحسنِ قال: الديةُ لأهلِ المقتولِ.

٢٨٣٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثنا ابن مهديٍّ، عن حمادِ بن سلمةَ][4]، عَن حَمَّادٍ مِثْلَ قَوْلِ الحَسَنِ.

١٥٩- الرَّجُلُ يُقْتَلُ وَلَهُ وَلَدٌ صِغَارٌ

٢٨٣٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ قُتِلَ لَهُ وَلَدٌ صِغَارٌ قَالَ: ذَاكَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِ. ٣٦٧/٩

٢٨٣٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ:

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فجلس]، وقد تكررت.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قال]، وقد تكرر ذلك.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

سَمِعْت حَمَّادًا يقول فِي رَجُلٍ قُتِلَ وَبَعْضُ أَوْلِيَائِهِ صِغَارٌ قَالَ: يَقْتُلُ أَوْلِيَاؤُهُ الكِبَارُ إِنْ شَاءُوا، وَلاَ يَنْتَظِرُوا.

٢٨٣٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن [حسين][(١)]، عَن [زَيْدٍ][(٢)]، عَن بَعْضِ أَهْلِهِ أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَتَلَ ابن مُلْجِمٍ الذِي قَتَلَ عَلِيًّا وَلَهُ وَلَدٌ صِغَارٌ[(٣)].

٢٨٣٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: يَسْتَأْنِي بِهِ حَتَّىٰ يكبروا.

١٦٠- الزِنْدُ يُكْسَرُ

٢٨٣٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الحَارِثِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَىٰ عُمَرَ أَسْأَلُهُ عَن رَجُلٍ كُسِرَ أَحَدُ زَنْدَيْهِ فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ: أَنَّ فِيهِ حِقَّتَيْنِ بِكْرَتَيْنِ[(٤)].

٣٦٨/٩ ٢٨٣٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِي السَّاعِدَيْنِ -وَهُمَا الزَّنْدَانِ- خَمْسُونَ دِينَارًا[(٥)].

١٦١- الرَّجُلُ يُجْرَحُ، مَنْ كَانَ لاَ يُقْتَصُّ بِهِ حَتَّى يَبْرَأَ

٢٨٣٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لاَ تَقُصَّ لِمَجْرُوحٍ حَتَّىٰ تَبْرَأَ جِرَاحَتُهُ.

٢٨٣٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [حسن]، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (زيد القباني) ولم أقف علىٰ من يسمىٰ كذلك.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عن الحسن ﷺ، وينظر في بقية الإسناد.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه محمد بن سالم وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من زيد ﷺ.

قال: لاَ يُقْتَصُّ مِنَ الجَارِحِ حَتَّىٰ يَبْرَأَ صَاحِبُ الجُرْحِ.

٢٨٣٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَنْتَظِرُ بِالْقَوَدِ أَنْ يَبْرَأَ صَاحِبُهُ.

٢٨٣٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلاً طَعَنَ رَجُلاً بِقَرْنٍ فِي رُكْبَتِهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَقِيدُ، فَقِيلَ لَهُ: حَتَّىٰ تَبْرَأَ، فَأَبَىٰ وَعَجَّلَ وَاسْتَقَادَ، قَالَ: فَعَنَتَتْ رِجْلُهُ وَبَرِئَتْ رِجْلُ المُسْتَقَادِ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَيْسَ لَك شَيْءٌ أَبَيْت»[1]. ٩/٣٦٩

١٦٢- الرَّجُلُ يَأْمُرُ الرَّجُلَ فَيَقْتُلُ آخَرَ

٢٨٣٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَنِ الرَّجُلِ يَأْمُرُ الرَّجُلَ [بقَتْل][2] الرَّجُلَ، قَالاَ: يُقْتَلُ القَاتِلُ وَلَيْسَ عَلَى الآمِرِ قَوَدٌ.

٢٨٣٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ أَمَرَ عَبْدَهُ فَقَتَلَ رَجُلاً عَمْدًا، قَالَ: يُقْتَلُ العَبْدُ.

٢٨٣٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَأْمُرُ الرَّجُلَ فَيَقْتُلُ، قَالَ: هُمَا شَرِيكَانِ. قَالَ وكيعٌ: هٰذا عَنْدَنَا فِي الإِثْمِ، فَأَمَّا القَوَدُ فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى القَاتِلِ.

٢٨٣٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَمِيرٍ أَمَرَ رَجُلاً فَقَتَلَ رَجُلاً، قَالَ: هُمَا شَرِيكَانِ فِي الإِثْمِ. ٩/٣٧٠

---

(١) هٰذا الحديث أخرجه الدارقطني: (٣/ ٨٩) وقال: أخطأ فيه ابن أبي شيبة وخالفهما ابن حنبل وغيره، عن ابن علية، عن أيوب، عن عمرو مرسلاً، وكذلك قال أصحاب عمرو بن دينار عنه، وهو المحفوظ مرسلاً.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [يقتل].

٢٨٣٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ فِي السُّلْطَانِ يَأْمُرُ الرَّجُلَ يَقْتُلُ الرَّجُلَ فَقَالَ الضَّحَّاكُ: كُنْ أَنْتَ المَقْتُولُ.

٢٨٣٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَأْمُرُ عَبْدَهُ بِقَتْلِ الرَّجُلَ قَالَ: يُقْتَلُ الرَّجُلُ.

٢٨٣٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي رَجُلٍ أَمَرَ عَبْدَهُ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلاً قَالَ: إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ سَوْطِهِ، أَوْ سَيْفِهِ(١).

٢٨٣٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الرَّجُلِ يَأْمُرُه عَبْدَهُ فَيَقْتُلُ رَجُلاً، قَالَ: يُقْتَلُ المَوْلَىٰ(٢).

١٦٣- الرَّجُلُ يُرِيدُ المَرْأَةَ عَلَى نَفْسِهَا

٣٧١/٩ ٢٨٣٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ القَاسِمِ، عَن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ رَجُلاً أَضَافَ إِنْسَانًا مِنْ هُذَيْلٍ، فَذَهَبَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ تَحْتَطِبُ، فَأَرَادَهَا عَلَىٰ نَفْسِهَا فَرَمَتْهُ بِفِهْرٍ فَقَتَلَتْهُ، فَرُفِعَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: فَذَلِكَ قَتِيلُ اللهِ، لاَ يُودىٰ أَبَدًا(٣).

٢٨٣٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَجُلاً أَرَادَ امْرَأَةً عَلَىٰ نَفْسِهَا، فَرَفَعَتْ حَجَرًا فَقَتَلَتْهُ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ فَقَالَ: ذَاكَ قَتِيلُ اللهِ(٤).

٢٨٣٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ امْرَأَةً بِالشَّامِ أَتَتْ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ إِنْسَانًا

(١) إسناده ضعيف، رواية خلاس عن علي ﷺ صحيفة ولم يسمع منه.
(٢) إسناده صحيح.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده صحيح.

ٱسْتَفْتَحَ عَلَيْهَا بَابَهَا وَأَنَّهَا ٱسْتَغَاثَتْ فَلَمْ يُغِثْهَا أَحَدٌ، وَكَانَ الشِّتَاءُ فَفَتَحَتْ لَهُ البَابَ وَأَخَذَتْ رَحًى فَرَمَتْهُ بِهَا فَقَتَلَتْهُ، فَبَعَثَ مَعَهَا، فَإِذَا لِصٌّ مِنْ اللُّصُوصِ، وَإِذَا مَعَهُ مَتَاعٌ فَأَبْطَلَ دَمَهُ(١).

١٦٤- الرَّجُلُ يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَيُمْسِكُهُ آخَرُ

٢٨٣٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجُلٍ أَمْسَكَ رَجُلاً وَقَتَلَهُ آخَرُ أَنْ يُقْتَلَ القَاتِلُ وَيُحْبَسَ المُمْسِكُ(٢). ٩/ ٣٧٢

٢٨٣٥٥- [حَدَّثَنَا أبو بكرٍ قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن جابرٍ، عن عامرٍ، عن عليٍّ أنه قضىٰ بقتلِ القاتلِ وبحبسِ الممسكِ(٣)](٤).

٢٨٣٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَنِ الرَّجُلِ يُمْسِكُ الرَّجُلَ وَيَقْتُلُهُ آخَرُ، قَالاَ: يُقْتَلُ القَاتِلُ.

٢٨٣٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْت سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَىٰ يَقُولُ: الاَجْتِمَاعُ فِينَا عَلَى المَقْتُولِ أَنْ يُمْسِكَ الرَّجُلَ وَيَضْرِبَهُ الآخَرُ فَهُمَا شَرِيكَانِ عَنْدَنَا فِي دَمِهِ، يُقْتَلاَنِ جَمِيعًا.

٢٨٣٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ عَلِيًّا أُتِيَ بِرَجُلَيْنِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا، وَأَمْسَكَ الآخَرُ، فَقَتَلَ الذِي [قَتَلَ](٥)، وَقَالَ لِلَّذِي أَمْسَكَ: أَمْسَكْته لِلْمَوْتِ، فَأَنَا أَحْبِسُك فِي السِّجْنِ حَتَّىٰ ٩/ ٣٧٣

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده منقطع. إسماعيل بن أمية يروي عن التابعين.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب، وعامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

تَمُوتَ[١].

١٦٥- فِيمَا تَعْقِلُ العَاقِلَةُ

٢٨٣٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَمَرَ أَنْ نَعْقِلَ المُوضِحَةَ.

٢٨٣٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَن رَجُلٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: لاَ تَعْقِلُ العَاقِلَةُ إلاَ الثُّلُثَ فَمَا زَادَ.

٢٨٣٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرحمن السَّهْمِيِّ، عَن رَجُلٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فِي مُوضِحَةٍ فَقَالَ: إنَّا لاَ نَتَعَاقَلُ [المُضَغَ][٢] بَيْنَنَا[٣]. ٩/ ٣٧٤

٢٨٣٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ المُوضِحَةِ عَقْلٌ.

٢٨٣٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: مَتَىٰ يَبْلُغُ العَقْلُ أَنْ يَعْقِلَهُ العَاقِلَةُ عَامَّةً أَجْمَعُونَ، إذَا بَلَغَ الثُّلُثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَاك، وَلاَ شَكَّ أَنَّهُ قَالَ: وَمَا لَمْ يَبْلُغْ الثُّلُثَ فَعَلَىٰ قَوْمِ الرَّجُلِ خَاصَّةً.

٢٨٣٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُؤَمِّلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرحمن السَّهْمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ [الأَخْنَسِي][٤] قَالَ: كُنْتُ عَندَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ جَالِسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ،

---

(١) إسناده مرسل. يحيىٰ بن أبي كثير لم يدرك عليًّا ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د)، والمضغ: ما ليس له أرش مقدر معلوم من الجراح والشجاج، أنظر مادة «مضغ» من «لسان العرب».

(٣) إسناده ضعيف، فيه إبهام الرجل الذي روىٰ عنه عمر السهمي.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن الأخنس] والذي في ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣٣١) هو ما في المطبوع.

٣٧٥/٩ فَقَالَ: إنَّ [ابني][(١)] شُجَّ، فَقَالَ: إنَّ هٰذِه [المضغ][(٢)] لاَ يَتَعَاقَلُهَا أَهْلُ القُرىٰ[(٣)].

١٦٦- مَا جَاءَ فِي القَسَامَةِ

٢٨٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ القَسَامَةَ كَانَتْ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَقَرَّهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي قَتِيلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وُجِدَ فِي جُبٍّ لِلْيَهُودِ، قَالَ: فَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْيَهُودِ فَكَلَّفَهُمْ قَسَامَةَ خَمْسِينَ، فَقَالَتِ اليَهُودُ: لَنْ نَحْلِفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلأَنْصَارِ: «أَفَتَحْلِفُونَ؟» فَأَبَتِ الأَنْصَارُ أَنْ تَحْلِفَ، فَأَغْرَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اليَهُودَ دِيَتَهُ لأَنَّهُ قُتِلَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ[(٤)].

٢٨٣٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: دَعَانِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فَسَأَلَنِي عَنِ القَسَامَةِ فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ أَرُدَّهَا. إنَّ الأَعْرَابِيَّ يَشْهَدُ وَالرَّجُلُ الغَائِبُ يَجِيءُ فَيَشْهَدُ، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ: إنَّك
٣٧٦/٩ لَنْ تَسْتَطِيعَ رَدَّهَا، قَضَىٰ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ[(٥)].

٢٨٣٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ [حَدَّث][(٦)] أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: مَا رَأَيْت مِثْلَ القَسَامَةِ قَطُّ أُقَيِّدُ بِهَا والله يَقُولُ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وَقَالَتِ الأَسْبَاطُ: ﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ﴾ وَقَالَ اللهُ: ﴿إِلاَّ مَنْ شَهِدَ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أبي].

(٢) زيادة من (أ)، و(ع)، وقد تقدم شرح معناها قريبًا.

(٣) في إسناده أبو أمية هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٩/ ٣٣١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حدثه].

بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: القَسَامَةُ حَقٌّ قَضَىٰ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، بَيْنَمَا الأَنْصَارُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ، فَرَجَعُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: قَتَلَتْنَا اليَهُودُ وَسَمَّوْا رَجُلاً مِنْهُمْ وَلَمْ تَكُنْ [له] بَيِّنَةٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «شَاهِدَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ حَتَّىٰ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ بِرُمَّتِهِ» [فلم تكنْ لهم بينةٌ قال: «تستحقوا بخمسينَ قسامةً أدفعه إليكم برمتِهِ»][1] فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَحْلِفَ عَلَىٰ غَيْبٍ، فَأَرَادَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ قَسَامَةَ اليَهُودِ بِخَمْسِينَ مِنْهُمْ، فَقَالَتْ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اليَهُودَ لاَ يُبَالُونَ الحَلِفَ مَتَىٰ مَا نَقْبَلُ هٰذا مِنْهُمْ يَأْتُوا عَلَىٰ آخِرِنَا، فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَنْدِهِ[2]. ٣٧٧/٩

٢٨٣٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ حُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ ابنيْ مَسْعُودٍ، وَعَبْدَ اللهِ، وَعَبْدَ الرحمن ابنيْ فُلاَنٍ خَرَجُوا يَمْتَارُونَ بِخَيْبَرَ، فَعُدِيَ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ فَقُتِلَ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُقْسِمُونَ فَتَسْتَحِقُّونَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نُقْسِمُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ: «فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ» يَعْنِي يَحْلِفُونَ، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِذَنْ تَقْتُلُنَا اليَهُودُ، قَالَ: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَنْدِهِ. قال: [أبو خالد: و][3] أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابن يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هٰذا إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ الرحمن أَخُو المَقْتُولِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْكُبْرَ الْكُبْرَ» قال: فَتَكَلَّمَ الكَبِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تُقْسِمُونَ بِخَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ، أَوْ تُقْسِمُ لَكُمْ بِخَمْسِينَ» قَالَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، قَالَ: فَوَدَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَنْدِهِ[4]. ٣٧٨/٩

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) إسناده مرسل. سليمان بن يسار من التابعين.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع وفي (د): (و) فقط.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، الإسناد الأول فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي وحجاج بن أرطاة=

٢٨٣٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: انْطَلَقَ رَجُلاَنِ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَوَجَدَاهُ قَدْ صَدَرَ، عَنِ البَيْتِ عَامِدًا إِلَىٰ مِنًى، فَطَافَا بِالْبَيْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَاهُ فَقَصَّا عَلَيْهِ قِصَّتَهُمَا فَقَالاَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إن ابن عَمٍّ لَنَا قُتِلَ نَحْنُ إِلَيْهِ شَرَعٌ سَوَاءٌ فِي الدَّمِ، ٣٧٩/٩ وَهُوَ سَاكِتٌ عَنهُمَا، لاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمَا شَيْئًا حَتَّىٰ نَاشَدَاهُ اللهَ فَحَمَلَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ ذَكَّرَاهُ اللهَ فَكَفَّ عَنهُمَا، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَيْلٌ لَنَا إِذَا لَمْ نُذَكَّرْ بالله وَوَيْلٌ لَنَا إِذَا لَمْ نَذْكُرْ اللهَ، فِيكُمْ شَاهِدَانِ ذَوَا عَدْلٍ تَجِيئَانِ بِهِمَا عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُ فَنُقِيدُكُمْ مِنْهُ، وَإِلاَ حَلَفَ مَنْ يَدْرَأُكُمْ بالله: مَا قَتَلْنَا وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً، فَإِنْ نَكَلُوا حَلَفَ مِنْكُمْ خَمْسُونَ، ثُمَّ كَانَتْ لَكُمُ الدِّيَةُ[1].

٢٨٣٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ قَتِيلاً وُجِدَ فِي بَنِي سَلُولَ، فَجَاءَ الأَوْلِيَاءُ فَأَبْرَءُوا بَنِي سَلُولَ وَادَّعُوا عَلَىٰ حَيٍّ آخَرَ، وَأَتَوْا شُرَيْحًا بِبَنِي سَلُولَ، فَسَأَلَهُمْ البَيِّنَةَ عَلَى المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ.

٢٨٣٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا وُجِدَ قَتِيلٌ فِي حَيٍّ أُخِذَ مِنْهُ خَمْسُونَ رَجُلاً فِيهِمْ المُدَّعَىٰ ٣٨٠/٩ [عليه][2] وَإِنْ كَانُوا أَقَلَّ مِنْ خَمْسِينَ رُدَّتْ عَلَيْهِمْ الأَيْمَانُ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ.

٢٨٣٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ الأَزْمَعِ قَالَ: وُجِدَ قَتِيلٌ بِالْيَمَنِ بَيْنَ وَادِعَةَ وَأَرْحَبَ، فَكَتَبَ عَامِلُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ إِلَيْهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنْ قِسْ مَا بَيْنَ الحَيَّيْنِ، فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ فَخُذْهُمْ بِهِ، قَالَ: فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَىٰ وَادِعَةَ، فَأَخَذْنَا وَأَغْرَمْنَا وَأَحْلَفْنَا، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَتُحَلِّفُنَا وَتُغَرِّمُنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

= وهو ضعيف خاصة في عمرو بن شعيب، والإسناد الثاني فيه أبو خالد أيضًا، ثم هو مرسل، سليمان بن يسار من التابعين.

(١) إسناده مرسل. القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عليهم].

فَأَحْلَفَ مِنَّا خَمْسِينَ رَجُلاً: بالله مَا فَعَلْت، وَلاَ عَلِمْت قَاتِلاً[١].

٢٨٣٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ قَتِيلاً وُجِدَ بِالْيَمَنِ بَيْنَ حَيَّيْنِ، قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: ٱنْظُرُوا أَقْرَبَ الحَيَّيْنِ إِلَيْهِ فَأَحْلِفُوا مِنْهُمْ خَمْسِينَ رَجُلاً بالله: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً، ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ الدِّيَةُ[٢]. ٣٨١/٩

٢٨٣٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سُئِلَ، عَن قَتِيلٍ وُجِدَ فِي دَارِ رَجُلٍ، فَقَالَ رَبُّ الدَّارِ: إِنَّهُ طَرَقَنِي لِيَسْرِقَنِي فَقَتَلْته. وَقَالَ أَهْلُ القَتِيلِ: إِنَّهُ دَعَاهُ إِلَىٰ بَيْتِهِ فَقَتَلَهُ. فَقَالَ: إِنْ أَقْسَمَ مِنْ أَهْلِ القَتِيلِ خَمْسُونَ أَنَّهُ دَعَاهُ فَقَتَلَهُ [أقيد به][٣]، وَإِنْ نَكَلُوا غَرِمُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقَضَى ابن عَفَّانَ فِي قَتِيلٍ مِنْ بَنِي قُرَّةَ أَبَىٰ أَوْلِيَاؤُهُ أَنْ يَحْلِفُوا، [فأغرمهم][٤] عُثْمَانُ الدِّيَةَ[٥].

٢٨٣٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي القَتِيلِ يُوجَدُ غِيلَةً قَالَ: يَقْسِمُ مِنَ المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ خَمْسُونَ [خمسين][٦] يَمِينًا: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً، فَإِنْ حَلَفُوا، فَقَدْ بَرِئُوا، وَإِنْ نَكَلُوا أَقْسَمَ مِنَ المُدَّعِينَ خَمْسُونَ: إِنَّ دَمَنَا قِبَلَكُمْ، ثُمَّ يودىٰ. ٣٨٢/٩

٢٨٣٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي القَسَامَةِ: لَمْ يَزَلْ يُعْمَلُ بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ.

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، والحارث بن الأزمع بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/٦٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ، والشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أقتدته].

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فأغرمه].

(٥) إسناده مرسل. الزهري لم يدرك عثمان ﷺ.

(٦) زيادة من (أ)، و(ع).

٢٨٣٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَن بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، زَعَمَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ -يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ- أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَىٰ خَيْبَرَ فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلاً، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ عِنْدَهُمْ: قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا وَلاَ عَلِمْنَا، فَانْطَلَقُوا إِلَىٰ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، انْطَلَقْنَا إِلَىٰ خَيْبَرَ فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلاً، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكُبْرَ الْكُبْرَ» فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَىٰ مَنْ قَتَلَ» فَقَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ» قَالُوا: لاَ نَرْضَىٰ بِأَيْمَانِ اليَهُودِ، فَكَرِهَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَاهُ بِمِائَةٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ[1]. ٩/ ٣٨٣

١٦٧- الْيَمِينُ فِي الْقَسَامَةِ

٢٨٣٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِي القَسَامَةِ أَنَّ اليَمِينَ عَلَى المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ[2].

٢٨٣٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَصْحَابًا لَهُمْ يُحَدِّثُونَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ بَدَأَ المدعىٰ عَلَيْهِمْ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ ضَمَّنَهُمُ العَقْلَ.

٢٨٣٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن مُطِيعٍ، عَن فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَضَىٰ بِالْقَسَامَةِ عَلَى المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ[3]. ٩/ ٣٨٤

٢٨٣٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَرى القَسَامَةَ عَلَى المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ.

٢٨٣٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْقَسَامَةِ عَلَى المُدَّعَىٰ عَلَيْهِمْ[4].

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٣٩)، ومسلم: (١١/ ٢١٦).

(٢) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين.

(٣) إسناده مرسل، فضيل بن عمرو لم يدرك ابن عباس ﷺ.

(٤) إسناده مرسل، الزهري من صغار التابعين.

١٦٨- كَيْفَ يَسْتَحْلِفُونَ فِي القَسَامَةِ

٢٨٣٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لاِبْنِ شِهَابٍ: القَسَامَةُ فِي الدَّمِ عَلَى العِلْمِ أَمْ عَلَى [البتة]؟[1] قَالَ: عَلَى [البتة].

٢٨٣٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ فِي القَسَامَةِ: أَوْثُمَّهُمْ وَأَنَا أَعْلَمُ يَعْنِي ٱسْتَحْلِفْهُمْ: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً.

٢٨٣٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ [عبيدالله][2] عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يَسْتَحْلِفُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بالله: مَا قَتَلْت، وَلاَ عَلِمْت قَاتِلاً، ثُمَّ يُودِيهِ. ٩/٣٨٥

٢٨٣٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: وُجِدَ قَتِيلٌ بِالْيَمَنِ فِي وَادِعَةَ، فَرُفِعَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَحْلَفَهُمْ بِخَمْسِينَ: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً، ثُمَّ وَدَاهُ[3].

٢٨٣٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يَسْتَحْلِفُ، عَنِ القَسَامَةِ بالله: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً.

٢٨٣٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّ شُرَيْحًا ٱسْتَحْلَفَهُمْ بالله: مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً.

١٦٩- الْقَوَدُ بِالْقَسَامَةِ

٢٨٣٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابن ٩/٣٨٦

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [البينة] وقد تكرر ذلك.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [عبيد] ثم قطع فجعله محقق المطبوع [عمرو عن فضيل] تبعًا لأثر تالي، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة الحسن بن عبيدالله النخعي من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل، الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ وَابْنَ الزُّبَيْرِ أَقَادَا بِالْقَسَامَةِ(١).

٢٨٣٩٠- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عبد الأعلىٰ، عن معمرٍ، عن الزهريَّ أنه كانَ يقولُ: إنَّ القسامةَ يقادُ بها](٢).

٢٨٣٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودي، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إنَّ القَسَامَةَ إنَّمَا تُوجِبُ العَقْلَ، وَلاَ تُشِيطُ الدَّمَ(٣).

٢٨٣٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالْجَمَاعَةَ الأولَىٰ لَمْ يَكُونُوا يَقْتُلُونَ بِالْقَسَامَةِ(٤).

٢٨٣٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَن فُضَيْلٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: القَوَدُ بِالْقَسَامَةِ جَوْرٌ.

٢٨٣٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: القَسَامَةُ يَسْتَحِقُّونَ بِهَا الدِّيَةَ، وَلاَ يُقَادُ بِهَا. ٣٨٧/٩

٢٨٣٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنِ النَّخَعِيِّ قَالَ: القَسَامَةُ يُسْتَحَقُّ بِهَا الدِّيَةُ، وَلاَ يُقَادُ بِهَا.

٢٨٣٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ بِالْقَسَامَةِ إلاَ وَاحِدٌ

٢٨٣٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: [حَدَّثَنِي](٥) أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَىٰ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي القَسَامَةِ؟ فَأَضَبَّ النَّاسُ فَقَالُوا: نَقُولُ: القَسَامَةُ القَوَدُ بِهَا حَقٌّ وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الخُلَفَاءُ. ٣٨٨/٩

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده مرسل، القاسم بن عبدالرحمن لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل، الحسن لم يدرك أبا بكر أو عمر رضي الله عنهما.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [حَدَّثَنَا].

١٧٠- الدَّمُ كَمْ يَجُوزُ فِيهِ مِنْ الشَّهَادَةِ؟

٢٨٣٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: شَاهِدَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ(١).

٢٨٣٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: ٱنْطَلَقَ رَجُلاَنِ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَوَجَدَاهُ قَدْ صَدَرَ، عَنِ البَيْتِ فَقَالاَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ ابن عَمٍّ لَنَا قُتِلَ وَنَحْنُ إِلَيْهِ شَرَعٌ سَوَاءٌ فِي الدَّمِ، وَهُوَ سَاكِتٌ عَنهُمَا فقَالَ: شَاهِدَانِ ذَوَا عَدْلٍ تَجِيئَانِ بِهِمَا عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُ فَنُقِيدُكُمْ مِنْهُ(٢).

٢٨٤٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَن فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: شَاهِدَانِ عَلَى الدَّمِ. ٣٨٩/٩

٢٨٤٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يَجُوزُ فِي القَوَدِ إِلاَّ شَهَادَةُ أَرْبَعَةٍ.

٢٨٤٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: شَاهِدَانِ.

١٧١- الْقَسَامَةُ إِذَا كَانُوا أَقَلَّ مِنْ خَمْسِينَ

٢٨٤٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ، إِذَا لَمْ تَبْلُغْ القَسَامَةُ كَرَّرُوا حَتَّىٰ يَحْلِفُوا خَمْسِينَ يَمِينًا.

٢٨٤٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: جَاءَتْ قَسَامَةٌ فَلَمْ يُوفُوا خَمْسِينَ فَرَدَّدَ عَلَيْهِمْ القَسَامَةَ حَتَّىٰ أَوْفَوْا.

٢٨٤٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن هِشَامٍ،

---

(١) إسناده مرسل. سليمان بن يسار من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. القاسم بن عبدالرحمن لم يدرك عمر ﷺ.

عَنِ ابن سِيرِينَ، [عن شريح][(١)] قَالَ: إِذَا كَانُوا أَقَلَّ مِنْ خَمْسِينَ رُدِّدَتْ عَلَيْهِمْ الأَيْمَانُ.

٢٨٤٠٦- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن عبدِ اللهِ بن يزيدَ الهذلي، عن أبي مليحٍ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ ردَّدَ عليهم الأيمانَ[(٢)]][(٣)]. ٣٩٠/٩

٢٨٤٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا كَانُوا أَقَلَّ مِنْ خَمْسِينَ رُدَّتْ عَلَيْهِم الأَيْمَانُ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ.

٢٨٤٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُ رَدَّدَ الأَيْمَانَ عَلَىٰ سَبْعَةِ نَفَرٍ فِي القَسَامَةِ أَحَدُهُمْ [خالي][(٤)].

٢٨٤٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا نَقَصَ مِنْ الخَمْسِينَ فِي القَسَامَةِ رَجُلٌ لَمْ يُجِزْهَا.

٢٨٤١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر: قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: أَمَّا الذِي عَلَيْهِ النَّاسُ اليَوْمَ فَتَرْدِيدُ الأَيْمَانِ. ٣٩١/٩

١٧٢- الْقَتِيلُ يُوجَدُ بَيْنَ الحَيَّيْنِ

٢٨٤١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ إِذَا وَجَدَ القَتِيلَ بَيْنَ القَرْيَتَيْنِ قَاسَ مَا بَيْنَهُمَا[(٥)].

٢٨٤١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) إسناده مرسل، أبو المليح الهذلي لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جان].

(٥) إسناده مرسل، أبو جعفر لم يدرك عليًا ﷺ، وفي إسناده أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

قَالَ: [قتل][(١)] قَتِيلٌ بَيْنَ حَيَّيْنِ مِنْ هَمْدَانَ بَيْنَ وَادِعَةَ [وَخَيْوَانَ][(٢)] فَبَعَثَ مَعَهُمْ عُمَرُ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ فَقَالَ: «انْطَلِقْ مَعَهُمْ فَقِسْ مَا بَيْنَ القَرْيَتَيْنِ فَأَيُّهُمَا كَانَتْ أَقْرَبَ فَأَلْحِقْ بِهِمْ القَتِيلَ»[(٣)].

٢٨٤١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ الأَزْمَعِ قَالَ: وُجِدَ قَتِيلٌ بِالْيَمَنِ بَيْنَ وَادِعَةَ وَأَرْحَبَ، فَكَتَبَ عَامِلُ عُمَرَ إِلَيْهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ قِسْ مَا بَيْنَ الحَيَّيْنِ، فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ فَخُذْهُمْ بِهِ[(٤)]. ٣٩٢/٩

١٧٣- الْقَسَامَةُ مَنْ لَمْ يَرَهَا

٢٨٤١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ -وَقَدْ تَيَسَّرَ قَوْمٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ لِيَحْلِفُوا الغَدَ فِي القَسَامَةِ- فَقَالَ: يَا لَعِبَادِ اللهِ، لَقَوْمٌ يَحْلِفُونَ عَلَىٰ مَا لَمْ يَرَوْهُ وَلَمْ يَحْضُرُوهُ وَلَمْ يَشْهَدُوهُ، وَلَوْ كَانَ لِي أَوْ إِلَيَّ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ لَعَاقَبْتُهُمْ، أَوْ لَنَكَّلْتُهُمْ، أَوْ لَجَعَلْتُهُمْ نَكَالاً وَمَا قَبِلْتُ لَهُمْ شَهَادَةً.

٢٨٤١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ حجاج بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَىٰ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي القَسَامَةِ؟ [فَأَضَبَّ][(٥)] النَّاسُ فَقَالُوا: نَقُولُ: القَسَامَةُ القَوَدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الخُلَفَاءُ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وجد].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حيوان] بالحاء المهملة.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، والحارث بيض له ابن أبي حاتم «في الجرح»: (٣/ ٦٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في المطبوع، و(أ)، وأضب أي: أمسك أو سكت وكتم، أنظر مادة «ضبأ» من «اللسان» وقع في (د): [فأصيب] وفي (ع): [فأصب].

فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلاَبَةَ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، قُلْت: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنَدَك أَشْرَافُ العَرَبِ وَرُءُوسُ الأَجْنَادِ، أَرَأَيْت لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَىٰ رَجُلٍ بِحِمْصٍ أَنَّهُ قَدْ سَرَقَ وَلَمْ يَرَوْهُ أَكُنْت تَقْطَعُهُ؟ قَالَ: لاَ. قُلْت: وَمَا قَتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إلاَ فِي إحْدىٰ ثَلاَثِ خِصَالٍ: رَجُلٍ يُقْتَلُ بِجَرِيرَةِ نَفْسِهِ، أَوْ رَجُلٍ زَنَىٰ بَعْدَ إحْصَانه، أَوْ رَجُلٍ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الإِسْلاَمِ[1]. ٩/٣٩٣

١٧٤- الرَّجُلُ يُقْتَلُ فِي الزِّحَامِ

٢٨٤١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّاسَ أُجْلُوا عَن قَتِيلٍ فِي الطَّوَافِ فَوَدَاهُ مِنْ بَيْتِ المَالِ.

٢٨٤١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ عُقْبَةَ وَمُسْلِمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَذْكُورٍ -سَمِعَاهُ مِنْ يَزِيدَ بْنِ مَذْكُورٍ- أَنَّ النَّاسَ ٱزْدَحَمُوا فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ بِالْكُوفَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَفْرَجُوا عَن قَتِيلٍ، فَوَدَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ بَيْتِ المَالِ[2]. ٩/٣٩٤

٢٨٤١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ أَنَّ رَجُلاً قُتِلَ فِي الطَّوَافِ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ: عَلِيٌّ: دِيَتُهُ عَلَى المُسْلِمِينَ، أَوْ فِي بَيْتِ المَالِ[3].

٢٨٤١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَتَىٰ حَجَرٌ [عَائِرٌ][4] فِي إمْرَةِ مَرْوَانَ فَأَصَابَ ابن نِسْطَاسٍ [بن][5] عَامِرٍ

---

(١) إسناده مرسل. أبو قلابة من التابعين.

(٢) في إسناده يزيد بن مذكور، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٢٨٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٤) كذا في المطبوع، و(ع)، وفي (أ)، و(د): [غائر]، والصواب ما أثبتناه، العائر من السهام والحجارة الذي لا يدري من رماه - أنظر مادة «عور» من «لسان العرب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عم].

٣٩٥/٩ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نِسْطَاسٍ، لاَ يُعْلَمُ مَنْ صَاحِبُهُ فَقَتَلَهُ، فَضَرَبَ مَرْوَانُ دِيَتَهُ عَلَى النَّاسِ.

٢٨٤٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْمٍ تَنَاضَلُوا فَأَصَابُوا إِنْسَانًا لاَ يُدْرىٰ أَيُّهُمْ أَصَابَهُ، قَالَ: الدِّيَةُ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ.

١٧٥- الْمُكَاتَبُ يَقْتُلُ [أَوْ يُقْتَلُ][(١)]

٢٨٤٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[يُودىٰ][(٢)] المُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا عُتِقَ مِنْهُ دِيَةَ الحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رُقَّ مِنْهُ دِيَةَ العَبْدِ»[(٣)].

٢٨٤٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَيُّوبَ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يُودىٰ مِنَ المُكَاتَبِ بِقَدْرِ مَا أَدَّاه[(٤)].

٢٨٤٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَلِيًّا وَمَرْوَانَ كَانَا يَقُولاَنِ [في المكاتب]:[(٥)] يُودىٰ مِنْهُ دِيَةَ
٣٩٦/٩ الحُرِّ بِقَدْرِ مَا أَدَّاهُ، وَمَا رُقَّ دِيَةَ العَبْدِ[(٦)].

٢٨٤٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي

---

(١) سقط من (أ)، و(ع).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يؤدي].

(٣) هٰذا الحديث أخرجه البيهقي: (١٥/٥٣٨) وقال: قال التغلبي: سألت أحمد عن هٰذا الحديث فقال: أنا أذهب إلىٰ حديث بريرة ...يعني أنها بقيت علىٰ حكم الرق حتىٰ أمر بشرائها.

وكذلك رواه جماعة عن هشام الدستوائي، ورواه محمد بن جعفر، عن هشام، عن يحيىٰ، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله ولم يرفعه ا.هـ قلت: وقد رواه أيضًا أيوب، عن عكرمة فاختلف فيه كثير، انظر «سنن النسائي الكبرىٰ»: (٣/١٩٦-١٩٧).

(٤) إسناده مرسل، عكرمة لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) زيادة من (أ)، و(ع).

(٦) إسناده منقطع. يحيىٰ بن أبي كثير روايته عن علي ﷺ منقطعة لم يدركه.

عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: جِرَاحَةُ المُكَاتَبِ جِرَاحَةُ عَبْدٍ.

٢٨٤٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: تُودىٰ جِرَاحَتُهُ بِحِسَابِ مَا أَدىٰ.

٢٨٤٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: جِرَاحَةُ المُكَاتَبِ جِرَاحَةُ عَبْدٍ.

١٧٦- رَجُلٌ رَمَى بِنَارٍ فَأَحْرَقَ دَارَ قَوْمٍ

٢٨٤٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا: عَن رَجُلٍ رَمَىٰ بِنَارٍ فِي دَارِ قَوْمٍ فَاحْتَرَقُوا، قَالاَ: لَيْسَ عَلَيْهِ قَوَدٌ، وَلاَ يُقْتَلُ.

٢٨٤٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ يَحْيَى الغَسَّانِيِّ قَالَ: أَحْرَقَ رَجُلٌ تِبْنًا فِي [قراح][1] لَهُ، فَخَرَجَتْ شَرَارَةٌ ٣٩٧/٩
مِنْ نَارٍ حَتَّىٰ أَحْرَقَتْ شَيْئًا لِجَارِهِ، قَالَ: [فكَتَب][2] فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ» وَأَرىٰ أَنَّ النَّارَ جُبَارٌ[3].

٢٨٤٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثَنَا أَبُو دَاوُد، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْت الحَكَمَ وَحَمَّادًا: عَن رَجُلٍ أَحْرَقَ دَارًا، فَأَحْرَقَ فِيهَا قَوْمًا. قَالاَ: لاَ يُقْتَلُ.

١٧٧- بَيْنَ المُسْلِمِ وَالذِّمِّيِّ قِصَاصٌ

٢٨٤٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا عُمَرُ بَيْتَ المَقْدِسِ أَعْطَىٰ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ دَابَّتَهُ يُمْسِكُهَا، فَأَبَىٰ عَلَيْهِ، فَشَجَّهُ مُوضِحَةً، ثُمَّ دَخَلَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فراح] بالفاء، والقراح كما أثبتناه - من الأرض البارز الظاهر الذي لا شجر فيه، انظر مادة «قرح» من «لسان العرب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فكتبت].

(٣) إسناد المرفوع مرسل، عمر بن عبدالعزيز من صغار التابعين.

المَسْجِدَ، فَلَمَّا خَرَجَ عُمَرُ صَاحَ النَّبَطِيُّ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ صَاحِبُ هٰذا؟
٣٩٨/٩ قَالَ عُبَادَةُ: أَنَا صَاحِبُ هٰذا. [قال]: ما أَرَدْت إِلَىٰ هٰذا؟ قَالَ: أَعْطَيْته دَابَّتِي يُمْسِكُهَا فَأَبَىٰ، وَكُنْت امْرَأً فِي حَدٍّ، قَالَ: أَمَّا لاَ فَاقْعُدْ لِلْقَوَدِ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا كُنْت لِتَقِيدَ عَبْدَك مِنْ أَخِيك، قَالَ: أما والله لَئِنْ تَجَافَيْت لَك عَنِ القَوَدِ لأَعَنتُّكَ فِي الدِّيَةِ، أَعْطِهِ عَقْلَهَا مَرَّتَيْنِ(١).

٢٨٤٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ قَوَدَ بَيْنَ النَّصْرَانِيِّ وَالْحُرِّ المُسْلِمِ، وَلاَ بَيْنَ النَّصْرَانِيِّ وَالْعَبْدِ المُسْلِمِ.

١٧٨- رَجُلٌ شَجَّ رَجُلاً فَذَهَبَتْ عَيْنُهُ

٢٨٤٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ النِّيلِيِّ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي رَجُلٍ شَجَّ رَجُلاً فَذَهَبَتْ [عَيْنُهُ](٢) فَقَالَ الحَكَمُ: إِنْ شَهِدُوا أَنَّهَا ذَهَبَتْ مِنَ الضَّرْبَةِ فَهُوَ جَائِزٌ. وَقَالَ حَمَّادٌ: إِنْ شَهِدُوا
٣٩٩/٩ أَنَّهُ ضَرَبَهُ يَوْمَ ضَرَبَهُ وَهِيَ صَحِيحَةٌ فَهُوَ جَائِزٌ.

١٧٩- الْقَوْمُ يَدْفَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي البِئْرِ أَوْ المَاءِ

٢٨٤٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن سِمَاكٍ، عَن حَنَشِ بْنِ المُعْتَمِرِ قَالَ: حُفِرَتْ زُبْيَةٌ بِالْيَمَنِ لِلأَسَدِ فَوَقَعَ فِيهَا الأَسَدُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَدَافَعُونَ عَلَىٰ رَأْسِ البِئْرِ، فَوَقَعَ فِيهَا رَجُلٌ فَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، وَتَعَلَّقَ الآخَرُ [بِآخَرَ]، فَهَوَىٰ فِيهَا أَرْبَعَةٌ فَهَلَكُوا فِيهَا جَمِيعًا، فَلَمْ يَدْرِ النَّاسُ كَيْفَ يَصْنَعُونَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ قَضَيْت بَيْنَكُمْ بِقَضَاءٍ يَكُونُ جَائِزًا بَيْنَكُمْ حَتَّىٰ تَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَإِنِّي أَجْعَلُ الدِّيَةَ عَلَىٰ مَنْ حَضَرَ رَأْسَ البِئْرِ، فَجَعَلَ لِلأَوَّلِ الذِي هُوَ فِي البِئْرِ رُبُعَ

---

(١) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين لم يدرك أيا من هٰؤلاء ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عينه من غير تلك الشجة].

الدِّيَةِ، وَلِلثَّانِي ثُلُثَ الدِّيَةِ، وَلِلثَّالِثِ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَلِلرَّابِعِ كَامِلَةً، قَالَ: فَتَرَاضَوْا عَلَىٰ ذَلِكَ حَتَّىٰ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ بِقَضَاءِ عَلِيٍّ، فَأَجَازَ القَضَاءَ(١).

٢٨٤٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَن مَسْرُوقٍ أَنَّ سِتَّةَ غِلْمَةٍ ذَهَبُوا يَسْبَحُونَ، فَغَرِقَ أَحَدُهُمْ، فَشَهِدَ ثَلاَثَةٌ عَلَى ٱثْنَيْنِ أَنَّهُمَا أَغْرَقَاهُ وَشَهِدَ ٱثْنَانِ عَلَىٰ ثَلاَثَةٍ أَنَّهُم أَغْرَقُوهُ، فَقَضَىٰ [علي أن](٢) عَلَى الثَّلاَثَةِ خُمُسَيْ الدِّيَةِ وَعَلَى الاثْنَيْنِ ثَلاَثَةُ أَخْمَاسِ الدِّيَةِ(٣). ٤٠٠/٩

٢٨٤٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ أَنَّهُ جَعَلَ الدِّيَةَ أَسْبَاعًا: أَرْبَعَةً عَلَىٰ ثَلاَثَةٍ، وَثَلاَثَةً عَلَىٰ أَرْبَعَةٍ.

٢٨٤٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُسْهِرٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلاَسٍ قَالَ: ٱسْتَأْجَرَ رَجُلٌ أَرْبَعَةَ رِجَالٍ لِيَحْفِرُوا لَهُ بِئْرًا، فَحَفَرُوهَا فَانْخَسَفَتْ بِهِم البِئْرُ، فَمَاتَ أَحَدُهُمْ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَضَمَّنَ الثَّلاَثَةَ ثَلاَثَةَ أَرْبَاعِ الدِّيَةِ، وَطَرَحَ عَنهُمْ رُبُعَ الدِّيَةِ(٤).

٢٨٤٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَأْجَرَ ثَلاَثَةً يَحْفِرُونَ لَهُ حَائِطًا، فَضَرَبُوا فِي أَصْلِهِ جَمِيعًا، فَوَقَعَ عَلَيْهِمْ فَمَاتَ أَحَدُهُمْ، فَاخْتَصَمُوا إِلَىٰ شُرَيْحٍ، فَقَضَىٰ عَلَى البَاقِيَيْنِ بِثُلُثَيْ الدِّيَةِ. ٤٠١/٩

٢٨٤٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ، عَن أُجَرَاءَ ٱسْتُؤْجِرُوا يَهْدِمُونَ حَائِطًا فَخَرَّ عَلَيْهِمْ، فَمَاتَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ يَغْرَمُ

---

(١) إسناده ضعيف. حنش بن المعتمر ليس بالقوي، وسماك بن حرب مضطرب الحديث.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، رواية خلاس، عن علي ﷺ كتاب لم يسمع منه.

بَعْض لِبَعْضٍ [و][1] الدِّيَةُ عَلَىٰ مَنْ بَقِيَ.

٢٨٤٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْمَىٰ يَنْشُدُ النَّاسَ فِي زَمَانِ عُمَرَ يَقُولُ:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَقِيتُ مُنْكَرًا هَلْ يَعْقِلُ الأَعْمَى الصَّحِيحَ المُبْصِرَ
خَرَّا مَعًا كِلاَهُمَا تَكَسَّرَا ٤٠٢/٩

قَالَ وكيعٌ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ رَجُلاً صَحِيحًا كَانَ يَقُودُ أَعْمَىٰ فَوَقَعَا فِي بِئْرٍ فَوَقَعَ عَلَيْهِ فَإِمَّا [قتله][2] وَإِمَّا جَرَحَهُ، فَضَمِنَ الأَعْمَىٰ[3].

١٨٠- الرَّجُلُ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً [فَيَقْتُلُهُا][4]

٢٨٤٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ -الشَّام يُقَالُ لَهُ: ابن خَيْبَرِيٍّ- وَجَدَ مَعَ ٱمْرَأَتِهِ رَجُلاً [فَقَتَلَهَا][5] -أَوْ قَتَلَهُمَا - فَرُفِعَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ القَضَاءُ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ أَنْ سَلْ عَلِيًّا [عن] ذَلِكَ، فَسَأَلَ أَبُو مُوسَىٰ عَلِيًّا فَقَالَ: إِنَّ هٰذا لَشَيْءٌ مَا هُوَ بِأَرْضِنَا، عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِي، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: عَلِيٌّ: أَنَا أَبُو حَسَنٍ إِنْ لَمْ يَجِئْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَلْيَدْفَعُوهُ بِرُمَّتِهِ[6].

٢٨٤٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن سَلَمَةَ قَالَ: رُفِعَ إِلَىٰ مُصْعَبٍ رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ ٱمْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهُ، فَأَبْطَلَ دَمَهُ. ٤٠٣/٩

٢٨٤٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلاَنِ أَخَوَانِ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لأَحَدِهِمَا أَشْعَثُ، فَغَزَا فِي جَيْشٍ مِنْ جُيُوشِ المُسْلِمِينَ، قَالَ: فَقَالَتْ ٱمْرَأَةُ أَخِيهِ لأَخِيهِ: هَلْ لَكَ فِي ٱمْرَأَةِ أَخِيكَ مَعَهَا

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قلله].
(٣) إسناده مرسل، علىٰ بن رباح لم يدرك عمر ﷺ.
(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فيقتله].
(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فقتله].
(٦) إسناده صحيح.

رَجُلٌ يُحَدِّثُهَا، فَصَعِدَ فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَعَهَا عَلَىٰ فِرَاشِهَا، وَهِيَ تَنْتِفُ لَهُ دَجَاجَةً وَهُوَ يَقُولُ:

وَأَشْعَثُ غَرَّهُ الإِسْلاَمُ مِنِّي ... خَلَوْتَ بِعُرْسِهِ لَيْلَ التَّمَامِ

أَبِيتُ عَلَىٰ حَشَايَاهَا وَيُمْسِي ... عَلَىٰ دَهْمَاءَ لاَحِقَةِ الحِزَامِ

كَأَنَّ مَوَاضِعَ الرَّبَلاَتِ مِنْهَا ... [فئام قد جمعن إلىٰ فئام][1].

- قَالَ: فَوَثَبَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ حَتَّىٰ قَتَلَهُ، ثُمَّ أَلْقَاهُ فَأَصْبَحَ قَتِيلاً بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: عُمَرُ: أُنْشِدُ اللهَ رَجُلاً كَانَ عَنْدَهُ مِنْ هٰذا عِلْمٌ إلاَ قَامَ بِهِ، فَقَامَ [رَجُلُ][2] فَأَخْبَرَهُ بِالْقِصَّةِ فَقَالَ: سُحْقٌ وَبُعْدٌ[3]. ٩/٤٠٤

٢٨٤٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: الرَّجُلُ يَجِدُ عَلَى ٱمْرَأَتِهِ رَجُلاً فَيَقْتُلُهُ أَيُهْدَرُ دَمُهُ؟ قَالَ: مَا مِنْ أَمْرٍ إلاَ بِالْبَيِّنَةِ، قُلْت: إن أشهد عَلَيْهِ أَنَّهُ زَانِي فِي أَهْلِي، قَالَ: وَإِنْ أَشْهَدَ، لاَ أَمْرَ إلاَ بِالْبَيِّنَةِ.

٢٨٤٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ لَيْلَةً فِي المَسْجِدِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: لَو أَنَّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ ٱمْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهُ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ تَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ؟ لأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ [له] فَسَكَتَ عَنهُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ اللِّعَانِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَجَاءَ الرَّجُلُ بَعْدُ يَقْذِفُ ٱمْرَأَتَهُ، فَلاَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: «عَسَىٰ أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا» فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا[4].

٢٨٤٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ ٩/٤٠٥

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [تمام قد جمعن إلىٰ تمامىٰ]، والفئام: الجماعة من الناس، وانظر مادة «فأم» من «اللسان» فقد ذكر هٰذِه الشطرة فيها.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الرجل].

(٣) إسناده مرسل، الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم: (١٠/ ١٨٠).

المَلِكِ، عَن وَرَّادٍ، عَنِ المُغِيرَةِ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ يَقُولُ: لَوْ وَجَدْت مَعَهَا رَجُلاً لَضَرَبْته بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ لأَنَا أَغْيَرُ مِنْ سَعْدٍ، والله أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللهِ حَرَّمَ [الله] الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»(١).

٢٨٤٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَن هَانِئِ بْنِ [حِزَامٍ](٢) -زَادَ فِيهِ يَحْيَىٰ بْنَ آدَمَ: عَن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَن هَانِئِ بْنِ [حِزَامٍ]- أَنَّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَتَلَهَا، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ، فَكَتَبَ فِيهِ عُمَرُ كِتَابَيْنِ: كِتَابٌ فِي العَلاَنِيَةِ: يُقْتَلُ. وَكِتَابٌ فِي السِّرِّ: تُؤْخَذُ الدِّيَةُ(٣).

١٨١- الرَّجُلُ [يَرْمِي](٤) امْرَأَتُهُ بِالشَّيْءِ، أَوْ أَمَتُهُ

٢٨٤٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَن أُمِّهِ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي -لَيْثٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ هَارُونَ- بَيْنَمَا هِيَ جَالِسَةٌ تَقْطَعُ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهَا إِذْ شَدَّ كَلْبٌ فِي الدَّارِ عَلَىٰ ذَلِكَ اللَّحْمِ، فَرَمَتْهُ بِالسِّكِّينِ فَأَخْطَأَتْهُ، وَاعْتَرَضَ ابن لَهَا فَوَقَعَتْ السِّكِّينُ فِي بَطْنِهِ [مريدة](٥) فَمَاتَ، فَوَدَاهُ عَلِيٌّ مِنْ بَيْتِ المَالِ(٦). ٤٠٦/٩

٢٨٤٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/ ١٨١)، ومسلم: (١١/ ١٨٥).

(٢) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(ع): [حرام] بالراء - وهو يقال فيه الأثنين، انظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ١٠١).

(٣) في إسناده هانيء بن حزام بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٩/ ١٠١)، ولا أعلم له توثيقا يعتد به.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [يشهد ترمي].

(٥) كذا في (أ)، وفي (ع): [موتزة] وفي المطبوع: [من يدها].

(٦) في إسناده الربيع بن النعمان بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٧٠)، ولا أعلم له توثيقا يعتد به، وأمه لم أقف علىٰ ترجمة لها.

عَن خِلاَسٍ قَالَ: رَمَىٰ رَجُلٌ [أُمَّه][1] بِحَجَرٍ فَقَتَلَهَا، فَطَلَبَ مِيرَاثَهَا مِنْ إِخْوَتِهِ فَقَالَ: إِخْوَتُهُ: لاَ مِيرَاثَ لَك، فَارْتَفَعُوا إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَأَخْرَجَهُ مِنَ المِيرَاثِ وَقَضَىٰ عَلَيْهِ بِالدِّيَةِ، وَقَالَ: حَظُّك مِنْهَا ذَلِكَ الحَجَرُ[2].

٢٨٤٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَعَن قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ، وَعَنْ عَطَاءٍ أَنَّ قَتَادَةَ كَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ تَرْعَىٰ غَنَمَهُ فَقَالَ لَهُ ابنهُ مِنْهَا: حَتَّىٰ مَتَىٰ تَسْتَأْمِي أُمِّي؟ واللهِ لاَ تَسْتَأْمِهَا أَكْثَرَ مِمَّا ٱسْتَأْمَيتَهَا، قَالَ: إِنَّك لَهَا هُنَا، فَخَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ إِلَىٰ عُمَرَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: فَائْتِنِي بِهِ وَبِعِشْرِينَ وَمِائَةٍ قَالَ حَجَّاجٌ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَبِأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا ثَلاَثِينَ حِقَّةً وَثَلاَثِينَ جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ مَا بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَىٰ بَازِلٍ عَامُهَا كُلُّهَا خِلْفَةٌ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ إِخْوَتِهِ وَلَمْ يُوَرِّثْهُ شَيْئًا[3]. ٤٠٧/٩

٢٨٤٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ حَيَّانَ الحِمَّانِيُّ يَصْنَعُ الخَيْلَ، وَأَنَّهُ حَمَلَ ابنهُ عَلَىٰ فَرَسٍ فَخَرَّ فَتَقَطَّرَ مِنَ الفَرَسِ فَمَاتَ، فَجُعِلَتْ دِيَتُهُ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ زَمَانَ زِيَادٍ عَلَى البَصْرَةِ.

٢٨٤٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: حَمَلَ رَجُلٌ ابنهُ عَلَىٰ فَرَسٍ لِيُسَوِّرَهُ فَنَخَسَ بِهِ فَصَوَّتَ بِهِ فَقَتَلَهُ، فَجُعِلَت دِيَتُهُ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ وَلَمْ يُوَرِّثِ الأَبَ شَيْئًا.

١٨٢- الرَّجُلاَنِ يَشْهَدَانِ عَلَى الرَجُلِ بِالْحَدِّ

٢٨٤٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أمة] بالتاء وليس بالهاء.

(٢) إسناده ضعيف، رواية خلاس عن علي ﷺ صحيفة ولم يسمع منه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه أبو خالد الأحمر وحجاج بن أرطاة وليس بالقويين، وكل من مجاهد وأبو المليح، وعطاء لم يدرك عمر ﷺ، وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

٤٠٨/٩ عَن خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَجُلَيْنِ أَتَيَا عَلِيًّا فَشَهِدَا عَلَىٰ رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ، فَقَطَعَ يَدَهُ، ثُمَّ جَاءَا بِآخَرَ فَقَالاَ: هُوَ هٰذا، قَالَ: فَاتَّهَمَهُمَا عَلَىٰ هٰذا، وَضَمَّنَهُمَا دِيَةَ الأَوَّلِ[١].

١٨٣- الرَّجُلُ يَجِبُ عَلَيْهِ القَتْلُ فَيُدْفَعُ إِلَى الأَوْلِيَاءِ

٢٨٤٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرَدُ أَنَّ حَيَّ بْنَ يَعْلَىٰ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ يَعْلَىٰ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ يَعْلَىٰ فَقَالَ لَهُ: [قاتلي هٰذا][٢]، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ يَعْلَىٰ فَجَدَعُوهُ بِسُيُوفِهِمْ حَتَّىٰ رَأَوْا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ وَبِهِ ٤٠٩/٩ رَمَقٌ، فَأَخَذَهُ أَهْلُهُ فَدَاوَوهُ حَتَّىٰ بَرِئَ فَجَاءَ يَعْلَىٰ فَقَالَ[٣]: [أَوَ لَست قَدْ دَفَعْته][٤] إِلَيْك، فَأَخْبَرَهُ خَبَرَهُ، فَدَعَاهُ يَعْلَىٰ فَوَجَدَهُ قَدْ [شلل][٥] فَحُسِبَتْ جُرُوحُهُ فَوَجَدُوا فِيهِ الدِّيَةَ، فَقَالَ لَهُ يَعْلَىٰ: إِنْ شِئْت فَادْفَعْ إِلَيْهِ دِيَتَهُ فَاقْتُلْهُ وَإِلاَّ فَدَعْهُ، فَلَحِقَ بِعُمَرَ فَاسْتَأْدَىٰ عَلَىٰ يَعْلَىٰ، فَاتَّفَقَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ عَلَىٰ قَضَاءِ يَعْلَىٰ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ الدِّيَةَ وَيَقْتُلَهُ، أَوْ يَدَعَهُ فَلاَ يَقْتُلُهُ، وَقَالَ عُمَرُ لِيَعْلَىٰ: إِنَّك لِقَاضٍ، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَىٰ عَمَلِهِ[٦].

١٨٤- الرَّجُلُ يَقْتُلُ ابنهُ

٢٨٤٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، وَأَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَن عُمَرَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يُقْتَلُ الوَالِدُ بِالْوَلَدِ»[٧].

---

(١) إسناده ضعيف، رواية خلاس بن عمرو، عن علي ﷺ صحيفة ولم يسمع منه.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د) [هٰذا]، وفي المطبوع جعله محققه من «كنز العمال»: [هٰذا قاتل أخي].

(٣) زاد هنا محقق المطبوع من «مصنف عبدالرزاق»: [قاتل أخي هٰذا] وليست في الأصول.

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أو ليس قد دفعت].

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [سلك].

(٦) في إسناده عمرد بن الحسن، وحي بن يعلىٰ بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٤٢)، و(٣/ ٣٧٤)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٧) إسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي خاصة في عمرو بن شعيب.

٢٨٤٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ قَالاَ: لاَ يُقَادُ الرَّجُلُ مِنْ وَالِدَيْهِ، وَإِنْ قَتَلاَهُ صَبْرًا. ٩/٤١٠

١٨٥- الرَّجُلُ تُخْرَقُ أُنْثَيَاهُ

٢٨٤٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كُتِبَ إِلَىٰ عُمَرَ فِي ٱمْرَأَةٍ أَخَذَتْ بِأُنْثَيَيْ رَجُلٍ فَخَرَقَتْ الجِلْدَ وَلَمْ تَخْرِقْ الصِّفَاقَ، قالَ: عُمَرُ لأَصْحَابِهِ مَا تَرَوْنَ فِي هٰذا؟ قَالُوا: ٱجْعَلْهَا بِمَنْزِلَةِ الجَائِفَةِ، فَقَالَ: عُمَرُ لَكِنِّي أَرىٰ غَيْرَ ذَلِكَ، أَرىٰ أَنَّ فِيهَا نِصْفَ مَا فِي الجَائِفَةِ[1].

١٨٦- الرَّجُلُ يَسْتَكْرِهُ المَرْأَةَ

٢٨٤٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن دَاوُد، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَكْرَهَ ٱمْرَأَةً فَأَفْضَاهَا، فَضَرَبَهُ عُمَرُ الحَدَّ وَغَرَّمَهُ ثُلُثَ دِيَتِهَا[2]. ٩/٤١١

٢٨٤٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ تَزَوَّجَ جَارِيَةً فَأَفْضَاهَا، فَقَالَ فِيهَا هُوَ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: إِنْ كَانَتْ مِمَّنْ يُجَامَعُ مِثْلُهَا فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّنْ لاَ يُجَامَعُ مِثْلُهَا فَعَلَيْهِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

٢٨٤٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن شَيْخٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الرَّجُلِ يَعْقِرُ المَرْأَةَ قَالَ: إِذَا أَمْسَكَ [أَحَدُهما عن الآخر][3] فَالثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُمْسِكْ فَالدِّيَةُ[4].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وعمرو لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة هشيم وهو مدلس، وعمرو لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [أحدهما]، وفي المطبوع: [أحدها].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الشيخ الذي روىٰ عن قتادة، وقتادة لم يدرك زيدًا ﷺ.

١٨٧- الرَّجُلُ يَسْتَسْقِي فَلاَ يُسْقَى حَتَّى يَمُوتَ

٢٨٤٦٠٢٨٤٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَسْقَىٰ عَلَىٰ بَابِ قَوْمٍ فَأَبَوْا أَنْ يُسْقُوهُ، فَأَدْرَكَهُ العَطَشُ فَمَاتَ، فَضَمَّنَهُمْ عُمَرُ الدِّيَةَ[1]. ٤١٢/٩

١٨٨- مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ المُسْلِمِ

٢٨٤٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ[2] أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: مَا قُتِلَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ إلاَ في زِنًا، أَوْ قَتْلٍ، أَوْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ[3].

٢٨٤٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إله إلاَ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إلاَ أَحَدُ ثَلاَثَةِ نَفَرٍ: النَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ»[4]. ٤١٣/٩

٢٨٤٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَ رَجُلٌ قَتَلَ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَىٰ بَعْدَمَا أُحْصِنَ، أَوْ رَجُلٌ ٱرْتَدَّ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ»[5].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، والحسن لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(٢) زاد هنا محقق المطبوع: [عن أبي رجاء] من عنده، وليست في الأصول، وأيوب يروي عن أبي قلابة مباشرة.

(٣) إسناده مرسل. أبو قلابة من التابعين.

(٤) أخرجه مسلم: (٣/ ٢٣٦).

(٥) في إسناده عمرو بن غالب الهمداني تفرد عنه أبو إسحاق السبيعي، وقد روىٰ عنه النسائي أنه وثقه وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لرفع الجهالة عن الرجل، فالأقرب ما قاله ابن البرقي أنه مجهول.

٢٨٤٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(١).

٢٨٤٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَن مَنْصُورٍ [عن إبراهيم](٢) عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا حَلَّ دَمُ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ هٰذِه القِبْلَةِ إلاَ مَنْ ٱسْتَحَلَّ ثَلاَثَةَ أَشْيَاءَ: قَتْلَ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبَ الزَّانِي، وَالْمُفَارِقَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ، أَوْ الخَارِجَ مِنْ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ(٣).

٢٨٤٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الدَّارِ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لاَ يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ قَتَلَ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَىٰ بَعْدَمَا أُحْصِنَ، أَوْ رَجُلٌ ٱرْتَدَّ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، أَوْ رَجُلٌ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ(٤). ٩/٤١٤

١٨٩- الْعَبْدُ يُوجَدُ قَتِيلاً

٢٨٤٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ قَالَ: وَجَدْت مَمْلُوكًا لَنَا كَانَ يَعْمَلُ فِي بِئْرٍ فِي دَارِ عُتْبَةَ، فَخَاصَمْته إِلَىٰ شُرَيْحٍ فَقَالَ: بَيِّنَتُك أَنَّهُمْ أَكْرَهُوهُ، وَإِلاَ أَقْسَمَ لَك مِنْ أَهْلِ الدَّارِ مَنْ شِئْت.

٢٨٤٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي ابن شِهَابٍ: لَيْسَ فِي العَبْدِ قَسَامَةٌ، وَلاَ يَرُدُّ بِهِ القَسَامَةَ، إِنَّمَا هِيَ [الأَيْمَانُ](٥) كَهَيْئَةِ الحَقِّ يُدَّعَىٰ.

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع)، والمعروف أن أبا معشر زياد بن كليب هو الذي يروي عن إبراهيم لا أن يروي إبراهيم عنه، فلعله حدث تقديم وتأخير.

(٣) في إسناده أبو معشر هٰذا، وأظنه زياد بن كليب، فإن كان هنالك تقديم وتأخير، فالإسناد لابأس به، وإلا فلا أدري أسمع أبو معشر من مسروق أم لا.

(٤) إسناده مرسل، أبو حصين الأسدي لم يدرك عثمان ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الأثمان].

٢٨٤٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَضَىٰ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ فِي عَبْدِ أَيُّوبَ مَوْلَىٰ [ابن نافع][1] بِخَمْسِينَ يَمِينًا عَلَىٰ أَيُّوبَ، فَحَلَفَ فَأَخَذَ ثَمَنَهُ.

١٩٠- الدَّمُ يَقْضِي فِيهِ الأُمَرَاءُ

٢٨٤٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ [يَزِيْدِ][2] قَالَ: قَالَ [سَلمَانُ][3]: أَمَّا الدَّمُ فَيَقْضِي فِيهِ عُمَرُ[4].

٤١٥/٩ ٢٨٤٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ [قال: حَدَّثَنَا] مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنْ لاَ تُقْتَلَ نَفْسٌ دُونِي[5].

٢٨٤٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ لاَ يَقْضِي فِي دَمٍ دُونَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ.

٢٨٤٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ جَارِيَةً لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا وَوَجَدُوا سِحْرَهَا واعْتَرَفَتْ بِهِ، فَأَمَرَتْ عَبْدَ الرحمن بْنَ زَيْدٍ فَقَتَلَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ فَأَنْكَرَهُ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ ابن عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا سَحَرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ وَوَجَدُوا سِحْرَهَا، فَكَأَنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا أَنْكَرَ ذَلِكَ لأَنَّهَا قُتِلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ[6].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نافع].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [زيد] خطأ، انظر ترجمة عبدالرحمن بن يزيد النخعي من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سليمان].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده صحيح.

١٩١- الْمُعَاهَدُ يُقْتَلُ

٢٨٤٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ قَالَ: سَأَلْتُ عَمْرًا: مَا كَانَ الحَسَنُ يَقُولُ فِي المُعَاهَدِ يُقْتَلُ؟ قَالَ: إنْ كَانُوا يَتَعَاقَلُونَ فَعَلَى العَوَاقِلِ، وَإِنْ كَانُوا لاَ يَتَعَاقَلُونَ فَدَيْنٌ عَلَيْهِ فِي [مَالِهِ][1]. ٩/٤١٦

٢٨٤٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي المُعَاهَدِ يُقْتَلُ، قَالَ: دِيَتُهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَعَقْلُهُ عَلَيْهِمْ.

٢٨٤٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَقَأَ عَيْنَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، قَالَ: دِيَتُهُ عَلَىٰ أَهْلِ [طَسُّوجِهِ][2].

١٩٢- أَرْبَعَةٌ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِالزِّنَا [بالرجم]

٢٨٤٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن حَمَّادٍ فِي أَرْبَعَةٍ شَهِدُوا عَلَىٰ رَجُلٍ بِالزِّنَا فَرُجِمَ، ثُمَّ رَجَعَ أَحَدُهُمْ، قَالَ: [عليه][3] رُبُعُ الدِّيَةِ

٢٨٤٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن مَطَرٍ، عَن عِكْرِمَةَ فِي أَرْبَعَةٍ شَهِدُوا عَلَىٰ رَجُلٍ بِحَدٍّ، ثُمَّ [أَكْذَبَ][4] أَحَدُهُمْ نَفْسَهُ، قَالَ: يَغْرَمُ رُبُعَ الدِّيَةِ. ٩/٤١٧

٢٨٤٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: [يقتل][5] وَعَلَى الآخَرِينَ الدِّيَةُ.

٢٨٤٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ماله وذمته].

(٢) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (ع): [طسوحه] بالحاء خطأ، والطوسج الناحية انظر مادة «طسج» من «لسان العرب».

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (ع): [أنكر].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يعقل].

قَالَ: قَالَ أَبُو هَاشِمٍ فِي أَرْبَعَةٍ شَهِدُوا عَلَىٰ رَجُلٍ بِالزِّنَا، ثُمَّ رَجَعَ أَحَدُهُمْ: عَلَيْهِ رُبُعُ الدِّيَةِ، وَقَالَ ابن سِيرِينَ: إِذَا قَالَ: أَخْطَأْتُ وَأَرَدْتُ غَيْرَهُ، فَعَلَيْهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً، وَإِنْ قَالَ: تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ، قُتِلَ بِهِ.

١٩٣- الرَّجُلُ يُصِيبُ ابنهُ الشَّيْءُ فَيَهَبُهُ

٢٨٤٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا وَهَبَ الأَبُ الشَّجَّةَ الصَّغِيرَةَ التِي تُصِيبُ ابنهُ جَازَتْ عَلَيْهِ.

١٩٤- الرَّجُلُ يَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ

٢٨٤٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ فِي رَجُلٍ قُطِعَتْ يَدُهُ فِي السَّرِقَةِ، ثُمَّ قَطَعَ رَجُلٌ يَدَهُ الأُخرىٰ بَعْدُ، قَالَ فِيهَا نِصْفُ الدِّيَةِ. ٤١٨/٩

١٩٥- الرَّجُلُ يَصُبُّ المَاءَ فِي الطَّرِيقِ

٢٨٤٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا، عَن رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَصَبَّ مَاءً فِي الطَّرِيقِ، قَالَ حَمَّادٌ: يَضْمَنُ. وَقَالَ الحَكَمُ: لاَ يَضْمَنُ.

٢٨٤٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي القَصَّابِ وَالْقَصَّارِ يَنْضَحُ بَابَهُ، قَالَ: يَضْمَنُ.

٢٨٤٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ فِي الرَّجُلِ السُّوقِيِّ يَنْضَحُ بَيْنَ يَدَيْ بَابِهِ فَيَمُرُّ بِهِ إِنْسَانٌ فَيَزْلَقُ فَيَعَنتُ، قَالَ حَمَّادٌ: يَضْمَنُ، وَقَالَ الحَكَمُ: لاَ يَضْمَنُ.

١٩٦- الرَّجُلُ يُقْتَصُّ لَهُ أَيُحْبَسُ؟

٢٨٤٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: شَهِدْت ٤١٩/٩

عَبْدَ الرحمن بْنَ أُذَيْنَةَ أَقَصَّ رَجُلاً [حَرْصَتَيْنِ][1] فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ حُبِسَ المُقْتَصُّ لَهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ المُقْتَصُّ مِنْهُ، قَالَ: وَكَانَ ابن سِيرِينَ يُنْكِرُ هٰذا الحَبْسَ.

٢٨٤٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: ﴿الْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ وَلَيْسَ لِلإِمَامِ أَنْ يَضْرِبَهُ، وَلاَ أَنْ يَحْبِسَهُ، إِنَّمَا هُوَ القِصَاصُ، مَا كَانَ اللهُ نَسِيًّا، لَوْ شَاءَ لأَمَرَ بِالسَّجْنِ وَالضَّرْبِ.

١٩٧- الْمُثْلَةُ فِي القَتْلِ

٢٨٤٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن مُغِيرَةَ، عَن شِبَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن هُنَيِّ بْنِ النُّوَيْرَةِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإِيمَانِ[2].

٢٨٤٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [عن علقمة][3] أَنَّهُ مَرَّ عَلَى ابن مُكَعْبَرٍ وَقَدْ قَطَعَ زِيَادٌ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ إِنَّ أَعَفَّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإِيمَانِ[4]. ٩/٤٢٠

٢٨٤٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ، عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: **«إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القَتْلَ»**[5].

٢٨٤٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن مَسْلَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَن صَفِيَّةَ

---

(١) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ): [حارصتين] وفي (ع): [جارصتين]، والصواب ماأثبتناه، الحرصة من الشجاج: التي حرصت من وراء الجلد ولم تحرقه - أنظر مادة «حرص» من «لسان العرب».

(٢) إسناده ضعيف، فيه عنعنة مغيرة وشباك وهما مدلسان، وهني لم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) أخرجه مسلم: (١٣/١٥٧).

بِنْتِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَتْ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنِ المُثْلَةِ[١].

٢٨٤٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الإِحْسَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القتلة، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ»[٢].

٢٨٤٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ][٣] قال: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإِيمَانِ[٤]. ٤٢١/٩

٢٨٤٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَن [عبيد بن تعلىٰ][٥] قَالَ: غَزَوْنَا أَرْضَ الرُّومِ وَمَعَنا أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى النَّاسِ عَبْدُ الرحمن بْنُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أُتِيَ الأَمِيرُ [آنفًا][٦] بِأَعْلاَجٍ أَرْبَعَةٍ فَأَمَرَ بِهِمَا فَصُبِرُوا يُرْمَوْنَ بِالنَّبْلِ حَتَّىٰ قُتِلُوا، قَالَ: فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ فَزِعًا حَتَّىٰ أَتَىٰ عَبْدَ الرحمن فَقَالَ: [أَصَبَرْتُهُمْ] لَقَدْ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَن صَبْرِ البَهِيمَةِ، وَمَا أَحَبُّ [إني صَبَرت][٧] دَجَاجَةٍ وإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا [قال]: فَأَعْظَمَ ذَلِكَ، فَدَعَا عَبْدُ الرحمن بِغِلْمَانٍ لَهُ [أربعة][٨] فَأَعْتَقَهُمْ مَكَانَ الذِي صَنَعَ[٩].

---

(١) في إسناده صفية بنت المغيرة.

(٢) أخرجه مسلم: (١٣/١٥٧).

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في (ع)، و(د): [يعلىٰ] وغير محقق المطبوع لذلك إلىٰ: [يعلىٰ بن عبيد] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة عبيد بن تعلىٰ من «التهذيب».

(٦) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إلىٰ صبرة].

(٨) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٩) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعبيد بن تعلىٰ وثقه النسائي، وقال ابن=

٢٨٤٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [شُعْبَةُ][(١)]، عَنْ علىٰ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنِ المُثْلَةِ[(٢)]. ٩/ ٤٢٢

٢٨٤٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن هَيَّاجِ بْنِ عِمْرَانَ البُرْجُمِيِّ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، قَالاَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ المُثْلَةِ[(٣)].

٢٨٤٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَفْصٍ، عَن يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ: لاَ تُمَثِّلُوا بِعِبَادِي»[(٤)].

٢٨٤٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن مَنْصُورٍ، عَن طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ غَيْرَ قَاتِلِك، أَوْ تُمَثِّلَ بِقَاتِلِك.

٢٨٤٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خُصَيْفٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾: أَنْ يَقْتُلَ ٱثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ. ٩/ ٤٢٣

٢٨٥٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً قَالَ: «لاَ تُمَثِّلُوا»[(٥)].

= المديني: لم يُسمع به من شئ من الأحاديث، كأنه يومئ إلىٰ جهالة حاله، والنسائي قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح.

(١) كذا في المطبوع، و(أ)، وفي (ع): [سعيد]، وهي مشتبهة في (د) وشعبة هو الذي يروي عن عدي هٰذا الحديث ولم أر في الرواة عنه سعيدًا.

(٢) أخرجه البخاري: (٩/ ٥٥٩).

(٣) إسناده ضعيف هياج بن عمران مجهول كما قال ابن المديني.

(٤) إسناده ضعيف فيه عبدالله بن حفص وهو مجهول.

(٥) أخرجه مسلم: (١٢/ ٥٦) مطولاً.

٢٨٥٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَن مُوسَىٰ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُمَثَّلَ بِالْبَهَائِمِ(١).

١٩٨- الرَّجُلُ يَجْنِي الجِنَايَةَ وَلَيْسَ لَهُ مَوْلًى

٢٨٥٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَن [سَعْدٍ](٢) بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ أَنَّ الرَجُل يَمُوتُ قَبْلَنَا وَلَيْسَ لَهُ رَحِمٌ، وَلاَ مَوْلًى، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنْ تَرَكَ ذَا رَحِمٍ فَالرَّحِمُ، وَإِلاَ [فالولاء](٣)، وَإِلاَ فَبَيْتُ المَالِ يَرِثُونَهُ وَيَعْقِلُونَ عَنهُ(٤).

٩/٤٢٤ ٢٨٥٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَعَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَلَيْسَ لَهُ مَوْلًى، قَالاَ: مِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَعَقْلُهُ عَلَيْهِمْ.

٢٨٥٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ يَدِ الرَّجُلِ فَلَهُ مِيرَاثُهُ [يعقل](٥) عَنهُ.

١٩٩- فِي قَتْلِ المُعَاهَدِ

٢٨٥٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَكَمِ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه موسىٰ بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو منكر الحديث، وأبوه لم يسمع من أبي سعيد ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد]، وربيعة بن عثمان يروي عن سعد بن إبراهيم لا عن سعيد.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فالوفاء].

(٤) إسناده ضعيف، ربيعة بن عثمان ليس بالقوي، وسعد لم يدرك أبا موسىٰ أو عمر رضي الله عنهما.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عقله].

بْنِ الأَعْرَجِ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ ثُرْمُلَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا»(١).

٢٨٥٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، مِثْلَهُ(٢).

٢٨٥٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرحمن [عن أبيه](٣)، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدَةً فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ»(٤). ٩/٤٢٥

٢٨٥٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَن مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ [مُعَاهَدًا](٥) بِغَيْرِ حَقٍّ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا(٦).

٢٠٠- أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ

٢٨٥٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»(٧).

---

(١) في إسناده أشعث بن ثرملة قال البزار: قديم لم يرو غير هٰذا الحديث، وقال ابن معين ثقة مشهور فلا أدري مراد ابن معين- خاصة وهو قد يوثق الرجل لرواية الثقة عنه، وهٰذا لا يكفي لبيان ضبط الرجل، خاصة في مثل هٰذا قليل الرواية.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) في إسناده عبدالرحمن بن جوشن، وتفرد به ابن عيينة بالرواية عنه، وثقه أبو زرعة وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح فالأقرب قول أحمد: ليس بالمشهور.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نفسًا معاهدًا].

(٦) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٧٠).

(٧) أخرجه البخاري: (١٢/ ١٩٤)، ومسلم: (١١/ ٢٣٩-٢٤٠).

٢٨٥١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ [عن أبي وائل][(١)] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: أَوَّلُ مَا يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ، يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هٰذا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ: فِيمَ قَتَلْتَه؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ العِزَّةُ لِفُلَانٍ، فَيُقَالُ: إِنَّهَا لَيْسَت لَهُ، بُؤْ بِعَمَلِك، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هٰذا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ: فِيمَ قَتَلْتَه؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ العِزَّةُ لَك، قَالَ: فَيَقُولُ: إِنَّ العِزَّةَ لِي[(٢)]. ٤٢٦/٩

٢٨٥١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَن قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو [للخصوم] بَيْنَ يَدِي اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ[(٣)].

٢٨٥١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ العَوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سُئِلَ، عَن قَتْلاهُ وَقَتْلَىٰ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَجِيءُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فَنَخْتَصِمُ عِنْدَ ذِي العَرْشِ، فَأَيُّنَا أَفْلَحَ أَفْلَحَ أَصْحَابُهُ[(٤)].

٢٨٥١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَوَّلُ مَا يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ.

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) مثل هٰذا الكلام لا يقال بالرأىٰ، وعمرو بن شرحبيل من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٤٦) وبقيته: قال قيس: وفيهم أنزلت ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ قال هم الذين تباروزا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة، وأبو عبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عطية العوفي وهو ضعيف الحديث، ولم أقف علىٰ ترجمة لعبدالرحمن بن جندب.

٢٠١- الرَّجُلُ يَمُوتُ فِي القِصَاصِ

٢٨٥١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا أُصِيبَ الرَّجُلُ بِجِرَاحَةٍ فَاقْتُصَّ مِنْ صَاحِبِهِ، كَانَتْ دِيَةُ المُقْتَصِّ مِنْهُ عَلَىٰ عَاقِلَةِ القَاصِّ. ٩/٤٢٧

٢٨٥١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الذِي يُقْتَصُّ مِنْهُ فَيَمُوتُ يُرْفَعُ عَنِ الذِي اقْتَصَّ مِنْهُ دِيَةُ جِرَاحَتِهِ وَعَلَيْهِ دِيَتُهُ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ.

٢٨٥١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الذِي يُقْتَصُّ مِنْهُ فَيَمُوتُ، قَالَ: الدِّيَةُ عَلَىٰ عَاقِلَتِهِ.

٢٠٢- السِّنُّ الزَّائِدَةُ تُصَابُ

٢٨٥١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ فِي السِّنِّ الزَّائِدَةِ قَالَ: حُكُومَةٌ

٢٨٥١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ فِي السِّنِّ الزَّائِدَةِ ثُلُثٌ [السن][1]. ٩/٤٢٨

٢٠٣- الرَّجُلُ يَنْخُسُ الدَّابَّةَ فَتَضْرِبُ

٢٨٥١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِجَارِيَةٍ مِنَ القَادِسِيَّةِ، فَمَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاقِفٍ عَلَىٰ دَابَّةٍ، فَنَخَسَ [الرَّجُلُ الدَّابَّةَ][2] فَرَفَعَتِ الدَّابَّةُ رِجْلَهَا، فَلَمْ تُخْطِئْ عَيْنَ الجَارِيَةِ، فَرُفِعَ إِلَىٰ سُلَيْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ [البَاهِلِيِّ][3] فَضَمَّنَ الرَّاكِبَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابن

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

- والأثر إسناده ضعيف جدًا، فيه إبهام من حدث عن مكحول، ومكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٢) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(ع): [رجل الجارية].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الباهي] خطأ ظاهر.

مَسْعُودٍ فَقَالَ: عَلَى الرَّجُلِ إِنَّمَا يَضْمَنُ النَّاخِسُ[١].

٢٨٥٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُه عَن رَجُلٍ نَخَسَ دَابَّةَ رَجُلٍ، قَالَ يَضْمَنُ النَّاخِسُ.

٢٨٥٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن شُرَيْحٍ قَالَ: إلاَ أَنْ يَنْخُسَهَا إِنْسَانٌ فَيَضْمَنَ النَّاخِسُ.

٢٠٤- رَجُلٌ جَدَعَ أَنْفَ عَبْدٍ

٢٨٥٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي رَجُلٍ جَدَعَ أَنْفَ عَبْدٍ كُلَّهُ، قَالا: يَغْرَمُ ثَمَنَهُ. ٤٢٩/٩

٢٠٥- الرَّجُلُ يُصِيبُ [الرَّجُلَ][٢] فَيُصَالِحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَمُوتُ

٢٨٥٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي رَجُلٍ قُطِعَتْ يَدُهُ فَصَالَحَ عَلَيْهَا، ثُمَّ انْتَقَضَتْ [يَدُهُ][٣] فَمَاتَ، قَالَ: الصُّلْحُ مَرْدُودٌ، وَتُؤْخَذُ الدِّيَةُ[٤].

٢٠٦- فِيمَا يُصَابُ فِي الفِتَنِ مِنَ الدِّمَاءِ

٢٨٥٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: هَاجَتْ الفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَىٰ [أَنَّهُ][٥] لاَ يُقَادُ، وَلاَ يُودىٰ مَا أُصِيبَ عَلَىٰ تَأْوِيلِ القُرْآنِ [ولا يردُّ ما أصيبَ

---

(١) إسناده مرسل، القاسم لم يدرك جده ابن مسعود ﷺ.

(٢) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(ع): [الصلح]

(٣) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(ع): [به].

(٤) في إسناده أبو عبيدالله هٰذا، ولا أدري من هو.

(٥) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(ع)، و(د): [أنهم].

على تأويلِ القرآنِ][1] إلاَ مَالٌ يُوجَدُ بِعَيْنِهِ[2]. ٩/ ٤٣٠

٢٠٧- الرَّجُلُ وَالْغُلاَمُ يَقِفَانِ فِي المَوْضِعِ لاَ يُدْرى

٢٨٥٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُه عَن غُلاَمٍ كَانَ يُطَيِّرُ حَمَامًا فَوْقَ بَيْتٍ، وَرَجُلٌ فَوْقَ بَيْتٍ، فَوَقَعَ الغُلاَمُ، فَقَالَ: إبْرَاهِيمُ: لَعَلَّهُمْ يَقُولُونَ: لَعَلَّهُ أَمَرَهُ بِشَيْءٍ.

٢٨٥٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: [لو][3] قُلْت لِرَجُلٍ وَهُوَ عَلَى مَقْتَلِهِ -يَعْنِي مَهْلِكَهُ- جُسَيْرٍ، أَوْ حَائِطٍ، [باعد اتقه][4] فَصُرِعَ غَرَّمْته.

٢٨٥٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ نَادَى صَبِيًّا: اسْتَأْخِرْ، فَخَرَّ فَمَاتَ، قَالَ: يَرْوُونَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ يُغَرِّمُهُ، يَقُولُونَ: أَفْزَعَهُ، قُلْت: فَنَادَى كَبِيرًا، قَالَ: مَا أَرَاهُ إلامِثْلَهُ. فَرَادَدْته، فَكَانَ يَرَى أَنْ يَغْرَمَ[5].

٢٠٨- رَجُلاَنِ شَجَّا رَجُلاً آمَّةً وَمُوضِحَةً

٢٨٥٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلَيْنِ شَجَّا رَجُلاً، فَشَجَّهُ أَحَدُهُمَا آمَّةً، وَشَجَّهُ الآخَرُ مُوضِحَةً لاَ يُعْلَمُ أَوْ لاَ يُدْرَى أَيُّهُمَا شَجَّ المُوضِحَةَ، وَلاَ أَيُّهُمَا شَجَّ الآمَّةَ، فَقَالَ: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفُ الآمَّةِ وَنِصْفُ المُوضِحَةِ[6]. ٩/ ٤٣١

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) الزهري من صغار التابعين لم يدرك الفتنة أو عددًا كبيرًا من الصحابة ﷺ.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فأعد أنفه].

(٥) إسناده ضعيف، فيه إبهام من روى عن علي ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف جدًا، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، والحسن لم يسمع من علي ﷺ.

٢٠٩- إنَّ المُسْلِمِينَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ

٢٨٥٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن خَلِيفَةَ بْنِ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ قَالَ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، [و](١) يَسْعَىٰ بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ»(٢).

٢٨٥٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حَدَّثَنَا وكيعٌ قال:](٣) حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَىٰ بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ»(٤).

٢٨٥٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَت قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، وَكَانَت النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ، وَكَانَت إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِن قُرَيْظَةَ رَجُلاً مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ، وَإِنْ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ [وَداه](٥) مائة وَسْقٍ مِن تَمْرٍ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ [فقَالَوا](٦): ٱدْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلُهُ، فَقَالُوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَوْهُ فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِن حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ فَالْقِسْطُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾(٧). ٤٣٢/٩

٢٨٥٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ القِصَاصُ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ، فَقَالَ:

---

(١) زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) في إسناده عمرو بن شعيب، وهو مختلف فيه لكن الإمام أحمد جرحه جرحاً مفسرًا لسوء حفظه.

(٣) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) كذافي (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [ودىٰ].

(٦) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، : (قال). وفي (د): [قالوا].

(٧) إسناده ضعيف، فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

اللهُ لهٰذِهِ الأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ فَالْعَفْوُ أَنْ تُقْبَلَ الدِّيَةُ فِي [العمد][1] ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ قَالَ: فَعَلَىٰ هٰذا أَنْ يَتَّبِعَ بِالْمَعْرُوفِ، وَعَلَىٰ ذَلِكَ أَنْ يُؤَدِّيَ ٤٣٣/٩
إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ فَمَنْ اعْتَدىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ[2].

٢٨٥٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: مَا قَوْلُهُ: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ﴾ قَالَ: العَبْدُ يَقْتُلُ عَبْدًا مِثْلَهُ، فَهُوَ بِهِ قَوَدٌ، وَإِنْ كَانَ القَاتِلُ لَمْ يَكُنْ إلاَ قِيمَةُ المَقْتُولِ.

٢٨٥٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابن أَشْوَعَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ حَيَّيْنِ مِنَ العَرَبِ قِتَالٌ، فَقُتِلَ مِنْ هٰؤلاء وَمِنْ هٰؤلاء، فَقَالَ [أَحَدُ] الحَيَّيْنِ: لاَ نَرْضَىٰ حَتَّىٰ يُقْتَلَ بِالْمَرْأَةِ الرَّجُلُ، وَبِالرَّجُلِ الرَّجُلَيْنِ، قَالَ: فَأَبَىٰ عَلَيْهِمُ الآخَرُونَ، فَارْتَفَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْقَتْلُ [بواء][3]» أَيْ سَوَاءٌ. قَالَ: فَاصْطَلَحَ القَوْمُ بَيْنَهُمْ عَلَى الدِّيَاتِ، قَالَ: فَحَسَبُوا لِلرَّجُلِ دِيَةَ الرَّجُلِ، وَلِلْمَرْأَةِ دِيَةَ المَرْأَةِ، وَلِلْعَبْدِ دِيَةَ العَبْدِ [فقضىٰ][4] لأحد الحَيَّيْنِ عَلَى الآخر، قَالَ: فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ قَالَ: سُفْيَانُ: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾ قَالَ: فَمَنْ فَضَلَ لَهُ عَلَىٰ أَخِيهِ شَيْءٌ فَلْيُؤَدِّهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَتْبَعْهُ الطَّالِبُ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ [قوله] ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[5]. ٤٣٤/٩

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [العهد].
(٢) إسناده صحيح.
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [براء].
(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فقط].
(٥) إسناده مرسل، الشعبي من التابعين.

٢١٠- الدَّابَّةُ وَالشَّاةُ تُفْسِدُ الزَّرْعَ

٢٨٥٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَن غَنَمٍ سَقَطَتْ فِي زَرْعِ قَوْمٍ، قَالَ حَمَّادٌ: لاَ يَضْمَنُ. وَقَالَ الحَكَمُ: يَضْمَنُ.

٢٨٥٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن طَارِقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ شَاةً دَخَلَتْ عَلَىٰ نَسَّاجٍ فَأَفْسَدَتْ غَزْلَهُ، فَلَمْ يُضَمِّنْ الشَّعْبِيُّ صَاحِبَ الشَّاةِ بِالنَّهَارِ.

٢٨٥٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدٍ [و][1] حَرَامِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ قَوْمٍ فَأَفْسَدَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ حِفْظَ الأَمْوَالِ عَلَىٰ أَهْلِهَا بِالنَّهَارِ، وَأَنَّ عَلَىٰ أَهْلِ المَاشِيَةِ مَا أَصَابَتِ المَاشِيَةُ بِاللَّيْلِ[2]. ٤٣٥/٩

٢٨٥٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ شَاةً أَكَلَتْ عَجِينًا- وَقَالَ الآخَرُ: غَزْلاً- نَهَارًا، فَأَبْطَلَهُ شُرَيْحٌ وَقَرَأَ: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾ فقَالَ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: إِنَّمَا كَانَ النَّفْشُ فِي اللَّيْلِ.

٢٨٥٣٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ شُرَيْحٍ فَقَالَ: إِنَّ شَاةَ هٰذا قَطَعَتْ غَزْلِي، فَقَالَ: لَيْلاً، أَوْ نَهَارًا؟ فَإِنْ كَانَ نَهَارًا، فَقَدْ بَرِئَ، وَإِنْ كَانَ لَيْلاً فَقَدْ ضَمِنَ، وَقَرَأَ: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ النَّفْشُ بِاللَّيْلِ.

٢٨٥٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي

---

(١) وقع في الأصول: [عن] والصواب ما أثبتناه، كما سيذكره المصنف في كتاب الأقضية، وفي كتاب الرد علىٰ أبي حنفية باب مسألة فيمن يضمن صاحب الماشية عن ماشيته.

(٢) إسناده مرسل. سعيد بن المسيب وحرام بن سعد من التابعين، وإن كان مرسل ابن المسيب من أقوى المراسيل.

إِسْحَاقَ، عَن مُرَّةَ بْنِ شَرَاحِيلَ، عَن مَسْرُوقٍ: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾ قَالَ: [كان كرمًا][1] فَدَخَلَتْ فِيهِ لَيْلاً فَمَا أَبْقَتْ فِيهِ خَضِرَاء. ٤٣٦/٩

٢١١- الْمَكْفُوفُ يُصِيبُ إِنْسَانًا

٢٨٥٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ: مَنْ جَالَسَ أَعْمَىٰ فَأَصَابَهُ الأَعْمَىٰ بِشَيْءٍ، فَهُوَ هَدَرٌ[2].

٢١٢- فِي جِنَايَةِ ابن المُلاَعَنةِ

٢٨٥٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ [حصيرة][3]، عَن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا رَجَمَ المَرْأَةَ قَالَ لأَوْلِيَائِهَا هٰذا ابنكُمْ تَرِثُونَهُ وَيَرِثُكُمْ، وَإِنْ جَنَىٰ جِنَايَةً فَعَلَيْكُمْ[4].

٢٨٥٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا لاَعَنِ الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وَلاَ يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا، وَأُلْحِقَ الوَلَدُ بِعَصَبَةِ أُمِّهِ، يَرِثُونَهُ وَيَعْقِلُونَ عَنهُ.

٢٨٥٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن عُمَرَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مِيرَاثُهُ كُلُّهُ لأُمِّهِ، وَيَعْقِلُ عَنهُ عَصَبَتُهَا، كَذَلِكَ وَلَدُ الزِّنَا، وَوَلَدُ النَّصْرَانِيِّ وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ.

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [كرم].

(٢) إسناده مرسل، محمد بن عليّ الباقر لم يدرك عثمان ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مغيرة] خطأ، أنظر ترجمة الحارث بن حصيرة من «التهذيب».

(٤) في إسناده الحارث بن حصيرة، وهو مختلف فيه وثقه ابن معين، والنسائي، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روىٰ عنه لترك حديثه، وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه، ولعل ما نقموا عليه غلوه الشديد في التشيع، وقد ذكر العقيلي أن له غير حديث منكر.

٢١٣- رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً فَحُبِسَ فَقَتَلَهُ رَجُلٌ عَمْدًا

٤٣٧/٩ ٢٨٥٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَن قَتَادَةَ، وَأَبِي هَاشِمٍ، قَالاَ: فِي رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلاً عَمْدًا، فَحُبِسَ لِيُقَادَ بِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَتَلَهُ عَمْدًا، قَالاَ: لاَ يُقَادُ بِهِ.

٢٨٥٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ مُتَعَمِّدًا، ثُمَّ قَتَلَ القَاتِلَ رَجُلٌ مُتَعَمِّدًا قُتِلَ الأَوْسَطُ.

٢١٤- في قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾

٢٨٥٤٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ الهَيْثَمِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قَالَ: هُدِمَ عَنهُ مِنْ ذُنُوبِهِ مِثْلُ ذَلِكَ[1].

٢٨٥٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قَالَ: لِلْمَجْرُوحِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لِلْجَارِحِ.

٤٣٨/٩ ٢٨٥٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدٍ، قَالاَ: كَفَّارَةٌ لِلْجَارِحِ، وَأَجْرُ الذِي أُصِيبَ عَلَىٰ اللهِ.

٢٨٥٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الحَسَنِ ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قَالَ: لِلْمَجْرُوحِ.

٢٨٥٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إِنْ عَفَا عَنهُ، أَوْ اقْتَصَّ مِنْهُ، أَوْ قَبِلَ مِنْهُ الدِّيَةَ، فَهُوَ [كَفَّارته][2].

٢٨٥٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدٍ، قَالاَ: كَفَّارَةٌ لِلَّذِي تَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَأَجْرُ الذِي أُصِيبَ عَلَىٰ اللهِ.

---

(١) في إسناده الهيثم بن الأسود النخعي ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما مشهور.

(٢) كذا في (ع)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [كفارة].

٢٨٥٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَيَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قَالَ: لِلْجَارِحِ [وأجرَ المتصدقِ علىٰ اللهِ][1]. ٩/٤٣٩

٢٨٥٥٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ قَالَ: [للجارح][2].

٢٨٥٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بالله شَيْئًا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَسْرِقُوا، فَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ**»[3].

٢٨٥٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لِلَّذِي تَصَدَّقَ بِهِ.

٢١٥- الرَّجُلُ يُصَابُ بِخَبْلٍ، أَوْ دَمٍ

٢٨٥٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنِ ابن أَبِي العَوْجَاءِ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبْلٍ -وَالْخَبْلُ: الجُرْحُ- فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَىٰ ثَلاَثٍ: فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخُذُوا عَلَىٰ يَدَيْهِ: أَنْ يَقْتُلَ، أَوْ يَعْفُوَ، أَوْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعَادَ فَلَهُ نَارُ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا**»[4]. ٩/٤٤٠

٢٨٥٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَن حَمْزَةَ [أبي

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).
- والأثر إسناده صحيح رواية سفيان عن عطاء قبل أختلاطه.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [للمجروح].

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٨٥)، ومسلم: (١١/ ٣١٦).

(٤) إسناده ضعيف، فيه سفيان بن أبي العوجاء، وهو ضعيف، وقال الذهبي: حديثه منكر، ولا يعرف إلا به.

عَمْر][1] عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْت رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ بِالْقَاتِلِ يُجَرُّ فِي نِسْعَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِوَلِيِّ المَقْتُولِ: «أَتَعْفُو عَنهُ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «أفتَأْخُذُ الدِّيَةَ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَتَقْتُلُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلاَثًا، فَقَالَ لَهُ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ عَفَوْت عَنهُ فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ» قَالَ: فَعَفَا، فَرَأَيْته يَجُرُّ نِسْعَتَهُ قَدْ عُفِيَ عَنهُ[2]. ٤٤١/٩

٢٨٥٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُتِلَ رَجُلٌ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَىٰ وَلِيِّ المَقْتُولِ، فَقَالَ: القَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، [مَا][3] أَرَدْت قَتْلَهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْوَلِيِّ: «أَمَا، إِنْ كَانَ صَادِقًا، ثُمَّ قَتَلْته دَخَلْت النَّارَ». قَالَ: فَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ، قَالَ: وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ، قَالَ: فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ، قَالَ: فَسُمِّيَ ذَا النِّسْعَةِ[4].

٢١٦- حُرٌّ وَعَبْدٌ اصْطَدَمَا فَمَاتَا

٢٨٥٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا، عَن حُرٍّ وَعَبْدٍ ٱصْطَدَمَا فَمَاتَا، قَالاَ: أَمَّا دِيَةُ الحُرِّ فَلَيْسَتْ عَلَى المَمْلُوكِ، وَأَمَّا دِيَةُ المَمْلُوكِ فَعَلَى العَاقِلَةِ.

٢١٧- قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾

٢٨٥٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن سُفْيَانَ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ و[عن][5] مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ ٤٤٢/٩

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [ابن عمر] خطأ، ٱنظر ترجمة أبي عمر حمزة بن عمرو من «التهذيب».

(٢) أخرجه مسلم: (١١/٢٤٧-٢٤٨) من حديث سماك عن علقمة.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [والله ما].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ قَالاَ: الرَّجُلُ يُسْلِمُ فِي دَارِ الحَرْبِ فَيَقْتُلُهُ الرَّجُلُ، لَيْسَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَعَلَيْهِ الكَفَّارَةُ.

٢٨٥٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي قوله: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِۦٓ﴾ إِذَا قُتِلَ المُسْلِمُ فهٰذا لَهُ وَلِوَرَثَتِهِ المُسْلِمِينَ، وإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ الرَّجُلُ [مسلم](١) يُقْتَلُ وَقَوْمُهُ مُشْرِكُونَ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ فَعَلَيْهِ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، وَإِنْ قُتِلَ [مُسْلِمًا](٢) مِنْ قَوْمٍ مُشْرِكِينَ [و] بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ [فعليه تحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ وتؤدىٰ ديتُهُ إلىٰ قومِهِ الذين بينهم وبينَ رسولِ الله ﷺ عهدٌ](٣) فَيَكُونُ مِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَيَكُونُ عَقْلُهُ [لقومه المشركين](٤) الذِينَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ فَيَرِثُ المُسْلِمُونَ مِيرَاثَهُ، وَيَكُونُ عَقْلُهُ [لِقَوْمِهِ] لأَنَّهُمْ يَعْقِلُونَ عَنهُ. ٤٤٣/٩

٢٨٥٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن عِيسَىٰ بن [المُغِيرَةَ](٥) عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ قَالَ: مِنْ أَهْلِ العَهْدِ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ.

٢٨٥٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [مُعَاوِيَةَ](٦) بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت أيضًا من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [مسلم].

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [للمشركين].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي المغيرة] خطأ، أنظر ترجمة عيسىٰ بن المغيرة من «الجرح»: (٦/ ٢٨٦).

(٦) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و (د): [أبو معاوية] خطأ، أنظر ترجمة معاوية بن هشام من «التهذيب».

يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُسْلِمُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ قَوْمِهِ فَيَكُونُ فِيهِمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ، فَيُصِيبُهُ الْمُسْلِمُونَ خَطَأً فِي سَرِيَّةٍ، أَوْ غَزَاةٍ، فَيُعْتِقُ الذِي يُصِيبُهُ رَقَبَةً، ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُعَاهَدًا وَيَكُونُ قَوْمُهُ أَهْلَ عَهْدٍ فَيُسْلَمُ إِلَيْهِمْ الدِّيَةُ وَيُعْتِقُ الذِي أَصَابَهُ رَقَبَةً"[١].

٢١٨- الْقَوَدُ مِنْ اللَّطْمَةِ

٢٨٥٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ [عن أبيه][٢] عَنِ الحَكَمِ أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَطَمَ رَجُلاً فَأَقَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ العَبَّاسِ، فَعَفَا عَنهُ[٣]. ٩/٤٤٤

٢٨٥٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن الْمَسْعُودِيُّ[٤] عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي [غنية][٥] عَن نَاجِيَةَ أَبِي الحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا قال: فِي رَجُلٍ لَطَمَ رَجُلاً فَقَالَ لِلْمَلْطُومِ: اقْتَصَّ[٦].

٢٨٥٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَن مُخَارِقٍ، عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ أَقَادَ رَجُلاً مِنْ مُرَادٍ مِنْ لَطْمَةٍ لَطَمَ ابن أَخِيهِ[٧].

٢٨٥٦٨- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدثنا شريكٌ عن مخارقٍ، عَنْ طارقٍ أَنَّ

---

(١) في إسناده عطاء بن السائب وكان قد اختلط ولا أدري أسمع منه عمار قبل اختلاطه أم لا، وقد قيل إن كل من روىٰ عنه بخلاف شعبة، وسفيان فهو بعد اختلاطه.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع) سقطت من المطبوع، و(د).

(٣) إسناده منقطع الحكم بن عتيبة إنما يروي عن التابعين.

(٤) زاد هنا في المطبوع: [عن] وليست في الأصول.

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [عتبة] ولم أقف علىٰ ترجمة لعبد الله بن عبد الملك بن أبي غنية أو ابن أبي عتبة.

(٦) في إسناده عبد الله بن عبد الملك هٰذا وناجية أبو الحسن، ولم أقف علىٰ ترجمة لهما.

(٧) إسناده صحيح.

خالدَ بن الوليد أقادَ من لطَمة[١]][٢].

٢٨٥٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن شُرَيْحٍ أَنَّهُ أَقَادَ مِنْ لَطْمَةٍ [وخماش][٣].

٢٨٥٧٠- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدَّثَنا وكيعٌ قَالَ: حدَّثَنا سفيانُ، عَنْ أبي إسحاقَ، عن شريحٍ، أنَّه أَقَاد مِنْ لطمةٍ][٤].

٤٤٥/٩ ٢٨٥٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابن الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَقَادَ مِنْ لَطْمَةٍ[٥].

٢٨٥٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن المَسْعُودِيُّ، عَن زُرَارَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ المُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَقَادَ مِنْ لَطْمَةٍ.

٢٨٥٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، [عن شعبة]،[٦] عَن يَحْيَىٰ بْنِ الحُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْت طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: لَطَمَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمًا رَجُلاً لَطْمَةً، فَقِيلَ: مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ قَطُّ مَنعَهُ وَلَطَمَه، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إنَّ هٰذا أَتَانِي يَسْتَحْمِلُنِي، فَحَمَلْته، فَإِذَا هُوَ يَتْبَعُهُمْ فَحَلَفْت أَنْ لاَ أَحْمِلَهُ: والله لاَ أَحْمِلُهُ -ثَلاَثَ مَرَّاتٍ- ثُمَّ قَالَ لَهُ: اقْتَصَّ. فَعَفَا الرَّجُلُ[٧].

٤٤٦/٩ ٢٨٥٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: قُلْت لابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ: أَقَدْت مِنْ لَطْمَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمِنْ لَطَمَاتٍ.

٢٨٥٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَن سُفْيَانَ عَن [جَابِرٍ][٨] عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادةمن (أ)، و(ع).

(٣) زيادة من (أ)، و(ع).

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٥) إسناده صحيح.

(٦) زيادة من (أ)، و(ع).

(٧) إسناده صحيح.

(٨) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَقَادَ مِنْ لَطْمَةٍ.

٢١٩- الضَّرْبَةُ بِالسَّوْطِ

٢٨٥٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن مُغِيرَةَ عَنْ إبْرَاهِيمَ أَنَّ جِلَّوْازًا قَنَعَ رَجُلاً بِالسَّوْطِ، فَأَقَادَهُ مِنْهُ شُرَيْحٌ.

٢٨٥٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَن فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: كُنْت جَالِسًا عَندَ عَلِيٍّ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَّهُ فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا قَنْبَرُ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا قَنْبَرُ، قَالَ: أَخْرِجْ هٰذا فَاجْلِدْهُ، ثُمَّ جَاءَ المَجْلُودُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَادَ عَلَيَّ ثَلاَثَةَ أَسْوَاطٍ، فَقَالَ [له] عَلِيٌّ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: صَدَقَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فقَالَ: خُذْ السَّوْطَ فَاجْلِدْهُ ثَلاَثَةَ أَسْوَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا قَنْبَرُ إِذَا جَلَدْت فَلاَ تَعْدُ الحُدُودَ[1].

٤٤٧/٩ ٢٨٥٧٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ وَحَمَّادٍ قَالُوا: مَا أُصِيبَ بِهِ سَوْطٍ، أَوْ عَصًا، أَوْ حَجَرٍ فَكَانَ دُونَ النَّفْسِ فَهُوَ عَمْدٌ، دِيَتُهُ القَوَدُ.

٢٢٠- الرَّجُلُ يَسْتَعِيرُ الدَّابَّةَ فَيُرْكِضُهَا

٢٨٥٧٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ اسْتَعَارَ مِنْ رَجُلٍ فَرَسًا فَرَكَضَهُ حَتَّىٰ مَاتَ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ ضَمَانٌ لأَنَّ الرَّجُلَ يُرْكِضُ فَرَسَهُ.

٢٨٥٨٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ أَعْطَىٰ رَجُلاً فَرَسًا فَقَتَلَهُ، قَالَ: لاَ يَضْمَنُ إلاَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا.

---

(١) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث وأبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

٢٢١- رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً [قد ذهب][1] الرُّوحُ مِنْ بَعْضِ جَسَده

٢٨٥٨١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلاً قد ذَهَبَ الرُّوحُ مِنْ [نِصْف][2] جَسَدِهِ، قَالَ: يَضْمَنُهُ. ٤٤٨/٩

٢٢٢- الرَّجُلُ [يُوقِفُ][3] دَابَّتَهُ

٢٨٥٨٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَنْ أَوْقَفَ دَابَّتَهُ فِي طَرِيقِ المُسْلِمِينَ، أَوْ وَضَعَ شَيْئًا فَهُوَ ضَامِنٌ لِجِنَايَتِهِ.

٢٨٥٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَشْعَثَ [عن الشعبي][4]، وَعَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [قَالا][5]: مَنْ رَبَطَ دَابَّةً فِي طَرِيقٍ، فَهُوَ ضَامِنٌ.

٢٢٣- الدَّامِيَةُ وَالْبَاضِعَةُ وَالْهَاشِمَةُ

٢٨٥٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُوَقِّتُ فِي الهَاشِمَةِ شَيْئًا.

٢٨٥٨٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن قَتَادَةَ أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ قَضَىٰ فِي الدَّامِيَةِ بِبَعِيرٍ، وَفِي البَاضِعَةِ بِبَعِيرَيْنِ، وَقَضَىٰ فِي المُتَلاَحِمَةِ بِثَلاَثَةِ أَبْعِرَةٍ. ٤٤٩/٩

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [فذهب] وفي المطبوع [فذهبت]، وقد تكرر هٰذا.

(٢) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (ع): [بعض].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يوقب].

(٤) زيادة من (أ)، و(ع)، سقطت من المطبوع، و(د).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قال].

٢٢٤- الْعَبْدَانِ يُجْرَحُ أَحَدُهُمَا

٢٨٥٨٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَعَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي العَبْدَيْنِ يَفْقَأُ أَحَدُهُمَا عَيْنَ صَاحِبِهِ، قَالَ: إِنْ كَانَتْ قِيمَتُهُمَا سَوَاءً فَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ قِيمَةُ أَحَدِهِمَا أَكْثَرَ مِنَ الآخَرِ رَدَّ الأَكْثَرُ عَلَى الأَقَلِّ.

٢٨٥٨٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: العَبْدُ يَقْتُلُ العَبْدَ عَمْدًا، المَقْتُولُ خَيْرٌ مِنَ القَاتِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لِسَادَةِ المَقْتُولِ إلاَ قَاتِلُ عَبْدِهِمْ [ليس لهم غيره وقالها عمرو بنُ دينارٍ ليسَ لهم إلا قاتلَ عبدِهم][1] إِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوهُ.

٢٢٥- الرَّجُلُ يَقْدَمُ بِأَمَانٍ فَيَقْتُلُهُ المُسْلِمُ

٤٥٠/٩ ٢٨٥٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَن [مغيرة][2]: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الهِنْدِ قَدِمَ بِأَمَانٍ [عدن][3] فَقَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ بِأَخِيهِ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فَكَتَبَ: أَنْ لاَ تَقْتُله، وَخُذْ مِنْهُ الدِّيَةَ فَابْعَثْ بِهَا إِلَىٰ وَرَثَتِهِ، وَأَمَرَ بِهِ فَسُجِنَ

٢٨٥٨٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُشْرِكِينَ قَتَلَ رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ دَخَلَ بِأَمَانٍ فَقَتَلَهُ أَخُوهُ، فَقَضَىٰ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بِالدِّيَةِ وَجَعَلَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، وَحَبَسَهُ فِي السِّجْنِ، وَبَعَثَ بِدِيَتِهِ إِلَىٰ وَرَثَتِهِ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ.

٢٨٥٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَن حَبِيبٍ المُعَلِّمِ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ رَجُلاً مِنَ المُشْرِكِينَ حَجَّ، فَلَمَّا رَجَعَ صَادِرًا لَقِيَهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [معمر].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

فَقَتَلَهُ، [فَأَمَرَه][١] النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤَدِىٰ دِيَتَهُ إِلَىٰ أَهْلِهِ[٢].

٢٨٥٩١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْمٍ لَقُوا العدو فَاسْتَأْجَلُوهُمْ خَمْسَةَ أَيَّامٍ فَقُتِلَ بَيْنَهُمْ قَتِيلٌ، قَالَ: عَلَى المُسْلِمِينَ دِيَتُهُ.

٢٢٦- النِّسْوَةُ يَشْهَدْنَ عَلَى [القتيل][٣]

٢٨٥٩٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ [ابن طَلْقٍ][٤]، عَن أُخْتِهِ هِنْدِ بِنْتِ طَلْقٍ قَالَتْ: كُنْت فِي نِسْوَةٍ وَصَبِيٍّ مُسَجًّى، قَالَتْ: فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ فَوَطَأَتْهُ [فقلت][٥]: الصَّبِيَّ قَتَلَتْهُ والله قَالَتْ: فَشَهِدْنَ عَنْدَ عَلِيٍّ عَشْرُ نِسْوَةٍ أَنَا عَاشِرَتُهُنَّ، فَقَضَىٰ عَلَيْهَا بِالدِّيَةِ وَأَعَانَهَا بِأَلْفَيْنِ[٦]. ٤٥١/٩

٢٢٧- التَّغْلِيظُ فِي الدِّيَةِ

٢٨٥٩٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَكُونُ التَّغْلِيظُ فِي شَيْءٍ مِنْ الدِّيَةِ إلاَ فِي الإبل، وَالتَّغْلِيظُ فِي إِنَاثِ الإبل.

٢٢٨- امْرَأَةٌ [ضُرِبَتْ][٧] فَأَسْقَطَتْ

٢٨٥٩٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي امْرَأَةٍ ضُرِبَتْ فَأَسْقَطَتْ ثَلاَثَةَ أَسْقَاطٍ، قَالَ: أَرىٰ أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [فأمر].

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) كذا في الأصول،ووقع في المطبوع: [القتل].

(٤) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [أبي حفص].

(٥) كذا في (أ)، و(ع)، وفي (د): [فقالت] وفي المطبوع: [قالت أم].

(٦) في إسناده هند بنت طلق ولم أقف علىٰ ترجمة لها.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [ضرب] خطأ.

مِنْهُمْ غُرَّةً كَمَا أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الدِّيَةَ.

٢٢٩- الاِسْتِهْلاَلُ التِي تَجِبُ بِهِ الدِّيَةُ

٢٨٥٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَرى العُطَاسَ ٱسْتِهْلاَلاً. ٤٥٢/٩

٢٨٥٩٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: ٱسْتِهْلاَلُهُ صِيَاحُهُ(١).

٢٨٥٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَن يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: الاَسْتِهْلاَلُ النِّدَاءُ أَوْ العُطَاسُ.

٢٨٥٩٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الاَسْتِهْلاَلُ الصِّيَاحُ.

٢٣٠- فِي شَعْرِ اللِّحْيَةِ إِذَا نُتِفَ فَلَمْ يَنْبُتْ

٢٨٥٩٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَن صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي اللِّحْيَةِ الدِّيَةُ إِذَا نُتِفَتْ فَلَمْ تَنْبُتْ.

٢٣١- فِي المَمْلُوكِ يَضْرِبُهُ سَيِّدُهُ

٢٨٦٠٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يُعَدِّي المَمْلُوكَ عَلَىٰ سَيِّدِهِ [إِذَا] ٱسْتَعْدَاهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: ٱسْتَعْدىٰ أَبِي عَلَىٰ [أنس](٢) عُمَرَ(٣).

٢٨٦٠١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَن مُطَرِّفٍ، عَنِ الحَارِثِ أَنَّ عَبْدًا أَتَىٰ عَلِيًّا قَدْ وَسَمَهُ أَهْلُهُ فَأَعْتَقَهُ(٤).

---

(١) في إسناده سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن].

(٣) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف جدا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

٢٣٢- فِي قَتْلِ اللِّصِّ

٢٨٦٠٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مُغِيرَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: إذَا دَخَلَ اللِّصُّ دَارَ الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ فَلاَ ضِرَارَ عَلَيْهِ. ٩/٤٥٣

٢٨٦٠٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: [اَقْتُلْ][1] اللِّصَّ وَأَنَا ضَامِنٌ أَلاَ تَتْبَعَك تَبِعَةٌ مِنْهُ.

٢٨٦٠٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ وَجَدَ سَارِقًا فِي بَيْتِهِ، فَأَصْلَتَ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ، وَلَوْ تَرَكْنَاهُ لَقَتَلَهُ[2].

٢٨٦٠٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَن حُجَيْرِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: قُلْت [لِعِمْرَانَ][3] بْنِ حُصَيْنٍ: أَرَأَيْت إنْ دَخَلَ عَلَيَّ دَاخِلٌ يُرِيدُ نَفْسِي وَمَالِي، فَقَالَ: لَوْ دَخَلَ عَلَيَّ دَاخِلٌ يُرِيدُ نَفْسِي وَمَالِي لَرَأَيْت أَنْ قَدْ حَلَّ لِي قَتْلُهُ[4].

٢٨٦٠٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن سِمَاكٍ، عَن قَابُوسِ بْنِ المُخَارِقِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ يَأْتِينِي يُرِيدُ مَالِي، قَالَ: «ذَكِّرْهُ بالله»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ، قَالَ: «فَاسْتَعَنْ عَلَيْهِ بِمَنْ حَوْلَك مِنْ المُسْلِمِينَ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنْ المُسْلِمِينَ، قَالَ: «فَاسْتَعَنْ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانِ»، قَالَ: فَإِنْ نَأىٰ عَني السُّلْطَانُ؟ «قَالَ: فَقَاتِلْ دُونَ مَالِك حَتَّىٰ تَمْنَعَ مَالَك، أَوْ تَكُونَ فِي شُهَدَاءِ الآخِرَةِ»[5]. ٩/٤٥٤

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [اقتل].

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لعران] خطأ ظاهر.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) في إسناده سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث، وقابوس قال عنه النسائي: ليس به بأس، وهو لم يرو عنه غير سماك، ولم أر تعديلاً له خلاف ذلك، فالأقرب قول الذهبي عنه: يجهل.

٢٨٦٠٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: مَا عَلِمْت [أَنَّ] أَحَدًا مِنْ المُسْلِمِينَ تَرَكَ قِتَالَ رَجُلٍ يَقْطَعُ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ، أَوْ يَطْرُقُهُ فِي بَيْتِهِ تَأَثُّمًا مِنْ ذَلِكَ.

٢٨٦٠٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ [عن][(١)] عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: ٤٥٥/٩ اُقْتُلْ اللِّصَّ وَالْحَرُورِيَّ وَالْمُسْتَعْرِضَ.

٢٨٦٠٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ قَالَ: أَصْلَتَ ابن عُمَرَ عَلَىٰ لِصٍّ بِالسَّيْفِ، فَلَوْ تَرَكْنَاهُ لَقَتَلَهُ[(٢)].

٢٨٦١٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[(٣)].

٢٨٦١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[(٤)].

٢٨٦١٢- [حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هشيمُ عن جريرٍ، عن الضحاكِ، عَنْ ابن عباسٍ قال قَالَ: رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتل دونَ مَالِهِ فهو شهيدٌ»[(٥)]][(٦)].

٢٨٦١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَن يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَن مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ ٤٥٦/٩

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، إنما هو عباد بن عباد عن عوف بن أبي جميلة - أنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري: (٥/ ١٤٧) من حديث عكرمة عن ابن عمرو ﷺ.

(٥) إسناده مرسل، الضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(ع).

شَهِيدٌ»[١].

٢٣٣- الْعَقْلُ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ

٢٨٦١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلَهُ ابن هُبَيْرَةَ، عَنِ العَقْلِ عَلَىٰ رُءُوسِ الرِّجَالِ، أَوْ عَلَى الأَعْطِيَةِ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ عَلَىٰ رُءُوسِ الرِّجَالِ.

٢٨٦١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وكيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: العَقْلُىٰ وَالْقَسَامَةُ وَالشُّفْعَةُ عَلَىٰ رُءُوسِ الرِّجَالِ.

٢٣٤- الشَّيْءُ يَسْقُطُ فَيَقَعُ عَلَى إِنْسَانٍ

٢٨٦١٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن رَقَبَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الجَرَّةِ تُوضَعُ عَلَى الجِدَارِ [فتسقط][٢] فَتُصِيبُ إِنْسَانًا، قَالَ: إِنْ كَانَ أَصْلُ الجِدَارِ لِصَاحِبِ الجَرَّةِ لَمْ يَضْمَنْ مَا أَصَابَتْ [و][٣] فِي الشَّيْءِ يُوضَعُ [عَليه] الشَّيْءِ مِنْ مِلْكِهِ. ٤٥٧/٩

٢٣٥- [الرَّجُلُ][٤] يُقْتَصُّ لَهُ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ

٢٨٦١٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ أَنْ يَقْتَصَّ الرَّجُلُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ.

٢٣٦- الْمَرْأَةُ تُضْرَبُ وَهِيَ حَامِلٌ

٢٨٦١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ كَانَ يَقُولُ: إِذَا قُتِلَتْ المَرْأَةُ وَهِيَ حَامِلٌ فِدْيَةٌ وَغُرَّةٌ، وَإِنْ لَمْ تُلْقِهِ.

---

(١) إسناده ضعيف، فيه يزيد بن سنان أبو فروة وهو ضعيف ليس بشيء.

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

(٣) زيادة أيضًا من (أ)، و(ع).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوعه: [الرجال].

٢٨٦١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ فِي المَرْأَةِ تُقْتَلُ وَهِيَ حَامِلٌ فِي جَنِينِهَا شَيْءٌ؟ قَالَ: كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ [فِيه][1] شَيْءٌ حَتَّىٰ تَقْذِفَهُ.

٢٣٧- إِذَا قَتَلَ العَبْدُ العَبْدَ عَمْدًا

٢٨٦٢٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن مُوسَىٰ بْنِ أَبِي الفُرَاتِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ قَتَلَ عَبْدًا عَمْدًا فَأَقْتُلْهُ بِهِ وَثَمَنُ الأَوَّلِ فَأُخْرِجْهُ مِنْ بَيْتِ المَالِ فَأَعْطِهِ مَوَالِيَهُ.

٢٣٨- القَتِيلُ يُوجَدُ فِي سُوقٍ

٢٨٦٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَدِيُّ بْنُ أَرْطَاةَ -قَاضِي البَصْرَةِ- إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنِّي وَجَدْت قَتِيلاً فِي سُوقِ الجَزَّارِينَ، فقَالَ: أَمَّا القَتِيلُ فَدِيَتُهُ مِنْ بَيْتِ المَالِ. ٤٥٨/٩

٢٣٩- الرَّجُلُ يُكْرِي الدَّابَّةَ فَيَرْكَبُهَا

٢٨٦٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، [عن شعبة][2] قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ، وَحَمَّادًا عَنِ المُكَارِي يَسُوقُ بِالْمَرْأَةِ فَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُمَا قَالاَ: لَيْسَ عَلَيْهِ ضَمَانٌ.

٢٤٠- الْوَالِي يَأْمُرُ القَوْمَ بالشَّيْءِ

٢٨٦٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ المُجَالِدِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَرِيفٌ لِجُهَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُوتِيَ بِأَسِيرٍ فِي الشِّتَاءِ فَقَالَ لِأُنَاسٍ مِنْ جُهَيْنَةَ: «اذْهَبُوا بِهِ [فَادْفُئُوهُ»] قَالَ: فَكَانَ الدَّفْءُ بِلِسَانِهِمْ عِنْدَهُمُ القَتْلَ فَذَهَبُوا بِهِ فَقَتَلُوهُ، فَسَأَلَهُمْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فيها].

(٢) زيادة من (أ)، و(ع).

النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَمْ تَأْمُرْنَا أَنْ نَقْتُلَهُ، فقَالَ: «وَكَيْفَ قُلْت لَكُمْ؟» قَالَ: قُلْت [لنا] اذْهَبُوا بِهِ فَادْفوهُ، قَالَ: فَقَالَ: «قَدْ شَرِكْتُكُمْ إِذًا اعْقِلُوهُ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ» قَالَ: فَحَدَّثْت هٰذا الحَدِيثَ عَامِرًا، قَالَ: صَدَقَ، وَعَرَفَ الحَدِيثَ[1].

٢٤١- امْرَأَةٌ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَزْمُومَةً فَانْخَرَمَ أَنْفُهَا

٢٨٦٢٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَذَرَتْ امْرَأَةٌ أَنْ تُقَادَ مَزْمُومَةً بِزِمَامٍ فِي أَنْفِهَا، فَوَقَعَ بَعِيرُهَا، فَانْقَطَعَ زِمَامُهَا، فَخُرِمَ أَنْفُهَا، فَأَتَتْ عَلِيًّا تَطْلُبُ [عقلها][2] فَأَبْطَلَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا نَذَرْتِيهِ للهِ[3]. ٩/٤٥٩

٢٤٢- فِيمَنْ قَتَلَ رَجُلاً خَطَأً ثُمَّ آخَرَ عَمْدًا

٢٨٦٢٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ قَتَلَ رَجُلٌ رَجُلاً خَطَأً ثُمَّ آخَرَ عَمْدًا، قَالَ: فَلْيُؤَدِّ الخَطَأَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَقْلُهُ قَبْلَ العَمْدِ، قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: وَقَتَلَ عَمْدًا ثُمَّ قَتَلَ خَطَأً، قَالَ: فَلاَ يُؤَدِّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قَدْ أَغْلَقَ دَمَهُ.

٢٤٣- رَجُلٌ قَتَلَ عَمْدًا فَفَرَّ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ

٢٨٦٢٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً عَمْدًا فَفَرَّ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً؟ قَالَ: فَدِيَتُهُ فِي مَالِهِ دِيَةُ المَقْتُولِ، قِيلَ لَهُ: سُجِنَ القَاتِلُ حَتَّىٰ مَاتَ، قَالَ: قَدْ قَتَلُوهُ، حَبَسُوهُ حَتَّىٰ مَاتَ فِي السِّجْنِ. ٩/٤٦٠

---

(١) إسناده ضعيف، فيه المجالد بن سعيد وهو ضعيف، ليس بشيء

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [حقها].

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر محمد بن علي لم يدرك عليًّا ﷺ.

٢٤٤- الرَّجُلُ يُوجَدُ [مقطعًا][1]

٢٨٦٢٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَن صَاعِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَن قَتِيلٍ وُجِدَ فِي ثَلاَثَةِ أَحْيَاءٍ: رَأْسُهُ فِي حَيٍّ، [وَرِجْلاَهُ] فِي حَيٍّ، وَوَسَطُهُ فِي حَيٍّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: يُصَلَّىٰ عَلَى الوَسَطِ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الوَسَطِ الدِّيَةُ وَقَسَامَةٌ مَا قَتَلْنَا، وَلاَ عَلِمْنَا قَاتِلاً.

٢٤٥- مَنْ قَالَ لَيْسَ فِي دِيَةِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ مُغَلَّظَةٌ

٢٨٦٢٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَعْمَرٍ، عَن رَجُلٍ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: لَيْسَ فِي الدِيَةِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ مُغَلَّظَةٌ، إِنَّمَا المُغَلَّظَةُ فِي الإبل.

٢٤٦- الرَّجُلُ يُصَالِحُ عَلَى الدِّيَةِ، ثُمَّ يَقْتُلُ القَاتِلَ

٢٨٦٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الفَضْلِ، عَن هَارُونَ، عَن عِكْرِمَةَ فِي رَجُلٍ قَتَلَ بَعْدَ [أَخْذِه] الدِّيَةِ، قَالَ: يُقْتَلُ، أَمَا سَمِعْت اللهَ يَقُولُ: ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2]. ٩/٤٦١

٢٨٦٣٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يُؤْخَذُ مِنْهُ الدِّيَةُ، وَلاَ يُقْتَلُ.

٢٨٦٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَن [وهيب][3]، عَن يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَعَفَا عَنهُ، ثُمَّ رَاحَ فَقَتَلَهُ، قَالَ الحَسَنُ: لاَ يُقْتَلُ.

---

(١) كذا في (أ)، (ع)، وفي المطبوع، و(د): [مقطوعًا].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د)، [لهم] خطأ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وهب] خطأ، انظر ترجمة وهيب بن خالد من «التهذيب».

٢٤٧- امْرَأَةٌ حَمَلَتْ مِنْ الزِّنَا

٢٨٦٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن زُهَيْرٍ، عَنْ جَابِرٍ فِي ٱمْرَأَةٍ [حملت][1] مِنْ الزِّنَا فَحُبِسَتْ لِتَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا ثُمَّ تُرْجَمُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَجُلٌ فَقَتَلَهَا، قَالَ: قَالَ عَامِرٌ: لاَ أَعْلَمُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ الوَلَدَ [إلى السلطان] يَحْكُمُ فِيهِ مَا شَاءَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ المُسْلِمِينَ بِأَحَقَّ بِهَا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَقَالَ حَمَّادٌ: فِي الوَلَدِ غُرَّةٌ.

٢٤٨- صَاحِبُ [الْمَعْبَرِ][2] يَعْبُرُ بِدَوَابَّ

٢٨٦٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَن حَسَنٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي صَاحِبِ [المَعْبَرِ] [عبر][3] بِدَوَابَّ فَغَرِقَتْ، قَالَ: لاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ. ٩/٤٦٢

٢٤٩- فِي شَحْمَةِ الأُذُنِ

٢٨٦٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن مَكْحُولٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: فِي شَحْمَةِ الأُذُنِ ثُلُثُ دِيَةِ الأُذُنِ[4].

٢٥٠- [الْقَوْمُ يَجْرَحُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا][5]

٢٨٦٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَن حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: ٱخْتُصِمَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فِي ثَوْرٍ نَطَحَ حِمَارًا فَقَتَلَهُ فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ كَانَ الثَّوْرُ دَخَلَ عَلَى الحِمَارِ فَقَتَلَهُ فَقَدْ ضَمِنَ، وَإِنْ كَانَ الحِمَارُ دَخَلَ عَلَى الثَّوْرِ فَقَتَلَهُ فَلاَ

---

(١) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [حبلت].

(٢) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، وفي (د): [العير] وقد تكرر ذلك في الأثر.

(٣) كذا في (أ)، و(ع)، وفي المطبوع، و(د): [يعبر].

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، ومكحول لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٥) عنوان هٰذا الباب أضافه محقق المطبوع من عنده تبعًا للأثر الثاني منه، وليس في الأصول.

ضَمَانَ عَلَيْهِ[١].

٢٨٦٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: يُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، ثُمَّ تُقَامُ الحُدُودُ- يَعْنِي فِي القَوْمِ يَجْرَحُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

٤٦٣/٩ **[تم كتاب الديات[٢]]**

(١) إسناده مرسل، عامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٢) من (د)، والمطبوع، وسقط في (أ)، و(ع).

obeikandl.com